مصنف

ابن أبي شيبة رحمه الله

للإمام الحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي

المتوفى سنة ٢٣٥ هـ

هذه الطبعة محتوية على المصنفة المتروكة في طبع الهند
وهي أربع مائة وتسعون باباً

من منشورات

إدارة القرآن والعلوم الإسلامية

أشرف منزل د/٤٣٧، گارڈن ایسٹ، کراتشی، باکستان

مُصَنَّف

ابن أبي شيبة رحمه الله

للإمام الحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي رحمه الله

المتوفى سنة ٢٣٥ هـ

صححه

عبد الخالق

الجزء الثالث

هذه الطبعة محتوية على الحصة المتروكة في طبع الهند

وهي أربع مائة وتسعون باباً

من منشورات

إدارة القرآن والعلوم الإسلامية

أشرف منزل د/٤٣٧، كاردن ايست، كراتشي، باكستان

١٤٠٦هـ —— ١٩٨٦م

★

إدارة القرآن والعلوم الاسلامية
للطباعة والنشر والتوزيع والتصدير
اشرف منزل دى - ٤٣٧ - جى ، اى ، كراتشى ٥ باكستان
تليفون : ٧١٦٤٨٨

IDARAT - UL - QURAN WAL - ULOOMIL ISLAMIA
PRINTERS AND PUBLISHERS THE HOLY QURAN AND ISLAMIC BOOKS
437-D. GARDEN EAST KARACHI-5. PAKISTAN PHONE: 716488

مصنف

ابن أبي شيبة رحمه الله

٣


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ٭ و العاقبة للمتقين ٭ و الصلوة و السلام على خير خلقه سيدنا محمد و على آله و أصحابه أجمعين ٭ أمّا بعد فيقول عبده المفتقر الى عفوه و غفرانه و رحمته و امتنانه و فضله و احسانه حمد الله المدعو بعبد الخالق الافغانى بن عبد الرحمن غفر الله لى و لوالدى و للمؤمنين و المؤمنات و المسلمين و المسلمات الاحياء منهم و الاموات انه سميع قريب مجيب الدعوات رب العلمين و هو ارحم الراحمين ٭

مقدمة المصحح

لما اردت بطباعة كتاب "مصنف ابن ابى شيبة" و نشره و كانت فى بلادنا نسخ متعددة لكن الموانع كانت كثيرة فى حصولها وعدم صحتها ومع هذا توكلت على الله و اشتغلت بطبع هذا الكتاب و نشره فجاء بفضل الله و عونه و توفيقه الجزء الثالث منه بحيث تنشرح صدور الافاضل برويه علوم الاوائل و أرجو من العلماء الكرام ان يطالعوه بنظر الاصلاح و يصلحوا ما وقع فيه من الخطأ و الخلل و ما ابرؤ نفسى من السهو و النسيان ٭

ترجمة مؤلف المصنف

هو الامام الحافظ المتقن الثبت النحرير الحبر الثقة الشهير بابى بكر عبد الله ابن محمد بن ابراهيم بن عثمان بن ابى شيبة العبسى الكوفى المتوفى سنة ٢٣٥ من الهجرة النبوية قال الذهبى فى تذكرة الحفاظ هو صاحب المسند و المصنف و غير ذلك سمع من شريك بن عبد الله قاضى الكوفة و ابو الاحوص و عبد الله بن المبارك و سفيان

ابن عيينة وجرير بن عبد الحميد وطبقتهم و (عنه) ابوزرعة والبخارى ومسلم وابوداود وابن ماجة وابو بكر بن ابي عاصم و بقى بن مخلد والبغوى وجعفر الفريابي وخلق سواهم وقال احمد ابوبكر (صاحب المصنف) صدوق وقال الخطيب كان ابوبكر متقنا حافظا صنف المصنف و المسند و الاحكام و التفسير و ذكر ابن نديم أن أبا بكر بن أبي شيبة من المحدثين المصنفين وله من الكتب الكتاب المصنف وقال صاحب كشف الظنون المصنف كتاب كبير جمع فيه ابو بكر بن ابى شيبة احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم و اثار الصحابة و اقوالهم و فتاوى التابعين و اتباع التابعين الائمة الأجلة المشهودين لهم بالخير على طريقة المحدثين بالاسانيد مرتبا على الكتب والابواب على ترتيب الفقه *

أوله ما يقول الرجل اذا دخل الخلاء

حدثنا هشيم بن بشير عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اعوذ بالله من الخبث و الخبائث *

و بالجملة كفى من مفاخره التى امتاز بها بين أئمة المشهورين كونه من اساتذة ابي زرعة و البخارى و المسلم و ابي داود و ابن ماجة و خلائق لا تحصى *

والله أعلم بالصواب هذا اخر المقدمة و من الله ارجو حسن التوفيق والخاتمة بالخير وعيشة راضية فى الدنيا و الاخرة واخر دعوانا ان الحمد لله رب العلمين و الصلوة و السلام على رسوله سيدنا و محمد واله و صحبه أجمعين *

الراجى الى عفوه
عبد الخالق الافغانى

بسم الله الرحمن الرحيم

و صلى الله تعالى على خير خلقه سيدنا محمد و آله و صحبه و سلم

ما ذكر فى فضل رمضان و ثوابه

قال حدثنا عبد الله بن محمد بن ابى شيبة قال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ايوب يحدث عن ابى قلابة عن ابى هريرة قال قال نبى الله صلى الله عليه و سلم و هو يبشر اصحابه قد جاءكم رمضان شهر مبارك افترض عليكم صيامه تفتح فيه ابواب الجنة و يغلق فيه ابواب الجحيم و تغل فيه الشياطين فيه ليلة القدر خير من الف شهر من حرم خيرها فقد حرم . حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن عرفجة قال كنت عند عتبة ابن فرقد و هو يحدثنا عن فضل رمضان فدخل علينا رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم فسكت عتبة و كأنه هابه[1] فلما جلس قال له عتبة يا فلان حدثنا بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه و سلم فى رمضان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول تفتح[2] فيه ابواب الجنة و تغلق[2] فيه ابواب النار و تصفد[2] فيه الشياطين و ينادى مناد فى كل ليلة يا باغى الخير هلم و ياباغى الشر اقصر حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال أن النبى صلى الله عليه و سلم كان يرغب

(١) و فى س هاب (٢) و فى ن بالياء فى الثلاثة .

فى قيام رمضان من غير عزيمة و قال اذا دخل رمضان فتحت ابواب الجنة و غلقت ابواب الجحيم و سلسلت الشياطين. حدثنا وكيع عن نصر بن يحيى عن عكرمة عن نصر بن شيبان قال سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن فذكر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صامه ايمانا و احتسابا غفرله ما تقدم من ذنبه. حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن محمد بن اسحاق عن الفضل الرقاشى عن عمه عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا رمضان قد جاء تفتح فيه ابواب الجنان و تغلق فيه ابواب النار وتغل[1] فيه الشياطين بعدا لمن أدرك رمضان لم يغفرله فيه اذا لم يغفرله فيه فتى. حدثنا هشيم قال اخبرنا مجالد عن الشعبي عن على انه كان يخطب اذا حضر رمضان يقول هذا الشهر المبارك الذى افترض الله عليكم صيامه و لم يفترض عليكم قيامه. حدثنا هشيم قال اخبرنا مجالد عن الشعبي عن مسروق ان عمر كان يقول مثل ذلك. حدثنا عبد الاعلى عن الجريرى[2] عن مسلم بن العلى عن رجل من قريش عن ابى هريرة قال اول ما يصيب صاحب رمضان الذى يحسن قيامه و صيامه أن يفرغ منه و هو كيوم ولدته أمه من الذنوب. حدثنا ابن فضيل عن يحيى عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صام رمضان ايمانا و احتسابا غفرله ما تقدم من ذنبه. حدثنا محمد بن عبد الله الاسدى قال حدثنا كثير بن زيد عن عمرو بن تميم عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اظلكم شهركم هذا بمحلوف رسول الله صلى الله عليه و سلم

(١) و فى ن قغل (٢) و فى ن الحريرى.

ما دخل على المسلمين شهر خيرلهم منه و لا دخل على المنافقين شهر شرلهم منه بمحلوف رسول الله صلى الله عليه و سلم إن الله يكتب أجره و نوافله من قبل أن يوجبه و يكتب وزره و شقاءه قبل أن يدخله و ذلك أن المؤمن يعد له من النفقة فى القوة و العبادة و يعد المنافق اتباع غفلات المسلمين و اتباع عوراتهم فهو غنم للمؤمن و نقمة للفاجر او قال يغتم به الفاجر. حدثنا جعفر بن عون قال أخبرنا[1] ابراهيم بن اسماعيل عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صام رمضان ايمانا و احتسابا غفرله ما مضى من عمله.

ما يؤمر به الصائم من قلة الكلام و توقى الكذب

حدثنا وكيع عن ابى العميس عن عمرو بن مرة عن ابى صالح الحنفى عن اخيه طلق بن قيس قال قال ابو ذر اذا صمت فتحفظ ما استطعت و كان طليق اذا كان يوم صومه دخل فلم يخرج الا لصلوة. حدثنا ابو بكر ابن عياش عن ابى حصين عن ابى صالح و حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث و لا يجهل فان جهل عليه احد فليقل انى امرء صائم. حدثنا محمد بن ابى بكر عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال قال جابر اذا صمت فليصم سمعك و بصرك و لسانك عن الكذب و المأثم و دع اذى الخادم و ليكن عليك وقار و سكينة يوم صيامك و لا تجعل يوم فطرك و يوم صيامك سواء. حدثنا وكيع عن اسماعيل بن مسلم عن

(١) و فى ن أخبرنى.

ابى المتوكل ان أبا هريرة و اصحابه كانوا اذا صاموا جلسوا فى المسجد . حدثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال قال عمر ليس الصيام من الطعام و الشراب وحده و لكنه من الكذب و الباطل و اللغو و الحلف . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر قال سمعت ميمونا يقول أن اهون الصوم ترك الطعام و الشراب . حدثنا هشيم قال انا مجالد عن الشعبي عن على ان الصيام ليس من الطعام و الشراب و لكن من الكذب و الباطل و اللغو. حدثنا هشيم قال انا مجالد عن الشعبي عن مسروق ان عمر قال مثل ذلك. حدثنا وكيع و محمد بن بشر عن مسعر عن عمرو بن مرة عن ابى البخترى ان امرأة كانت تصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فى لسانها قال ما صامت فتحفظت فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم و قد كادت ثم تحفظت فقال الآن . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال خصلتان من حفظهما سلم له صومه الغيبة و الكذب . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يقولون الكذب يفطر الصائم . حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن حفصة عن أبى العاليه قال الصائم فى عبادة ما لم يغتب . حدثنا وكيع عن الربيع عن يزيد بن ابان عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما صام من ظل يأكل لحوم الناس .

ما ذكر فى فضل الصيام و ثوابه

حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن محمد بن اسحاق عن سعيد بن ابى هند قال حدثنا مطرف بن عبد الله بن الشخير قال اتيت عثمان بن ابى العاص فدعالى بلبن لقحة فقلت انى صائم فقال اما انى سمعت رسول الله صلى الله

عليه و سلم يقول للصيام جنة من النار كجنة احدكم من القتال و صيام حسن صيام ثلاثة ايام من كل شهر . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن هبيرة قال قال عبدالله الصوم جنة من النار كجنة الرجل اذا حمل من السلاح ما اطاق . حدثنا ابن فضيل عن ابى سنان عن ابى صالح عن ابى هريرة و ابى سعيد قالا قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الله يقول ان الصوم لى و انا اجزى به و ان للصائم فرحتين اذا افطر فرح و اذا لقى الله فرح و الذى نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك . حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم كل عمل ابن ادم يضاعف الحسنة عشر امثالها الى سبعمائة ضعف قال الله تعالى الا الصوم فانه لى و انا اجزى به يدع طعامه و شرابه وشهوته من أجلى للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاءربه و لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك الصوم جنة الصوم جنة . حدثنا يزيد بن هارون عن مهدى بن ميمون عن محمد بن ابى يعقوب عن رجاء بن حيوة عن ابى امامة قال قلت يا رسول الله مرنى بعمل ادخل به الجنة او نحو ذلك فقال عليك بالصوم فانه لا مثل له قال فكان ابو امامة لا يرى فى بيته الدخان نهارا الا اذا نزل به ضيف . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى حازم عن سهل بن سعد الساعدى قال للجنة باب يدعى الريان يدخل فيه الصائمون قال فاذا دخل اخرهم اغلق . حدثنا خالد ابن مخلد عن سليمان بن بلال عن ابى حازم عن سهل بن سعد الساعدى عن

(١) و فى س منه .

النبي صلى الله عليه و سلم مثله . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن واصل بن[1] يسار ابن ابى سيف[1] عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف قال دخلنا على ابى عبيدة فقال الصوم جنة ما لم يخرقها . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا جرير بن حازم ثنا[2] يسار بن ابى سيف[2] عن الوليد ابن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف قال دخلنا على ابى عبيدة بن الجراح فى مرضه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول الصوم جنة ما لم يخرقها . حدثنا يزيد ابن هارون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الله بن رباح قال خرجنا و فداً الى معاوية فمررنا براهب يجىء بالطعام فأكل القوم و لم آكل فقال لى مالك لا تأكل فقلت انى صائم قال [2]الا اكسمك[2] على صومك توضع الموائد فاول من يأكل منها الصائمون . حدثنا يزيد بن هارون و ابو اسامة قالا اخبرنا هشام بن حسان عن واصل مولى ابى عيينة قال حدثنى لقيط عن ابى بردة عن ابى موسى قال كنا فى البحر فبينا نحن نسير وقد رفعنا الشراع و لا نرى جزيرة و لا شيئا اذ سمعنا مناديا ينادى يا أهل السفينة قفوا اخبركم فقمنا ننظر فلم نرى شيئا فنادى سبعا فلما كانت السابعة قمت فقلت يا هذا اخبرنا ما تريد ان تخبرنا به فانك ترى حالنا و لا نستطيع ان نقف عليها قال الا اخبركم بقضاء قضاه الله على نفسه ايما عبد اظمأ نفسه فى الله فى يوم حار أرواه الله يوم القيامة زاد ابو اسامة فكنت لا تشاء ان ترى ابا موسى صائما فى يوم بعيد ما بين الطرفين الا رأيته . حدثنا وكيع عن سعدان

(١-١) و فى ص بشار بن ابى سيف (٢-٢) و فى ص بشار بن أبى سيف (٣-٣) و فى الاصل الا الشمك .

الجهنى عن سعد ابى مجاهد الطائى عن ابى مدلة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال الصائم لا ترد دعوته . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا محمد بن اسحاق عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم لكل اهل عمل باب من ابواب الجنة يدعون منه بذلك العمل و لأهل الصيام باب يقال له الريان .

من كان يكثر الصوم و يأمر بذلك

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن حميد عن انس ان ابا طلحة كان يكثر الصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم و كان لا يفطر بعده الا من وجع . حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يكاد يفطر فى الحضر الا ان يمرض. حدثنا ابو داود الطيالسى عن قرة[1] عن سعد[2] بن ابراهيم قال كان ممن يكثر الصوم ابن عمر و عائشة و سعيد بن المسيب. حدثنا عبدة بن سليمان، عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر سرد الصوم قبل موته بسنتين . حدثنا ابن مبارك عن موسى بن عبيدة عن جمهان عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لكل شيء زكوة و زكاة البدن[3] الصوم .

من كان يقل الصوم

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سفيان قال قيل لعبد الله انك تقل الصوم فقال انى اخاف ان يمنعنى من قراءة القرآن فان قراءة القرآن احب الىّ من الصوم . حدثنا وكيع عن سفيان بن مهاجر قال كانوا يرون ان

(١) و فى س مرة (٢) و فى ن سعيد (٣) و فى ن و زكوة الجسد بمعناه .

الصوم اقل الانواع اجرا[1] . حدثنا محمد بن بشر قال ثنا عمرو بن ميمون عن ابيه ان رجلا قال لأبي ذر الصيام لا اسمعك ذكرت فيه شيئا فقال ابو ذر قوية[2] ليس هنالك . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن الحكم قال كانت من اقل اعمالهم الصوم .

في السحور من أمريه

حدثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة . حدثنا وكيع وعلي بن هاشم عن ابن ابي ليلى عن عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة . حدثنا وكيع عن موسى بن علي عن ابيه عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل ما بين صيامكم وصيام أهل الكتاب اكلة السحر . حدثنا محمد بن عبد الله الاسدي عن شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اراد ان يصوم فليتسحر ولو بشيء . حدثنا وكيع عن شعبة عن خالد عن عبد الله ابن الحارث عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال تسحروا ولو حسوة من ماء . حدثنا ابو الاحوص عن عمران بن مسلم عن سويد ابن غفلة قال كانت ترجى بركة السحور . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام عن حفصة قال قالت تسحروا ولو بشربة من ماء فانها قد ذكرت فيه دعوة . حدثنا مطلب بن زياد عن ابن ابي ليلى عن عطيه عن ابي سعيد

(١) وفي س جزاء (٢) وفي ن وبه .

قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تسحروا فان فى السحور بركة . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن مورق العجلى عن ابى الدرداء قال ان من اخلاق النبيين الايلاغ فى السحور . حدثنا زيد بن حباب قال حدثنى معاوية بن صالح قال حدثنى يوسف بن سيف العبسى عن الحارث ابن زياد عن ابى زهم السماعى انه سمع عرياض بن سارية يقول دعانا رسول الله صلى الله عليه و سلم فى شهر رمضان الى السحور فقال (هلموا الى) الغداء المبارك .

من كان يستحب تاخير السحور

حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا و اشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم . حدثنا معتمر بن سليمان عن التيمى عن ابى عثمان عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه ينادى او يؤذن بليل فينبه[1] نائمكم و يرجع قائمكم . حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة ان بلالا كان يؤذن بليل فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم كلوا و اشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم . حدثنا محمد بن بشر قال ثنا سعيد عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يمنعكم اذان بلال من سحوركم فان فى بصره شيئا . حدثنا ابو اسامة عن ابى هلال قال ثنا سوادة بن حنظلة الهلالى عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم

(١) و فى زفلينبه .

لا يمنعنكم من السحور اذان بلال و لا الصبح المستطيل و لكن الصبح المستطير فى الافق . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن انس عن زيد ابن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم قمنا الى الصلوة قلنا كم كان بينهما قال قراءة خمسين اية . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن هلال بن يسار عن سالم بن عبيد الاشجعى قال كنت مع ابى بكر فقال قم فاسترنى من الفجر ثم أكل . حدثنا جرير عن منصور عن شبيب ابن عرفدة[1] عن ابى عقيل قال تسحرت مع على ثم أمر المؤذن ان يقيم . حدثنا ابو معاوية عن الشيبانى عن جبلة بن سحيم عن عامر بن مطر قال اتيت عبد الله فى داره فاخرج لنا فضل سحوره فتسحرنا معه فاقيمت الصلوة فخرجنا فصلينا معه . حدثنا شريك عن ابى اسحاق عن عمرو يعنى ابن حريث قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم اعجل الناس افطارا و ابطأهم سحورا . حدثنا بن نمير عن ابى يعفور قال سمعت أبا الشعثاء جابر بن زيد يقول كانوا يتسحرون حين يخرجون الى الصلوة حدثنا وكيع عن عمرو بن هارون ابى العميس قال سمعت ابراهيم يقول من السنة تاخير السحور . حدثنا الفضل ابن دكين قال حدثنا الوليد بن جمع قال ثنا ابو الطفيل انه تسحر فى[2] اهله فى الجبانة ثم جاء الى حذيفة و هو فى دار الحارث بن ابى ربيعة فوجده فحلب له ناقة فناوله فقال انى اريد الصوم فقال و انا اريد الصوم فشرب حذيفة و اخذ بيده فدفع الى المسجد حين اقيمت الصلوة . حدثنا يحيى ابن سعيد عن التيمى عن ابن سيرين قال يكون بين سحور الرجل و بين اقامة

(١) و فى زغر قدة (٢) و فى مع اهله .

المؤذن قدر ما يقرء سورة يوسف . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه قال خرجت مع حذيفة الى المدائن فى رمضان فلما طلع الفجر قال هل كان احد منكم اكلا اوشاربا قلنا اما رجل يريد الصوم فلا ثم سرنا حتى استبطأناه فى الصلوة ثم نزل فصلى . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال من اخلاق الانبياء تاخير السحور . حدثنا ابن فضيل عن ابن ابى خالد عن الشعبي قال كان حذيفة يعجل بعض سحوره ليدرك الصلوة مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه و سلم فكان يرسل اليه فيأكل معه حتى يخرجا الى الصلوة جميعا . حدثنا عفان حدثنا شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عمتى تقول و كانت حجت مع النبي صلى الله عليه و سلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ان ابن أم مكتوم ينادى بليل فكلوا و اشربوا حتى ينادى بلال و ان بلالا يؤذن بليل فكلوا و اشربوا حتى ينادى ابن أم مكتوم قالت و كان يصعد هذا و ينزل هذافكنا نتعلق به فنقول كما انت حتى تسحر .

فى تعجيل الافطار و ما ذكر فيه

حدثنا عبدة بن سليمان و وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عاصم بن عمر عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا جاء الليل من هاهنا و ذهب النهار من هاهنا فقد افطر الصائم . حدثنا عباد بن العوام عن الشيبانى عن ابن ابى اوفى قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سفر و هو صائم فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله ان عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا قالها ثلاثا فنزل فجدح

فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذا رأيتم الليل قد اقبل من هاهنا فقد افطر الصائم قلت وانت معه قال فعم . حدثنا زياد بن الربيع وكان ثقة عن ابى حمزة الضبعى انه كان يفطر مع ابن عباس فى رمضان فكان اذا امسى بعث ربيبه له يصعد ظهر الدار فلما غربت الشمس(١) اذن فيأكل ونأكل فاذا فرغ اقيمت الصلوة فيقوم يصلى ونصلى معه . حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الدين ظاهرا ما عجل الناس الفطر ان اليهود والنصارى يؤخرون . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة عن ابن المسيب انه سمعه يقول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما عجلوا افطارهم ولم يؤخروه تاخير اهل المشرق . حدثنا ابو الاحوص عن طارق عن سعيد بن المسيب قال كان عمر يكتب الى امرائه لا تكونوا من المسرفين بفطركم ولا تنتظروا بصلاتكم اشتباك النجوم . حدثنا وكيع عن سفيان عن ثروان بن ملحان التيمى قال قال رجل لعمار ان ابا موسى قال لا تفطروا حين تبدو الكواكب فان ذلك فعل اليهود . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال اتى عبد الله بجفنة فقال للقوم ادنوا فكلوا فاعتزل رجل منهم فقال له عبد الله مالك قال انى صائم فقال عبد الله هذا والذى لا اله غيره حين حل الطعام لآكل . حدثنا وكيع عن عبد الواحد بن ايمن عن ابيه عن ابى سعيد قال دخلت عليه

(١) وفى ز فاذا غابت الشمس .

فأفطر على عرق و انى ارى الشمس لم تغرب . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد قال ان كنت لأتى ابن عمر بفطره فأغطيه استحياء من الناس أن يروه . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الهجرى عن رجل من بنى سوارة قال انطلقت الى حذيفة فنزلت معه فكان اذا غابت الشمس نزل حذيفة و اصحابه لم يلبث الا قليلا حتى يفطر . حدثنا وكيع عن مسلم بن يزيد عن ابيه قال كان على بن ابى طالب يقول لابن النباح غربت الشمس فيقول لا تعجل فيقول غربت الشمس فاذا قال نعم أفطر ثم نزل فصلى . حدثنا عمر بن سعيد عن سفيان عن ابى حازم عن سهل ابن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تزال هذه الامة بخير ما عجلوا الافطار . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب قال اذا رأيت أنَّ العصر قد فاتك فاشرب . حدثنا وكيع عن ابى العميس عمرو بن مروان قال سمعت ابراهيم يقول ان من السنة تعجيل الافطار . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن موسى بن انس ان انسا كان يصعد الجارية فوق البيت فيقول اذا استوى الافق فأذنيني . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن مورق العجلى عن ابى الدرداء قال من اخلاق النبيين التبكير فى الافطار و الابلاغ فى السحور و وضع اليمين على الشمال فى الصلوة . حدثنا ابن فضيل عن بيان عن قيس قال قاول عمر رجلا اناء الى جنبه حين غربت الشمس فقال له اشرب ثم قال لعلك من المشرقين يفطره سرف سرف .

من كره صيام رمضان فى السفر

حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن صفوان بن عبد الله عن ام الدرداء عن كعب بن عاصم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام فى السفر . حدثنا غندر عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن سعيد عن محمد بن عمرو عن الحسن عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فرأى رجلا قد اجتمع الناس عليه وقد ظلل عليه فقال ما له قالوا رجل صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر ان تصوموا فى السفر . حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن مورق عن انس قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون (اليوم) بالأجر . حدثنا خالد بن مخلد عن ابن ابى ذئب عن الزهرى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه قال الصائم فى السفر كالمفطر فى الحضر . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى حمزة قال سألت ابن عباس عن الصوم فى السفر فقال عسر ويسر خذ بيسر الله عليك . حدثنا ابن نمير عن زكريا عن عامر انه كان لا يصوم فى السفر - حدثنا معتمر بن سليمان عن عوف قال بلغنى ان الحسن كان يقول الافطار فى السفر (والحضر-[٢]) رخصة . حدثنا محمد بن محمد بن بشر حدثنا سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد بن عباس قال الافطار فى السفر عزمة . حدثنا محمد بن بشر قال ثنا سعيد عن قتادة عن ابن عمر قال الافطار فى السفر

(١) و فى ن ابى جمرة (٣) قوله و الحضر اى فى المرض و العلة .

صدقة تصدق الله بها على عباده . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبد الله عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم صام عام الفتح حتى بلغ الكديد ثم أفطر و انما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا وكيع عن ابى العميس قال سألت ابا جعد عن الصوم فى السفر فقال لا تصومن . حدثنا وكيع عن عبد الله بن حميد عن عبد الله بن ذكوان ان ابن عمر أقام بالشام رمضانين فأفطر . حدثنا ابو خالد الاحمر عن منصور بن حيان قال قال سعيد بن جبير من صحبنى فى سفر فلا يصومن . حدثنا وكيع عن مطرس[1] بن عبد الله قال قلت للشعبي انى اقيم بالرى قال صل ركعتين قلت فالصوم قال لا تصم أفطر و ان اقمت عشر سنين . حدثنا ابو داود عمر بن سعد عن سفيان عن الاوزاعى عن يحيى ابن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان فى سفر و معه ابو بكر و عمر فاتى بطعام فقال لهما ادنوا و كلا فقالا يا رسول الله (صلى الله عليك و سلم) انا صائمان فقال ارحلوا بصاحبكم اعملوا بصاحبكم ادنوا و كلا .

من كان يصوم فى السفر (و) يقول هو افضل

حدثنا ابو معاوية و مروان بن معاوية عن عاصم قال سئل انس عن الصوم فى السفر فقال من أفطر فرخصة و من صام فالصوم أفضل . حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن ابن ابى مليكة قال صحبت عائشة فى السفر فما افطرت حتى دخلت مكة . حدثنا ابو داود الطيالسى عن الحكم

(١) و فى ن مضرس .

ابن عطية عن النضر بن عبدالله العنسى عن قيس بن عباد انه كان يصوم فى السفر و يفطر . حدثنا غندر عن شعبة عن موسى مولى ابن عامر قال سألت انسا عن الصوم فى السفر فقال كنا مع ابى موسى فى السفر فصام و صمنا . حدثنا وكيع عن ابن ابى خالد عن ابن الاسود ان اباه كان يصوم فى السفر . حدثنا ازهر عن ابن عون قال كان محمد يصوم فى السفر . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن القاسم قال قد رأيت عائشة تصوم فى السفر حتى اذلقها[1] السموم . حدثنا مروان بن معاوية عن عاصم عن ابن سيرين قال كان عثمان بن ابى العاص يقول فى ذلك مثل قول انس بن مالك . حدثنا معتمر بن سليمان عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يخرج الى الغابة فلا يفطر و لا يقصر . حدثنا ابو اسامة عن اشعث عن ابن سيرين ان عثمان بن ابى العاص قال الصوم فى السفر افضل و الفطر رخصة . حدثنا يزيد بن هارون عن كهمس قال سئل سالم او سألته عن الصوم فى السفر فقال ان صمتم فقد اجزأ عنكم و ان أفطرتم فقد رخص لكم . حدثنا ابن نمير قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة ان حمزة الاسلمى سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الصوم فى السفر فقال صم ان شئت و أفطر ان شئت . حدثنا سهل بن يوسف عن العوام قال قلت لمجاهد ايّ ذلك أعجب اليك قال اذا كنت تطيق الصوم فالصوم أعجب الىّ . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى الشعثاء قال صحبت ابى و عمرو بن ميمون و الاسود بن يزيد و ابا و ائل فكانوا

(١) اى اجهدها و اذى بها السموم يقال اذلقه و زلفه اى اضعفه .

يصومون رمضان و غيره فى السفر . حدثنا عبيدة بن حميد عن عمران ابن مسلم عن ابراهيم التيمى عن ابيه قال استأذنت حذيفة بالمدائن فقال لى حذيفة بشرط على ان لا تقصر و لا تفطر .

من قال مسافرون فيصوم بعض و يفطر بعض

حدثنا محمد بن بشر العبدى عن سعيد عن قتادة عن ابى نضرة عن أبى سعيد قال خرجنا مع نبى الله صلى الله عليه و سلم الى حنين فى اثنى عشرة بقيت من رمضان فصام طائفة من اصحاب محمد و افطر اخرون فلم يعب ذلك . حدثنا يزيد بن هارون عن التيمى عن ابى نضرة عن ابى سعيد قال كنا نغزو مع النبى صلى الله عليه و سلم فمنا الصائم و منا المفطر فلا يعيب الصائم على المفطر و لا المفطر على الصائم . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حميد قال خرجت فصمت فقالوا اعد قال فقلت ان انسانا أخبرنى ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم كانوا يسافرون فلا يعيب الصائم على المفطر و لا المفطر على الصائم فلقيت ابن ابى مليكة فأخبرنى عن عائشة بمثله حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد عن داود عن الشعبى و الحسن و سعيد بن المسيب قالوا كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم مسافرين فيصوم الصائم و يفطر المفطر فلا يعيب الصائم على المفطر و لا المفطر على الصائم . حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن ابى نضرة عن جابر قال كنا مع النبى صلى الله عليه و سلم فمنا الصائم و منا المفطر فلم يكن يعيب بعضنا على بعض . حدثنا ابن نمير ثنا الاعمش عن شقيق قال كنا مع اصحاب عبد الله فى سفر فصام بعضهم و افطر بعضهم .

من قال اذا صام فى السفر لم يجزه

حدثنا ابو داود الطيالسى عن عمران القطان عن عمار مولى بنى هاشم عن ابن عباس انه سئل عن رجل صام رمضان فى سفر فقال لا يجزيه - حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن عبد الكريم عن عطاء عن المحرز عن ابى هريرة قال صمت رمضان فى السفر فأمرنى ابو هريرة ان اعيد الصيام فى اهلى . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى الفيض قال كنا فى غزوة فكان علينا امير فقال لا تصومن فمن صام فليفطر قال ابو الفيض فلقيت ابا قرصافة (كان) رجلا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فقال لو صمت ثم صمت ما قضيت . حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن عمرو بن دينار عن رجل عن ابيه ان رجلا صام رمضان فى السفر فأمره عمر رضى الله عنه أن يعيد .

ما قالوا فى الرجل يدركه رمضان فيصوم ثم يسافر

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيدة قال سألته عن قوله تعالى « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » قال من شهد اوله فليصم اخره ألا ترى الى قوله تعالى « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » . حدثنا سهل بن يوسف عن التيمى عن ابى مجلز قال اذا دخل شهر رمضان فلا يخرج فان ابى الا ان يخرج فليتم صومه . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن على رحمه الله قال اذا ادركه رمضان وهو مقيم ثم سافر فليصم . حدثنا غندر عن شعبة اخبرنا عمرو بن مرة قال سمعت ابا البخترى يحدث عن عبيدة انه قال فى الرجل يصوم من رمضان اياما ثم يخرج قال يصوم وقال ابن

ان شاء صام و ان شاء أفطر . حدثنا ابن علية عن الحجاج عن نافع عن ابن عمر انه خرج فى رمضان فأفطر . حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم عن الحسن انه قال لا بأس بالسفر فى رمضان و يفطر ان شاء . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبدالله عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم صام عام الفتح حتى بلغ الكديد ثم أفطر . حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم عن ابن سيرين قال سألت عبيدة اسافر فى رمضان فقال لا . حدثنا زيد بن الحباب عن سفيان عن يزيد بن ابى زياد عن على ابن حسين انه سئل عن قوم سافروا فى رمضان قال يصومون . حدثنا ابن ادريس عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة فى قوله تعالى « و على الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » قال نسختها « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » الأية التى بعدها . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال انها قد نسخت هذه الأية فمن شهد منكم الشهر فليصمه الآية التى بعدها . حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابى يزيد عن ام ذرة قالت أتيت عائشة فقالت من اين جئت فقلت من عند أخى فقالت ما شأنه قلت و دعته يريد أن يرتحل قالت و اقرئيه منى السلام و مرى به فليقم فلو أدركنى وانا ببعض الطريق لأقمت يعنى رمضان . حدثنا جرير عن مغيرة قال خرج ابو ميسرة فى رمضان مسافرا فمر بالفرات و هو صائم فأخذ منه حسوة فشربه و أفطر . حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن قالا يفطر ان شاء .

ما قالوا فى المسافر فى مسيرة كم يفطر

حدثنا ابو بكر ثنا اسماعيل بن علية عن الجريرى عن ابى الورد ابن ثمامة عن اللجلاج قال كنا نسافر مع عمر رضى الله عنه ثلاثة أميال فيتجوز فى الصلوة و يفطر . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة قال سألت سعيد بن المسيب اقصر الصلوة و افطر الى ريم[1] قال نعم و هو بريد من المدينة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال عطاء الصيام فى السفر مثل الصلوة تقصر اذا افطرت و تصوم اذا وفيت الصلوة . حدثنا عمر بن ايوب عن جعفر بن برقان قال سألت الزهرى فى كم تقصر الصلوة قال فى السفر الممعن قال قلت و ما الامعان فى نفسك قال يومين . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه قال كنت مع حذيفة بالمدائن قال فاستاذنته فى الرجوع الى اهلى فقال لا أذن لك الا على ان تعزم ان لا تفطر حتى تدخل قال و ذلك فى رمضان قلت و انا اعزم على نفسى ان لا افطر و لا اقصر حتى أتى اهلى . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن مرثد ان ابا ميسرة سافر فى رمضان فأفطر عند باب الجسر[2]

من كره ان يتقدم شهر رمضان بصوم

حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تصوموا قبل رمضان صوموا لرؤيته و أفطروا لرؤيته فان حالت دونه غيابة فكملوا ثلاثين . حدثنا ابو الاحوص

(١) و فى ن الحريرى (٢) اسم موضع قريب من المدينة (٣) و فى ن الحسن .

عن منصور عن ربعي عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تقدموا الشهر الا ان تروا الهلال او تكملوا العدة و لا تفطروا حتى تروا الهلال او تكملوا العدة . حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله قال صوموا لرويته و افطروا لرويته فان غم[1] عليكم فاكملوا ثلاثين . حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال لا تصلوا رمضان بشيء ولا تقدموا قبله بيوم و لا بيومين . حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه و سلم ذكر رمضان فقال صوموا لرويته و افطروا لرويته فان غم[1] عليكم فاقدروا له . حدثنا محمد بن بشر حدثنا عبيد الله بن عمر عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم ذكر الهلال فقال اذا رأيتموه فصوموا و اذا رأيتموه فأفطروا فان غم[1] عليكم فعدوا[1] ثلاثين . حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي هريرة قال نهى ان يتعجل قبل رمضان بيوم او يومين . حدثنا وكيع عن ابي العميس عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا كان النصف من شعبان فامسكوا حتى يكون رمضان . حدثنا ابن فضيل عن حصين عن عمرو بن مرة عن ابي البختري قال خرجنا للعمرة فلما نزلنا ببطن نخلة قال تراءينا الهلال قال بعض القوم هو ابن ثلاث و قال بعض القوم هو ابن ليلتين فلقينا ابن عباس فقلنا انا رأينا الهلال فقال بعض

---

[1] في س غمي (٢) و في س فاقدروا .

القوم هو ابن ثلاث و قال بعض القوم هو ابن ليلتين فقال ايّ ليلة رأيتموه قال فقلنا ليلة كذا و كذا فقال ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ان الله مده للرؤية فهو لليلة رأيتموه . حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابا البختري يقول انا اهللنا رمضان و نحن بذات عرق فأرسلنا رجلا الى ابن عباس يسأله فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الله قد أمده لرويته فان غمّ (١) عليكم فاكملوا العدة . حدثنا هشيم قال انا مجالد عن الشعبي عن علي انه كان يخطب اذا حضر رمضان فيقول الا لا تقدموا الشهر اذا رأيتم الهلال فصوموا و اذا رأيتم الهلال فافطروا فان غمّ عليكم فاتموا العدة قال كان يقول ذلك بعد صلوة العصر و بعد صلوة الفجر . حدثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عمر مثل ذلك . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن و محمد قالا نهى ان يتقدم بين يدى رمضان بصوم . حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر و عطاء انهما كرها التعجيل قبل رمضان . حدثنا جرير عن ليث عن عطاء عن ابن عباس فى الرجل يصوم فيحضر رمضان قال يفصل بينه و بين رمضان بايام . حدثنا سهل بن يوسف عن التيمى عن ابى قلابة قال كانوا ينظرون الى الهلال ان رأوه صاموا و ان لم يروه انظروا ما يقول امامهم .

من رخص أن يصل رمضان بشعبان

حدثنا زيد بن الحباب عن شعبة عن منصور عن سالم عن ابى سلمة

---

(١) و فى س فان اغمى .

عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يصل شعبان برمضان . حدثنا وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تقدموا رمضان بصوم يوم و لا يومين الا رجلا كان يصوم صوما فليصمه . حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال اذا كان رجل يديم الصوم فلا بأس أن يصله .

فى الرجل يتسحر و هو يرى ان عليه ليلا

حدثنا اسماعيل بن علية عن ابن عون ان محمدا تسحر و هو يرى ان عليه ليلا ثم استبان له انه تسحر بعد ما اصبح فقال اما انا اليوم فمفطر . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن مجاهد فيمن تسحر و هو يرى ان عليه ليلا فبان انه تسحر و قد طلع الفجر فليتم صيامه . حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة قال سألت الحكم عن الرجل يتسحر و هو يرى ان عليه ليلا قال يتم صيامه . حدثنا وكيع عن سفيان عن حصين عن سعيد بن جبير قال اذا أكل بعد طلوع الفجر مضى على صيامه و قضى يوما مكانه . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن فى رجل تسحر و هو يرى ان عليه ليلا قال يتم صومه . حدثنا ابو داود عن حبيب عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد قال يتم صومه . حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال قال عبدالله من أكل اول النهار فليأكل آخره .

ما قالوا فى الرجل يرى ان الشمس قد غربت

حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن جبلة بن سحيم عن على بن حنظلة عن ابيه قال شهدت عمر بن الخطاب فى رمضان و قرب اليه شراب

فشرب بعض القوم و هم يرون ان الشمس قد غربت ثم ارتقى المؤذن فقال يا امير المؤمنين و الله لشمس طالعة لم تغرب فقال عمر منعنا الله من شرك مرتين او ثلاثة يا هؤلاء من كان افطر فليصم يوما مكان يوم و من لم يكن أفطر فليتم حتى تغرب الشمس . حدثنا وكيع عن سفيان عن جبلة بن سحيم عن على بن خنظلة عن ابيه عن عمر بنحوه الا ان سفيان قال انا لم نبعثكم راعيا انما بعثنا داعيا و قد اجتهدنا و قضاء يوم يسير . حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن علاقة عمن سمع بشر بن قيس ان عمر رحمه الله أمرهم بالقضاء . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء انهم أفطروا على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فى يوم ثم طلعت الشمس قال ابو اسامة فقلت لهشام فامروا بالقضاء قال و من ذلك بد . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال يقضى لان الله تعالى يقول ـ ثم اتموا الصيام الى الليل ـ حدثنا اسحاق بن منصور حدثنا منصور بن ابى الاسود عن الاعمش عن المسيب عن زيد بن وهب عن عمر بنحو من حديث ابى معاوية الذى يأتى . حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث قال كان الحسن يقول فيمن افطر و هو يرى ان الشمس قد غابت ثم استبان له انها لم تغب قال كان يقول اجزأ منه . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب قال اخرجت عساس[1] من بيت حفصة و على السماء سحاب فظنوا ان الشمس قد غابت فأفطروا فلم يلبثوا ان تجلى السحاب فاذا الشمس طالعة فقال عمر ما تحابقنا[2] من اثم . حدثنا ابو داود

(١) العس بضم العين القدح الكبير و جمعه عساس (٢) اى ما تحا مقنا و فى زما خالعنا اى ما ناقضنا يقال تخالع القوم اى نقضوا الحلف بينهم .

عن حماد بن سلمة عن سعيد بن فطن عن ابيه قال كان عند معاوية فى رمضان فأفطروا ثم طلعت الشمس فأمرهم أن يقضوا . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال قلت افطرت فى يوم مغيم فى شهر رمضان و انا احسبه الليل ثم بدت الشمس أفأقضى ذلك اليوم قط و لا اكفر قال نعم . حدثنا ابو اسامة حدثنا زكريا عن ابى اسحاق قال غزوت مع زياد ابن النضر ارض الروم قال فاهللنا رمضان فصام الناس و فيهم اصحاب عبد الله عامر بن سعد و سميع و ابو عبد الله و ابو معمر (و) ابو مسافع فافطر الناس يوما و السماء مغيمة و نحن بين جبلين الحارث و الحويرث و لم افطر انا حتى تبين الليل ثم ان الشمس خرجت فابصرناها على الجبل فقال زياد اما هذا اليوم فسوف نقضيه و لم نتعمد فطره . حدثنا ابن عيينة عن زيد بن اسلم عن اخيه عن ابيه افطر عمر فى شهر رمضان فقيل له قد طلعت الشمس فقال خطب يسير قد كنا جاهدين .

فى الرجل يشك فى الفجر طلع ام لا

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم قال جاء رجل الى ابن عباس يسأله عن السحور فقال له رجل من جلسائه كل حتى لا تشك فقال له ابن عباس ان هذا لا يقول شيئا كل ما شككت حتى لا تشك . حدثنا ابو اسامة عن عبد الله بن الوليد قال حدثنا عون بن عبد الله قال دخل رجلان على ابى بكر و هو يتسحر فقال احدهما قد طلع الفجر و قال الآخر لم يطلع بعد قال ابو بكر كل قد اختلفا . حدثنا وكيع عن عبد الله بن الوليد عن عون بن عبد الله عن ابى بكر بنحوه . حدثنا وكيع

عن عمارة بن زاذان عن مكحول قال رأيت ابن عمر أخذ دلوا من زمزم فقال للرجلين اطلع الفجر فقال احدهما لا و قال الاخر نعم قال فشرب . حدثنا وكيع عن سفيان عن على بن الاقمر عن ابراهيم قال كل حتى تراه معترضا . حدثنا الثقفى عن خالد عن عكرمة قال كل حتى تراه مثل شق الطيلسان . حدثنا وكيع عن طلحة عن عطاء عن ابن عباس قال لغلامين له و هو فى دار ام هانى. فى شهر رمضان و هو يتسحر فقال احدهما قد طلع الفجر و قال الآخر لم يطلع قال أسقياني . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابى خيثمة[1] قال كل حتى يتبين لك الفجر . حدثنا ابو داود الطيالسى عن يزيد بن زيد قال سمعت الحسن و قال له رجل أتسحر و امترى فى الصبح فقال كل ما امتريت انه و الله ليس بالصبح خفاء . حدثنا وكيع عن الفضل بن دلهم عن الحسن قال قال عمر اذا شك الرجلان فى الفجر فليأكلا حتى يستيقنا . حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن مسلم بن صبيح قال جاء رجل الى ابن عباس فقال له متى ادع السحور فقال رجل جالس عنده كل حتى اذا شككت فدعه فقال (ابن عباس) كل ما شككت حتى لا تشك . حدثنا ابو بكر حدثنا ابن علية عن ابن عون قال قال محمد وضعت الاناء على يدى فجعلت انظر هل طلع الفجر .

ما قالوا فى الفجر ما هو

حدثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن النعمان عن قيس بن طلق[2] قال حدثنى ابى طلق بن على ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال كلوا و اشربوا

(١) و فى س عن ابى جعفر (٢) و فى س طالق .

ولا يصدنكم الساطع المصعد كلوا و اشربوا حتى يتعرض لكم الاحمر و قال هكذا بيده . حدثنا ابو اسامة عن ابى هلال قال حدثنا سوادة بن حنظلة الهلالى عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يمنعنكم اذان بلال من السحور و لا الصبح المستطيل و لكن الصبح المستطير فى الافق . حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن خالد عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الفجر فجران فاما الذى كانه ذنب السرحان فانه لا يحل شيئا و لا يحرمه و لكن المستطير . حدثنا وكيع عن ثابت بن عمارة عن غنيم بن قيس عن ابى موسى قال ليس الفجر الذى هكذا يعنى المستطيل ولكن الفجر الذى هكذا يعنى المعترض . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حوشب بن عقيل عن جعفر قال سألت القاسم أهو الساطع ام المعترض قال المعترض و الساطع الصبح الكاذب . حدثنا يزيد بن هارون عن عمران عن ابى مجلز قال الساطع ذلك الصبح الكاذب و لكن اذا انفضح الصبح فى الافق . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم قال لم يكونوا يعدوا الفجر فجركم و لكن يعدون الفجر الذى يملأ البيوت و الطرق . حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن عدى بن ثابت قال اختلفنا فى الفجر فأتينا ابراهيم فقال الفجر فجران فاما احدهما فالفجر الساطع فلا يحل الصلوة و لا يحرم الطعام و اما الفجر المعترض الاحمر فانه يحل الصلوة و يحرم الطعام و الشراب . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر و عطاء قالا الفجر المعترض الذى الى جنبه حمرة . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال سألت الزهرى

ويميونا فقلت اريد الصوم فارى عمود الصبح الساطع فقالا جميعا كل واشرب حتى تراه فى افق السماء معترضا . حدثنا ابن ادريس عن حصين عن الشعبي عن عدى بن حاتم قال لما نزلت « حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الاسود » قال عدى يا رسول الله انى اجعل تحت وسادتى عقالين عقالا اسود وعقالا ابيض فاعرف الليل من النهار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان وسادك لطويل عريض انما هو سواد الليل وبياض النهار .

من قال الصائم بالخيار فى التطوع

حدثنا معتمر بن اسماعيل عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار . حدثنا ابو معاوية عن ابى مالك الاشجعى عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار . حدثنا معتمر بن سليمان عن حميد عن انس قال من حدث نفسه بالصيام فهو بالخيار مالم يتكلم حتى يمتد النهار . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال اذا اصبحت وانت تريد الصوم فانت بالخيار ان شئت صمت وان شئت أفطرت الا ان تفرض على نفسك الصوم من الليل . حدثنا وكيع عن الاعمش عن عمارة عن ابى الاحوص قال قال عبد الله احدكم يأخذ النظرين ما لم يأكل او يشرب . حدثنا جرير عن مغيرة قال قلت لابراهيم الرجل فى صيام التطوع بالخيار ما بينه وبين نصف النهار قال نعم . حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار فاذا جاوز ذلك فانما له

بقدر ما بقى من النهار . حدثنا معتمر عن يونس عن الحسن فى الصوم يتخير ما لم يصبح صائما فاذا اصبح صائما صام . حدثنا ابن فضيل عن ابى مالك عن سعيد بن عبيدة عن ابن عمر قال الرجل بالخيار مالم يطعم الى نصف النهار فان بدا له ان يطعم طعم و ان بدا له ان يجعله صوما كان صائما . حدثنا بن فضيل عن الشيبانى عن الشعبى فى الرجل يريد الصوم قال هو بالخيار الى نصف النهار . حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال اذا تسحر الرجل فقد وجب عليه الصوم فان افطر فعليه القضاء وان همّ بالصوم فهو بالخيار فان شاء صام و ان شاء افطر وان سأله انسان فقال اصائم انت فقال نعم فقد وجب عليه الصوم الا أن يقول ان شاء الله فان قال فهو بالخيار ان شاء طعم و ان شاء افطر . حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن الاعمش عن طلحة عن سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمن ان حذيفة بدا له فى الصوم بعد ما زالت الشمس فصام .

فى الرجل يصوم تطوعا ثم يفطر

حدثنا عبد السلام عن خصيف عن سعيد بن جبير ان عائشة و حفصة اصبحتا صائمتين فافطرتا فأمرهما النبى صلى الله عليه و سلم بقضائه . حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن عثمان التيمى عن انس بن سيرين انه صام يوم عرفة فعطش عطشا شديدا فافطر فسأل عدة من اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم فأمروه أن يقضى يوما مكانه . حدثنا وكيع عن مسعر عن حبيب عن عطاء عن ابن عباس قال يقضى يوما مكانه . حدثنا ابن مبارك

عن عبد الرحمن بن يزيد عن جابر قال سألت مكحولا عن رجل اصبح صائما عزمت عليه امه ان يفطر قال كانه كره ذلك و قال يقضى يوما مكانه . حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال اذا تسحر الرجل فقد وجب عليه الصوم فان افطر فعليه القضاء . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الله بن مسلم عن عطاء و مجاهد انهما كانا اذا زارا رجلا او دعيا الى طعام و هما صائمان ان سألهما ان يفطرا أفطرا (و) كانا يقولان نقضى يوما مكانه .

من كان يفطر من التطوع و لا يقضى

حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن ابراهيم عن هانىء قالت كنت قاعدة عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فاتى بشراب فشرب منه ثم ناولنيه فشربت قالت قلت يا رسول الله قد اذنبت فاستغفرلى قال و ما ذاك قالت كنت صائمة فأفطرت قال امن قضاء كنت تقضينه قالت لا قال لا يضرك . حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة قال كان ابن عباس يفطر من صوم التطوع ولا يبالى . حدثنا هشيم عن ابى بشر عن يوسف ابن ماهك المكى عن ابن عباس انه وطىء جارية له و هو صائم قال فقيل له وطئتها و انت صائم قال هى جاريتى اعجبتنى و انما هو تطوع . حدثنا ابو اسامة عن مجالد عن الشعبى قال كان لا يرى بأسا ان يصبح الرجل صائما ثم يفطر . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عبد الله عن مجاهد عن عائشة قالت ربما اهديت لنا الطرفة فنقول لولا صومك قربناها اليك فيدعو بها فيفطر عليها . حدثنا عبيدة عن ابى مسكين قال كان ابراهيم و سعيد بن جبير

جبير فى دعوة فقال سعيد انى كنت حدثتنى نفسى بالصوم ثم أكل وقال ابراهيم ما يعجبنى حدثنا ابن فضيل عن يسار عن ابراهيم قال اذا اصبح و هوصائم فلا يفطر .

من كان يدعو بغدائه (و) لا يجد فيفرض الصوم

حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عبد الله عن مجاهد عن عائشة قالت ربما دعا رسول الله صلى الله عليه و سلم بغدائه فلا يجده فيفرض عليه الصوم ذلك اليوم . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن شهر بن حوشب عن ام الدرداء عن ابى الدرداء انه كان ربما دعا بالغداء فلا يجده فيفرض الصوم عليه ذلك اليوم . حدثنا الثقفى و يزيد عن حميد عن انس ان أبا طلحة كان يأتى اهله فيقول هل عندكم من غداء فان قالوا لا قال فانى صائم زاد الثقفى و ان كان عندهم أفطر . حدثنا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن معاذ انه كان يأتى اهله بعد الزوال فيقول عندكم غداء فيعتذرون اليه فيقول انى صائم بقية يومى فيقال له تصوم اخر النهار فيقول من لم يصم اخره لم يصم اوله . حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابى قلابة عن ام الدرداء قالت كان ابو الدوداء يغدو احيانا فيجيء فيسأل الغداء فربما لم يوافقه عندنا فيقول انى اذاً صائم . حدثنا الفضل عن ابى مخرم عن ابى قلابة عن ابى الاشعث قال كان معاذ يأتى اهله بعد ما يضحى فيسئلهم فيقول عندكم شيء فاذا قالوا لا صام ذلك اليوم .

من قال لا صيام لمن لم يعزم من الليل

حدثنا خالد بن مخلد عن اسحاق بن حازم قال حدثنى عبد الله بن

ابى بكر بن عمرو بن حزم عن سالم عن ابن عمر عن حفصة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا صام لمن لم يورضه بالليل . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن حفصة انها قالت لا صيام لمن لم يجمع الصيام قبل الفجر .

ما قالوا فى تفريق رمضان

حدثنا يحيى بن سليم الطائفى عن موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر قال بلغنى ان النبى صلى الله عليه و سلم سئل عن تقطيع قضاء رمضان فقال ذاك اليك فقال أ رأيت لو كان على احدكم دين فقضى الدرهم و الدرهمين الم يكن قضاء و الله احق ان يعفو و يغفر . حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس و ابى هريرة قالا لا بأس بقضاء رمضان متفرقا . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه قال انبأنى بكر عن انس قال ان شئت فاقض رمضان متتابعا و ان شئت متفرقا . حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابى ثابت عن عطاء عن ابن عباس و ابى هريرة قالا لابأس بقضاء رمضان متفرقا . حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ثابت عن عطاء عن عبيد بن عمير فى قضاء رمضان قال ان شاء فرق . حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابى قلابة عن ابى محيريز انه قال فى قضاء رمضان قال احصى العدة و صم كيف شئت . حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن موسى بن يزيد بن موهب عن ابيه عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل انه سئل عن قضاء رمضان قال احصى العدة و صم كيف شئت . حدثنا ابن ادريس عن شعبة عن عبد الحميد بن رافع بن خديج عن جدته ان رافعا

كان يقول أحص العدة و صم كيف شئت . حدثنا معتمر بن سليمان الرقى عن حجاج عن عطاء قال جاءت امرأة الى ابن عباس تسأله عن قضاء صيام رمضان فقال احصى العدة و فرق قال و كان سعيد بن جبير و عكرمة يقولان ذلك . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن عطاء و مجاهد و طاوس و سعيد بن جبير قالوا ان شئت فاقض رمضان متتابعا او متفرقا . حدثنا ابن علية عن ليث عن سعيد بن جبير و عطاء و مجاهد و طاوس انهم كانوا لا يرون بأسا بتفريق قضاء رمضان . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن مجاهد فى الرجل يكون عليه صوم من رمضان فيفرق صيامه او يصله قال ان الله اراد بعباده اليسر فلينظر أيسر ذلك عليه ان شاء وصله و ان شاء فرق . حدثنا ابو داود الطيالسى عن زهير عن ابى اسحاق عن زهير من اصحاب ابى ميسرة ان ابا ميسرة كان يقطع قضاء رمضان . حدثنا عبدة بن سليمان عن مجالد عن الشعبى قال ان شق عليك ان تقضى متتابعا فرق انما هى عدة من ايام اخر . حدثنا عبد الاعلى عن داود عن عكرمة فعدة من ايام اخر قال ان شاء وصل وان شاء فرق . حدثنا يحيى بن عبد الملك بن ابى عتبة عن ابيه عن الحكم قال كان لا يرى بقضاء رمضان منقطعا بأسا . حدثنا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك فى قضاء رمضان ان شئت متتابعا و ان شئت متفرقا . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن ميمون قال قضاء رمضان عدة من ايام اخر . حدثنا ابن نمير عن اسماعيل المكى عن ربيعة عن عطاء بن يسار قال لا بأس ان تفرق قضاء رمضان . حدثنا ابن علية عن معمر عن الزهرى عن عبيد الله عن عبد الله عن ابن عباس فى قضاء

رمضان صمه كيف شئت و قال ابن عمر صمه كما أفطرته . حدثنا زيد بن الحباب حدثني معاوية بن صالح حدثنا ازهر بن سعيد عن ابي عامر الهوزني قال سمعت ابا عبيدة بن الجراح و سئل عن قضاء رمضان متفرقا قال احص العدة و صم كيف شئت .

من كان يقول لا يفرقه

حدثنا ابن عليـة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال في قضاء رمضان يتابع بينه . حدثنا حفص عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر انه كان يأمر بقضاء رمضان متتابعا . حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال من كان عليه صوم رمضان فليصمه متصلا ولا يفرقه حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه قال يواتر قضاء رمضان . حدثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة انه قال لا يقطعه اذا كان صحيحا . حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يقولون قضاء رمضان تباع . حدثنا عبيدة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال يقضيه كهيئته . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه قال كان الحسن يحب ان يتابع بين قضاء رمضان . حدثنا ابو خالد الاحمر عن داود عن الشعبي قال احبّ الىّ ان يقضيه كما افطره . حدثنا محمد بن ابي عدي عن ابن عون عن محمد قال في قضاء رمضان قال احبّ الىّ ان يصومه كما افطره . حدثنا ابن علية عن علي بن الحكم عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث عن ابي هريرة قال يواتره ان شاء . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال سألته عن قضاء رمضان قال متتابع احبّ الىّ . حدثنا زيد بن الحباب عن افلح عن القاسم

قال

قال صمه متتابعا الا ان يقطع بك كما قطع بك فيه . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك بن ابى سليمان عن عطاء قال يقضيه متتابعا احب الىّ و ان فرق اجزاه .

من رخص فى السواك للصائم

حدثنا شريك عن عاصم عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يستاك و هو صائم . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه لم يكن يرى بأسا بالسواك للصائم . حدثنا وكيع عن مسعر و سفيان عن ابى نهيك عن زياد بن جرير قال ما رأيت احدا أدوم سواكا وهو صائم من عمر بن الخطاب . حدثنا عبيدة ابن حميد عن أبى نهيك عن زياد بن حدير عن عمر رضى الله بنحوه . حدثنا وكيع عن شداد بن ابى طلحة عن امرأة منهم يقال لها كبيشة قالت جئت الى عائشة فسألت عن السواك للصائم قالت هذا سواكى فى يدى و انا صائمة . حدثنا الفضل بن دكين عن عبد الجليل قال حدثنى شهر بن حوشب قال سئل ابن عباس عن السواك للصائم فقال نعم الطهور استك على كل حال . حدثنا ابن مبارك عن هشام عن ابيه انه كان يستاك مرتين غدوة و عشية و هو صائم . حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن عطاء قال استك اول النهار و لا تستك 'اخره اذا كنت صائما قلت لم لم استك فى 'اخر النهار قال ان خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك . حدثنا ازهر عن ابن عون قال كان محمد يستاك من اول النهار و يكره من 'اخره . حدثنا حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يستاك اذا اراد ان يروح

الى الظهر و هو صائم . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال لا بأس بالسواك للصائم . حدثنا غندر عن شعبة عن حصين عن سالم انه كان لا يرى بأسا بالسواك للصائم . حدثنا غندر عن شعبة عن حصين عن سالم انه كان لا يرى بأسا بالسواك للصائم الا عند اصفرار الشمس . حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد انه كره السواك للصائم بعد الظهر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال يستاك الصائم فى اىّ النهار شاء . حدثنا وكيع عن سعيد بن بشير عن قتادة عن ابى هريرة انه سئل عن السواك للصائم فقال ارميت (فى اليوم) مرتين . حدثنا ابى عيينة عن ابيه عن الحكم انه كان لا يرى بأسا بالسواك للصائم من اول النهار و قال انما كره له (اخر النهار بعد ما تخلف فوه يستحب ان يرجع فى جوفه . حدثنا بشر بن المفضل عن على بن زيد قال سئل سعيد بن المسيب عن السواك للصائم فقال لا بأس به .

ما ذكر فى السواك الرطب للصائم

حدثنا ابو معاوية عن وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه انه كان يستاك بالسواك الرطب و هو صائم . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ليث عن مجاهد قال لا بأس بالسواك الرطب للصائم . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد قال لا بأس بالسواك الرطب للصائم . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن انه كان لا يرى بأسا بالسواك الرطب و هو صائم . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال لا بأس بالسواك

(١ - ١) و فى ن ارميت فى اليوم .

الرطب للصائم . حدثنا عبيد بن سهل العدانى عن عقبة بن ابى حمزة المازنى قال اتى ابن سيرين رجل فقال ما ترى فى السواك للصائم قال لا بأس به قال انه جريدة و له طعم قال الماء له طعم و أنت تمضمض . حدثنا زيد ابن الحباب عن حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم قال لا بأس ان يستاك بالعود الرطب و هو صائم . حدثنا على بن الحسن بن شقيق اخبرنا ابوحمزة عن ابراهيم الصائغ عن نافع عن ابن عمر قال لا بأس ان يستاك الصائم السواك الرطب و اليابس .

من كره السواك الرطب للصائم

حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك انه كرهه قال و هو حلو و مر حدثنا عبد الوهاب عن خالد الحذاء عن الحكم انه كره السواك الرطب للصائم . حدثنا ابو خالد الاحمر و ابن نمير عن حجاج عن ابى اسحاق عن ابى ميسرة انه كره السواك الرطب للصائم . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عطاء قال ان كان يابسا فبله . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى قال يستاك ولا يبله .

من رخص فى مضغ العلك للصائم

حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم انه رخص فى مضغ العلك للصائم مالم يدخله حلقه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال لا بأس بالعلك للصائم مالم يبلغ ريقه . حدثنا جرير عن عبد الحميد عن ليث عن مجاهد قال كانت عائشة لا ترى بأسا فى مضغ العلك للصائم الا القار و كانت ترخص فى القار وحده . حدثنا حسين بن على بن زائدة

عن ليث عن عطاء قالا بأس ان يمضغ الصائم العلك ولا يلفظ ريقه .

من كره مضغ العلك للصائم

حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم انه كرهه مضغ العلك للصائم . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن عيسى عن الشعبي انه كره للصائم ان يمضغ العلك . حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن جريج عن عطاء انه كرهه و قال هو مرواة . حدثنا وكيع عن عبد الملك رجل من اهل الشام عن رجل قد سماه عن ابيه عن ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه و سلم انها كرهت مضغ العلك للصائم .

ما جاء في الصائم يتقيؤ او يبدأه القيء

حدثنا حفص عن حجاج عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال اذا ذرعه القيء فليس عليه القضاء و اذا استقاء فعليه القضاء . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول من ذرعه القيء و هو صائم فلا يفطر و من تقيأ فقد أفطر . حدثنا ابو بكر بن عياش عن عبد الله بن سعيد عن جده عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا استقاء الصائم أعاد . حدثنا ازهر السمان عن ابن عون عن الحسن و ابن سيرين قالا اذا اذرع الصائم القيء فلا يفطر و اذا تقيأ أفطر . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء في الصائم يقيء قال ان كان استقاء فعليه أن يقضي و ان كان ذرعه فليس عليه ان يقضي . حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا ذرعه القيء فلا اعادة عليه و ان تهوع فعليه الاعادة . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن

حماد

حماد بن سلمة عن حيان السلمي عن القاسم بن محمد قال الصائم اذا ذرعه القيء فليس عليه القضاء فان قاء متعمدا فعليه القضاء . حدثنا محمد بن عبدة عن يعقوب بن قيس قال سألت سعيد بن جبير عن الرجل يسبقه القيء وهو صائم (أ) يقضي ذلك اليوم قال لا . حدثنا اسباط بن محمد عن مطرف عن عامر قال اذا تقيأ متعمدا فهو أفطر . حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن جابر بن طلحة عن الضحاك عن ابن عباس قال اذا تقيأ الصائم فقد أفطر . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال اذا تقيأ وهو صائم فعليه القضاء وان ذرعه القيء فليس عليه القضاء . حدثنا عبد الرحيم عن اسماعيل عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال اذا تقيأ الصائم متعمدا أفطر واذا ذرعه القيء فلا شيء عليه . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن مجاهد مثله . حدثنا شبابة بن سوار عن شعبة عن ابي الجوزي عن بلح المهري عن ابي شيبة المهري قال قيل لثوبان حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن نعس بن الوليد بن هشام ان معدان اخبره ان ابا الدرداء اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر قال فلقيت ثوبان فقال انا صببت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه . حدثنا هشيم عن حصين عن عكرمة قال الافطار مما دخل وليس مما خرج . حدثنا ابن فضيل عن مطرف قال سئل عامر عن الصائم يقيء قال اذ فجأه القيء فلا يقضي وان كان تقيأ عمدا فقد أفطر .

فى الصائم يمضمض فاه عند فطره

حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن المسيب بن رافع قال قال ابو هريرة اذا افطر الصائم فتمضمض فلا يمجه لكن يسرط . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة قال سألت ابراهيم عن ذلك (قال) فلا بأس به ان يمجه . حدثنا جرير عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن عطاء قال قال عمر رضى الله عنه لا تزال هذه الامة بخير ما عجلوا الفطر فاذا كان يوم صوم احدكم فمضمض فاه فلا يمجه ولكن ليشربه فان خيره اوله . حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء انه كان يكره ان يتمضمض عن الافطار . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال لا بأس بالمضمضة عند الافطار . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن انه كان يكره ان يتمضمض الرجل اذا افطر اذا اراد ان يشرب . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم انه سئل عن الصائم يتمضمض فكره له ذلك . حدثنا ابن ادريس عن مالك بن مغول عن ابى اسحاق الشعبى انه كره للصائم ان يمضمض .

ما ذكر فى الصائم يتلذذ بالماء

حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن ابى عثمان قال رأيت ابن عمر وهو صائم يبل الثوب ثم يلقيه عليه . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال يكره للصائم ان ينضح فراشه بالماء ثم ينام عليه . حدثنا ازهر السمان عن ابن عون قال كان ابن سيرين لا يرى بأسا ان يبل الثوب ثم يلقيه على وجهه . حدثنا يحيى بن سعيد عن عثمان بن ابى العاص انه كان يصب عليه الماء ويروح عنه وهو صائم عشية عرفة او يوم عرفة . حدثنا حفص

عن الحسن بن عبيد الله قال رأيت عبد الرحمن بن الاسود ينقع رجليه في الماء و هو صائم . حدثنا وكيع عن مالك بن انس عن سمى عن ابى بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث عن رجل رأى النبي صلى الله عليه و سلم يصب على رأسه الماء و هو صائم فى يوم صائف . حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره للصائم ان يبل ثوبه بالماء ثم يلبسه .

ما ذكر فى صيام العشر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم ان النبي صلى الله عليه و سلم لم يصم العشر قط . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم صام العشر قط . حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال كان محمد يصوم العشر عشر ذى الحجة كله فاذا مضى العشر و مضت ايام التشريق أفطر تسعة ايام مثل ما صام . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن ليث قال كان مجاهد يصوم العشر قال و كان عطاء يتكلفها .

ما ذكر فى صوم المحرم و اشهر الحرام[1]

حدثنا ابو معاوية عن عبد الرحمن بن اسحاق عن النعمان بن سعد قال أتى عليا رجل فقال يا امير المؤمنين أخبرنى بشهر اصومه بعد رمضان فقال لقد سألتنى عن شيء ما سمعت أحدا يسأل عنه بعد رجل سمعته يسأل عنه رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال له ان كنت صائما شهرا بعد رمضان فصم المحرم فانه شهر الله و فيه يوم تاب فيه قوم و يتاب فيه

(١) و فى ن الحرم لكن الحرام مصدر ايضا .

على اخرين . حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن انه كان يصوم اشهر الحرام . حدثنا ابو داود عن خالد بن ابى عثمان عن ايوب عن عبدالله ابن يسار و سليط اخيه قالا كان ابن عمر يصوم بمكه اشهر الحرام . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الملك بن عمر عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميرى عن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله اى الصيام أفضل بعد رمضان فقال شهر الله الذى يدعونه المحرم .

ما ذكر فى صوم الاثنين و الخميس

حدثنا حفص بن غياث عن العلاء بن المسيب عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يصوم الاثنين و الخميس . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عاصم عن المسيب عن حفصة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يصوم يوم الاثنين و الخميس . حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان العبسى عن مجاهد ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يصوم يوم الاثنين و الخميس . حدثنا عثمان بن مطرف عن ثابت البنانى عن ابى عقبة قال كان ابو هريرة يصوم الاثنين و الخميس . حدثنا الثقفى عن برد عن مكحول انه كان يصوم الاثنين و الخميس . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال سألته عن صوم الاثنين و الخميس قال لا اعلم به بأسا . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد ان عمر بن عبد العزيز كان يصوم الاثنين و الخميس ثم كره ذلك . حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان ان مولى قدامة حدثه

ان

ان اسامة كان يخرج الى مال له بواد القرى فيصوم الاثنين و الخميس فقلت له لم تصوم الاثنين و الخميس و انت شيخ كبير فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يصومهما فقلت له لم تصوم الاثنين و الخميس فقال انهما يومان تعرض فيهما الاعمال . حدثنا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن محمد ابن ابراهيم كان اسامة بن زيد يصوم اياما من الجمعة يتابع بينهن فقيل له اين انت من الاثنين و الخميس قال فكان يصومهما . حدثنا الفضل بن دكين عن قيس عن عاصم عن زر عن عبد الله انه كان يصوم الاثنين و الخميس . حدثنا اسباط بن محمد و يزيد بن هارون عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس انه سئل عن صوم يوم الاثنين و الخميس فقال يكره ان يوقت يوما يصومه الا أن يريد قال ينصب يوما اذا جاء ذلك اليوم صامه . حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن خلاس أن عليا كان يصوم الاثنين و الخميس . حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان العبسى عن مجاهد أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يصوم الاثنين و الخميس .

ما ذكر فى صوم الجمعة و ما جاء فيه

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده . حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمرو قال دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم على جويرية بنت الحارث يوم الجمعة و هى صائمة قال فقال صمت امس قالت لا قال تريدين ان تصومين غدا قالت لا قال فافطرى اذاً .

حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابى حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزنى عن حذيفة الازدى عن جنادة الازدى (قال) دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سبعة نفر من الازد اناثامنا منهم يوم الجمعة ونحن صيام فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى طعام بين يديه فقانا انا صيام قال هل صمتم أمس قلنا لا قال فهل تصومون غدا قلنا لا قال فأفطروا ثم خرج الى الجمعة فلما جلس على المنبر دعا باناء من ماء فشربه والناس ينظرون اليه ليعلمهم انه لا يصوم يوم الجمعة . حدثنا ابن علية عن عمران بن ظبيان عن حكيم بن سعد عن على بن ابى طالب كرم الله وجهه قال من كان منكم متطوعا من الشهر أياما فليكن صومه يوم الخميس ولا يصوم يوم الجمعة فانه يوم طعام وشراب وذكر (أ) فيجمع الله يومين صالحين يوم صيامه ويوم نسكه مع المسلمين . حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن عبد العزيز بن رفيع عن قيس بن سكن قال مر ناس من اصحاب عبد الله على ابى ذر يوم الجمعة وهم صيام فقال اقسمت عليكم لتفطرن فانه يوم عيد . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال لا تصوم يوم الجمعة متعمدا له . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن مجاهد عن ابى هريرة قال لا تصوم يوم الجمعة الا ان تصوم يوما قبله او بعده . حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبى انه كره ان يصوم يوم الجمعة يتعمد وحده . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم انهم كرهوا صوم يوم الجمعة ليتقووا به على الصلوة . حدثنا شبابة بن سوار عن شعبة عن قتادة عن ابى ايوب العتكى عن جويرية ان النبى صلى الله عليه وسلم

دخل عليها وهى صائمة يوم الجمعة فقال أصمت أمس قالت لا قال أفتصومين غدا قالت لا قال فافطرى . حدثنا شريك عن عبد الملك بن عمير عن زياد المحاربى[1] عن ابى هريرة قال قال له رجل انت الذى تنهى عن صوم يوم الجمعة قال لا ورب هذه الحرمة او هذه البنية ما انا نهيت عنه محمد صلى الله عليه وسلم قاله .

من كره أن يصوم يوما بوقته او شهرا بوقته أو يقوم ليلة بوقتها

حدثنا اسماعيل بن علية عن يونس عن الوليد بن مسلم عن حصين ابن ابى الحر عن عمران بن حصين قال لا تصم يوما تجعل صومه عليك حتما ليس من رمضان . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال كان ابن عباس ينهى عن افراد اليوم كل مامر بالانسان وعن صيام الايام المعلومة وكان ينهى عن صيام الاشهر لا يخطئن[1] . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يفرضوا على انفسهم شيئا لم يفترض عليهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن ابن سيرين قال لا تخصوا يوم الجمعة بصوم بين الايام ولا ليلة الجمعة بقيام بين الليالى . حدثنا ابوداود عن زمعة عن ابن طاوس عن ابيه انه كان يكره ان يتحرى شهرا او يوما يصومه[2] . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يخصوا يوم الجمعة والليلة كذالك بالصلاة . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن حماد وعن ابراهيم انهما كرها ان يصوما بوقتانه . حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال لا تصوموا شهرا

(١) وفى ز الحارثى (٢) وفى ز لا يخطئن (٣) وفى ن بصومه .

كله تضاهون به شهر رمضان و لا تصوموا يوما واحدا من الجمعة فتتخذونه عيدا الا ان تصوموا قبله او بعده يوما .

من رخص فى صوم يوم الجمعة

حدثنا حفص عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال ما رايته مفطرا يوم جمعة قط . حدثنا حفص عن ليث عن عمير بن ابى عمير عن ابن عمر قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم مفطرا يوم جمعة قط . حدثنا عبيد الله بن شيبان عن عاصم عن زر عن عبد الله قال ما كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يفطر يوم الجمعة .

فى الصائم يستعط

حدثنا شريك عن القعقاع قال سألت ابراهيم عن السعوط بالصبر للصائم فلم ير به بأسا . حدثنا حفص عن الاعمش عن ابراهيم قال لا بأس بالسعوط للصائم وكره الصب فى الآذان . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن انه كره للصائم (أن) يستعط . حدثنا ابن نمير عن حريث عن الشعبي انه كره السعوط للصائم . .

ما ذكر فى الصبر يكتحل به الصائم

حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء الصبر يكتحل به الصائم قال نعم ان شاء .

من رخص فى الكحل للصائم

حدثنا يحي بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال لا بأس بالكحل للصائم . حدثنا حفص عن الاعمش عن ابراهيم قال لا بأس بالكحل

ما

للصائم . حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال لا بأس بالكحل للصائم ما لم يجد طعمه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر و محمد بن على و عطاء انهم كانوا يكتحلون بالاثمد و هم صيام لا يرون به بأسا . حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن الحسن و عن ليث عن عطاء قال لا بأس بالكحل للصائم . حدثنا ابو معاوية عن ابى معاذ عن عبيد الله بن ابى بكر عن انس انه كان يكتحل و هو صائم . حدثنا زيد بن حباب عن حماد بن سلمة و ابى هلال و قتادة انهم كرهوا الكحل للصائم . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن قال كان لا يرى بأسا ان يكتحل الرجل و هو صائم . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال لا بأس بالكحل للصائم .

فى الصائم يتطعم بالشىء

حدثنا عبد السلام عن ليث عن مجاهد او عطاء قال لا بأس ان يتطعم الصائم من القدر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عطاء عن ابن عباس قال لا بأس ان يذوق الخل او الشىء ما لم يدخل حلقه و هو صائم . حدثنا شريك عن سليمان عن عكرمة عن ابن عباس قال لا بأس ان يتطاعم الصائم عن القدر . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان يتطاعم الصائم العسل و السمن و نحوه ثم يمجه . حدثنا ابو بكر الحنفى عن الضحاك بن عثمان قال رأيت عروة بن زبير صائما ايام منى و هو يذوق عسلا . حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم عن الصائم يلحس الانفاس قال لا بأس به . حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن ابى اسحاق عن مسروق قال اتيت عائشة انا و رجل معى

و ذلك يوم عرفة فدعت لنا بشراب ثم قالت لولا انى صائمة لذقته .

فى الصائم يداوى حلقه بالحضض

حدثنا عبد الله بن مبارك عن الأوزاعى قال لا بأس ان يداوى الصائم لثته . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن يكون فى الرجل بفيه الجرح و العلة قال لا بأس ان يضع عليه الحضض و اشباهة من الدواء . حدثنا وكيع عن حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق عن ابن سيرين فى رجل اصابه سلاق فى شفتيه قال لا بأس بالحضض .

من كره ان يتطوع بصوم و عليه شيء من رمضان

حدثنا ابو بكر الحنفى عن قتادة عن ابراهيم قال لا يتطوع الرجل بصوم و عليه شيء من قضاء رمضان . حدثنا غندر عن سعيد عن قتادة عن الحسن انه كره ان يتطوع بصيام و عليه قضاء من رمضان الا العشر . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه قال مثل الذى يتطوع و عليه قضاء من رمضان مثل الذى يسبح و هو يخاف ان تفوته المكتوبة . حدثنا ابن مهدى عن مالك بن انس قال سئل سليمان بن يسار و سعيد بن المسيب عن رجل تطوع و عليه قضاء من رمضان فكرها ذلك .

فيمن كان عليه شيء من رمضان فتطوع فهو قضاء

حدثنا ابو بكر بن عياش عن ليث عن مجاهد قال اذا كان على الرجل قضاء من رمضان فتطوع فهو قضاء و ان لم يرده .

فى الحقنة للصائم ما ذكر فيها

حدثنا ابن علية عن ابن جريج قال سأل مغيث عن عطاء أ يستدخل الرجل

الرجل الشيء قال لا . حدثنا شريك عن جابر عن عامر انه سئل عن الحقنة للصائم فقال انى لا كرهها للفطر فكيف للصائم .

فى الصائمة تمضغ لصبيها

حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال لا بأس ان تمضغ المرأة لصبيها و هى صائمة مالم تدخل حلقها . حدثنا وكيع عن شريك عن سليمان عن عكرمة قال لا بأس ان تمضغ المرأة لصبيها و هى صائمة .

فى الذرور للصائم

حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ابى سفيان عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان يذر الصائم عينيه بالذرور . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال لا بأس بالذرور للصائم .

من كره ان يحتجم الصائم

حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب قال شهد عندى نفر من أهل البصرة معهم الحسن بن ابى الحسن البصرى عن معقل بن يسار الاشجعى قال مرّ علىّ رسول الله صلى الله عليه و سلم و أنا أحتجم فى ثمان عشرة من رمضان فقال افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا عاصم الاحول عن عبد الله بن زيد و هو ابو قلابة عن ابى الاشعث الصنعانى عن ابى اسماء الرحبى عن شداد بن أوس قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى ثمان عشرة خلت من رمضان فابصر رجلا احتجم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم أفطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابن فضيل عن داود بن ابى هند عن عبد الله بن زيد عن ابى اسماء الرحبى عن

شداد بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله . حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابي قلابة عمن حدثه عن شداد بن اوس قال أتى النبي صلى الله عليه و سلم على رجل يحتجم بالبقيع و هو آخذ بيدى لثمان عشرة خلت من رمضان فقال افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن مكحول قال أخبرنى رجل من الحى مصدق عن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال أفطر الحاجم و المحجوم . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا ايوب ابو العلاء عن قتادة عن شهر بن حوشب عن بلال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن يونس عن الحسن عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه و سلم قال افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء قال قال ابوهريرة ان النبي صلى الله عليه و سلم قال افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء قال قال ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه و سلم قال أفطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابن علية عن ابن ابى عروبة عن مطر عن الحسن قال قال على افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال يكره للحاجم و المحجوم . حدثنا محمد بن ابى عدى عن حميد عن بكر عن ابى العالية قال دخلت على ابى موسى و هو امير البصرة ممسيا فوجدته يأكل تمرا و كان صائما و قد احتجم فقلت له ألا تحتجم بنهار فقال اتأمرنى أن اهريق دمى و أنا صائم . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى بشر عن طلق بن ابى حبيب قال افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى الضحى عن مسروق قال لا يحتجم الصائم .

حدثنا

حدثنا الحسن بن موسى عن شيبان عن ليث عن عطاء عن عائشة قالت أفطر الحاجم و المحجوم . حدثنا يحيى بن يعلى عن منصور عن مسلم عن مسروق قال لا يحتجم الصائم .

من رخص للصائم ان يحتجم

حدثنا عبد الله بن ادريس عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم احتجم بين مكه و المدينة محرما صائما . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم احتجم و هو صائم . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم احتجم صائما . حدثنا ابن علية عن ايوب عن عكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم و هو صائم . حدثنا اسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن زيد بن الاسلم عن عطاء بن يسار يرفعه قال (١ثلاثة لا يفطرون١) الصائم الحجامة و القيء و الاحتلام . حدثنا ابن ادريس عن الشيباني عن ابان بن صالح عن مسلم ابن سعيد قال سئل ابن مسعود عن الحجامة للصائم فقال لا بأس بها . حدثنا ابن علية عن حميد قال سئل انس عن الحجامة للصائم فقال ما كنا نحسب بكره من ذلك الاجهده . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابى ظبيان عن ابن عباس فى الحجامة للصائم قال الفطر مما دخل و ليس مما يخرج . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان يحتجم و هو صائم ثم تركها بعد فكان يحتجم ليلا . حدثنا وكيع عن هشيم عن نافع عن

(١-١) و فى ز ثلاث لا يفطرن .

ابن عمر انه كان يحتجم عند الليل و هو صائم . حدثنا ابو خالد عن حميد عن ابى المتوكل عن ابى سعيد قال لا بأس بالحجامة للصائم . حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن ابى المتوكل عن ابى سعيد انه كره الحجامة للصائم من اجل الضعف . حدثنا يعلى بن عبيد عن يونس بن عبد الله الجرمى عن دينار قال حجمت زيد بن ارقم و هو صائم . حدثنا مروان بن معاوية عن ابى اسامة عن الشعبى قال احتجم الحسين بن على و هو صائم . حدثنا عبد الله بن ادريس عن ليث عن مجاهد و طاوس انهما لم يكونا يريان بالحجامة للصائم بأسا . حدثنا ابو الاحوص عن عبد الاعلى قال رأيت ابا عبد الرحمن السلمى احتجم و هو صائم عند غروب الشمس نحوا مما يوافق شرطه فظره فقلت له يا ابا عبد الرحمن انما يكره الحجامة للصائم قال انما تكره له مخافة الضعف . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن اصحاب محمد صلى الله عليه و سلم قالوا انما نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الحجامة للصائم و الوصال فى الصيام ابقاء[1] على اصحابه . حدثنا عبدة بن سليمان عن مسعر عن بزيع قال سألت ابا وائل عن الحجامة للصائم فقال انما يكره ذلك للضعف . حدثنا ابو اسامة عن الاحوص بن حكيم عن ابى الزاهرية عن جبير بن نفير ان معاذا احتجم و هو صائم . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد الله بن عثمان عن عطاء و سعيد بن جبير قالا لا بأس بالحجامة للصائم ما لم يخف ضعفا . حدثنا اسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن القاسم و محمد مثله . حدثنا

(١) و فى ز ابقا .

ابن علية عن ايوب قال سأل رجل عكرمة عن الحجامة للصائم فقال لا بأس بها انما هى مثل كذا و كذا يخرج منه ذكر الحاجة . حدثنا عبد الله بن موسى و ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه انه كان يحتجم و هو صائم . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا سفيان عن فرات عن قيس مولى لام سلمة انه راى ام سلمة تحتجم و هى صائمة . حدثنا ابن ادريس عن يزيد و عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يحتجم و هو صائم ثم تركه ذلك فلا ادرى لأى شىء تركه كرهه او للضعف . حدثنا وكيع عن شريك عن ليث عن عبد الوهاب عن انس قال مر بنا ابو طيبة فقال حجمت النبى صلى الله عليه و سلم و هو صائم . حدثنا وكيع عن معمر عن ابى جعفر انما كره الحجامة للصائم مخافة الضعف .

فى المرأة تحيض فى رمضان اول النهار

حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن جريج عن عطاء فى المرأة تحيض اول النهار فى شهر رمضان فقال تأكل و تشرب . حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن فى المرأة حاضت بعد ما اصفرت الشمس فى رمضان قال تفطر قال و ان اصبحت حائضا فطهرت بعد طلوع الفجر قال لا تأكل بقية يومها . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر فى المرأة تصبح صائمة اول النهار ثم تحيض قال تاكل . حدثنا عبد الله بن نمير عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم فى الحائض تطهر فلا تأكل شيئا كراهة ان تشبه المشركين الى الليل .

فى المسافر يقدم اول النهار من رمضان

حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال قال عبد الله من أكل اول النهار فليأكل آخره . حدثنا محمد بن عدى عن اشعث عن الحسن قال فى رجل قدم فى رمضان اول النهار و قد أكل قال لا يأكل بقية يومه كراهية ان يتشبه بالمشركين الى الليل . حدثنا عبد الله بن نمير عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم فى المسافر يقدم و قد كان أكل قال لا يأكل بقية يومه . حدثنا عبد الله بن نمير قال لا يأكل كراهية ان يتشبه بالمشركين الى الليل . حدثنا عبد الله بن نمير عن حريث عن الشعبى قال اذا دخل المسافر المصر لم يطعم شيئا و ان كان أكل قبل ان يقدم .

فى الرجل يقع على امرأته فى رمضان يأكل فيه او يمسك عن الأكل

حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة ان النبى صلى الله عليه و سلم قال لرجل وقع على أهله فى رمضان ان كان فجر ظهرك فلا يفجر بطنك . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء فى الذى يصيب أهله يعنى فى شهر رمضان قال ان شاء أكل و شرب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعمرو بن دينار أليس كذا يقال فى الذى يصيب أهله فى رمضان ليتمّ ذلك اليوم و يقضيه قال نعم . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال كان يقول اذا غشى لايبالى أكل او لم يأكل .

ما قالوا فى صوم عاشورى

حدثنا ابن فضيل عن حصين عن الشعبى عن محمد بن صيفى قال

(١) و فى ز عاشوراء و كلاهما صحيحان .

قال لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم عاشورى أمنكم احد طعم اليوم فقلنا منا من طعم و منا من لم يطعم قال فقال اتموا بقية يومكم من كان طعم و من لم يطعم و ارسلوا الى اهل العروض فليتموا بقية يومهم يعنى اهل العروض من حول المدينة . حدثنا ابو اسامة عن ابى العميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابى موسى قال يوم عاشورى يوم تعظمه اليهود تتخذه عيدا فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم صوموه . حدثنا محمد بن عبد الله ابن الزبير الاسدى عن شريك عن ابيه قال امر رسول الله صلى الله عليه و سلم بصوم عاشورى . حدثنا حفص بن غياث عن الهجرى عن ابى عياض عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صوم يوم عاشورى يوم كانت تصومه الانبياء فصوموه انتم . حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان اهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشورى و ان رسول الله صلى الله عليه و سلم صامه و المسلمون قبل ان يفترض رمضان فلما افترض رمضان قال رسول الله صلى الله عليه و سلم عاشورى يوم من ايام الله فمن شاء صامه و من شاء تركه . حدثنا ابن نمير قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان عاشورى يوم تصومه قريش فى الجاهلية فلما قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم المدينة صامه و أمر بصيامه فلما فرض رمضان كان هو الفريضة و ترك عاشورى فمن شاء صامه و من شاء تركه . حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا شيبان عن اشعث بن ابى الشعثاء عن جعفر بن ابى ثور عن جابر ابن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمرنا بصيام عاشورى

و يحثنا عليه او يتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان لم يأمرنا و لم ينهانا عنه و لم يتعاهدنا عنده . حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم المدينة و اليهود يصومون يوم عاشورى فسألهم عن ذلك فقالوا هذا اليوم الذى ظهر الله فيه موسى على فرعون فقال النبي صلى الله عليه و سلم لانتم اولى بموسى منهم فصوموه . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال دخل الاشعث بن قيس على عبد الله و هو يتغدى قال يا ابا محمد ادن الى غدائى فقال او ليس اليوم يوم عاشورى فقال و هل تدرى ما يوم عاشورى فقال و ما هو قال انما هو يوم كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصومه قبل ان ينزل عليه شهر فلما نزل شهر رمضان تركه . حدثنا ابن عيينة عن ابي اسحاق عن الاسود قال ما رأيت احدا كان آمر بصيام يوم عاشورى من على بن ابى طالب و ابى موسى . حدثنا وكيع عن مسعر و على بن صالح عن ابي اسحاق عن الأسود قال ما رأيت اخذا آمر بصوم يوم عاشورى من على بن ابى طالب و ابى موسى . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على بن ابى طالب انه كان يأمر بصوم يوم عاشورى . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى عبد الملك عن ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ان عمر ارسل الى عبد الرحمن بن الحارث مساء ليلة عاشورى ان تسحر واصبح صائما فاصبح عبد الرحمن صائما . حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الرحمن ابن القاسم انه كان يصوم عاشورى . حدثنا وكيع عن سفيان عن القاسم

ابن مخيمرة عن ابى عمار عن قيس بن سعد قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيام يوم عاشورى . حدثنا وكيع عن سفيان عن القاسم فلما نزل رمضان لم يأمرنا ولم ينهانا ونحن نفعله . حدثنا ابن علية عن ايوب عن محمد ان النبى صلى الله عليه وسلم أمر رجلا من اسلم يوم عاشورى فقال ايت قومك فمرهم ان يصوموا هذا اليوم فقال ما أراني آيتهم حتى يصطبحوا فقال من اصطبح منهم ان يصومه بقية يومه ومن لم يصطبح منهم ان يصوم . حدثنا ابن علية عن ايوب عن سعيد بن جبير ان النبى صلى الله عليه وسلم أمرهم بصومه . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن انه كان يعجبه صوم عاشورى . حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن زبيد عن عمارة بن قيس بن سكن ان الاشعث دخل على عبد الله يوم عاشورى وهو يطعم قال ادن فكل فقال انى صائم فقال انما كان هذا قبل ان ينزل رمضان . حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم ان عمر كان لا يصومه . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمارة بن قيس بن سكن الاسدى عن عبد الله مثله الا انه قال ادن فكل . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى يحيى بن عبد الرحمن بن صيفى ان عمر بن يوسف اخا بنى وائل اخبره انه سمع معاوية يقول على المنبر ان يوم عاشورى يوم عيد فمن شاء صامه وقد كان يصام ومن شاء تركه ولا حرج . حدثنا الفضل ابن دكين عن عمر بن الوليد قال سئل عكرمة عن صيام يوم عاشورى ويوم عرفة فقال لا يصلح لرجل يصوم يوما يرى انه عليه واجب الا رمضان . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن ابى بشر قال سمعت عليا

يأمر بصوم عاشورى . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى قال اخبرنى ابو ماهية قال سمعت عليا يقول فمن كان بدأ فليتم و من كان اكل فليصم . حدثنا على بن مسهر عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن ابى الخليل عن ابى قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صوم عاشورى كفارة سنة و صوم يوم عرفة كفارة سنتين سنة ماضية و سنة مستقبلة . حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله ابن ابى يزيد سمع ابن عباس سئل عن صيام عاشورى قال ما علمت انى رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم صام يوما قط يطلب فضله عن الايام الا هذا اليوم ولا شهرا إلا هذا يعنى رمضان . حدثنا زيد بن حباب عن نافع عن ابن طاوس عن ابيه انه كان يصومه قبله و بعده يوما مخافة ان يفوته .

فى يوم عاشورى ايّ يوم هو

حدثنا وكيع بن الجراح عن حاجب بن عمر عن الحكم بن الاعرج قال انتهيت الى ابن عباس و هو متوسد رداءه فى زمزم فقلت اخبرنى عن صيام يوم عاشورى فقال اذا رأيت هلال المحرم فاعدد واصبح صائما التاسع قلت هكذا كان محمد رسول الله صلى الله عليه و سلم يصومه قال نعم . حدثنا وكيع بن الجراح عن ابن ابى ذئب عن القاسم بن عباس عن عبد الله ابن عمر عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لان بقيت الى قابل لا صومن التاسع يعنى يوم عاشورى . حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابى سليمان مولى يحيى بن يعمر قال سمعت ابن عباس يقول يوم عاشورى صبيحة تاسعة ليلة عشر . حدثنا وكيع و ابن نمير عن سلمة عن الضحاك قال

قال عاشورى يوم التاسع . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن و محمد قالا عاشورى يوم العاشر . حدثنا محمد بن بشر عن قتادة عن سعيد ابن المسيب و الحسن و عكرمة قالوا عاشورى يوم العاشر . حدثنا وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن قال يوم عاشورى هو يوم العاشر حدثنا يزيد بن هارون عن الجريرى عن الحكم عن الاعرج عن ابن عباس قال هو يوم التاسع . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنى ابن ابى ذئب عن شعبة عن ابن عباس انه كان يصوم يوم عاشورى فى السفر و يوالى بين اليومين مخافة ان يفوته . حدثنا يزيد عن الجريرى عن الحسن قال عاشورى يوم العاشر .

من رخص فى القبلة للصائم

حدثنا ابو الاحوص عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه و سلم يقبل فى شهر الصوم . حدثنا شريك عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه و سلم يقبل بعض نسائه و هو صائم فضحكت فظننا انها هى . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود و علقمة عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه و سلم يقبل و هو صائم و يباشر و هو صائم و لكنه كان أملككم لاربه . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن قابوس عن ابيه عن على قال لا بأس بالقبلة للصائم . حدثنا وكيع عن عبد الله بن مبشر عن زيد ابن غياث قال سئل سعيد عن القبلة للصائم فقال انى لاخذته منها و انا صائم . حدثنا ابن مبارك عن خالد الحذاء عن ابى المتوكل عن ابى سعيد

انه سئل عن القبلة للصائم فقال لا بأس بها ما لم يعد ذلك . حدثنا جرير عن منصور ابى الضحى عن شبير بن شكل عن حفصة بنت عمر قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يقبل و هو صائم . حدثنا وكيع عن طلحة ابن يحيى عن عبد الله بن فروخ عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يقبلنى و انا صائمة و هو صائم . حدثنا ابن علية عن حبيب بن شهاب عن ابيه عن ابى هريرة قال سئل عن القبلة للصائم فقال لا بأس انى احب ان ارشفها و انا صائم . حدثنا ابن عليه عن هشام الدستوائى عن يحيى ابن ابى كثير عن ابى سلمة عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يقبلها و هو صائم . حدثنا حفص عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس انه سئل عن القبلة للصائم فقال لا بأس بها . حدثنا حفص عن عاصم عن مورق قال سألت ابن عباس عن القبلة للصائم فرخص فيها . حدثنا عباد بن العوام عن الشيبانى قال سألت عكرمة و الشعبي عن القبلة و المباشرة للصائم فرخصا فيهما . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى قال سألت سعيد بن جبير عن القبلة للصائم فقال لا بأس بها و انها تزيد سوء . حدثنا وكيع عن الوليد بن عبدالله بن جميع قال سألت سعيد بن جبير عن القبلة للصائم فقال انى لا قبل الكلبية و انا صائم . حدثنا وكيع عن زكريا عن العباس بن ذريح عن عامر بن محمد عن الاشعث عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم لا يمتنع من وجهى و انا صائمة . حدثنا شبابة عن ليث عن بكير بن الاشج عن عبد الملك بن سعيد الانصارى عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب قال هششت الى المرأة فقبلتها

و انا صائم قال فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ارأيت لو تمضمضت و انت صائم قال قلت لا بأس قال فيتم . حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر و قال حدثنا سعيد عن ابى كثير عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه و سلم انها قالت له لودنوت لوقبلت وكان تزوج فى رمضان . حدثنا يزيد قال اخبرنا يحيى بن سعيد عن ابى بكر محمد عن عبد الله بن عمر ان عاتكة بنت زيد امرأة عمر بن الخطاب قبلته و هو صائم فلم ينهاها . حدثنا حميد عن حسن بن صالح عن ابيه عن الشعبي عن مسلم بن حيان عن مسروق فى القبلة للصائم فقال ما ابالى قبلتها او قبلت يدى .

من كره القبلة للصائم و لم يرخص فيها

حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن الزهرى عن سعيد بن المسيب ان عمر نهى عن القبلة للصائم . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عبيد بن عمرو قال قال رجل لعلى أ يقبل الرجل امرأته و هو صائم فقال على و ما اربك الى خلوف فم امرأتك . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن الهزهاز ان رجلا اتى ابن مسعود و هو بالتمادين[1] فسأله عن صائم قبل امرأته فقال أفطر . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران بن مسلم عن زاذان عن ابن عمر عن القبلة للصائم فنهى عنها . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره ان يقبل الرجل امرأته و هو صائم . حدثنا عباد بن العوام عن الشيبانى قال سألت ابن مغفل فكرهها . حدثنا حفص عن عاصم عن جرير عن وكيع و ابن عون وكلاهما عن ابن سيرين عن شريح قال سئل عن القبلة للصائم فقال يتقى الله

(١) و فى ن بالبمارين .

ولا يعود . حدثنا ابن علية عن داود عن سعيد بن المسيب انه قال فى القبلة للصائم ينقص صيامه و لا يفطرها . حدثنا شبابة عن هشام بن الغاز قال سمعت مكحولا و اتاه رجل شاب فقال انى اقبل فى شهر رمضان و انا صائم فقال يا بنى اما انا فأفعل ذلك و اما انت فلا تفعله . حدثنا محمد ابن فضيل عن ابن شبرمة عن الشعبي قال القبلة تنقض الوضوء و تجرح الصوم . حدثنا وكيع عن مسعر عن حبيب قال سألت ابا قلابة عن القبلة للصائم قال لا تقبل و انت صائم . حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن ابى معشر عن ابراهيم عن عبد الله انه سئل عن القبلة للصائم فقال ما تصنع بخلوف فيها[1] . حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان يكره القبلة للصائم . حدثنا ابو اسامة عن عمرو بن حمزة قال اخبرنى سالم عن ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فى المنام فرأيته لا ينظر الىّ فقلت يا رسول الله ما شأنى فقال ألست الذى تقبل و أنت صائم قال فوالذى بعثك بالحق لا اقبل بعدها و انا صائم . حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن سالم بن ابى حفصة عن ابى يعلى عن محمد بن الحنفية قال انما الصوم من الشهوة و القبلة من الشهوة . حدثنا شبابة عن ابن ابى ذئب عن الزهرى عن ثعلبة بن عبد الله بن ابى صعير قال رأيت اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم وهم ينهون عن القبلة للصائم . حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا اسرائيل عن زيد بن جبير عن ابى يزيد الضبى عن ميمونة مولاة النبى صلى الله عليه و سلم ان النبى صلى الله عليه

(١) و فى ن فيك او فمك .

عليه و سلم سئل عن صائم قبل فقال أفطر . حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن مسروق انه سئل عن القبلة للصائم فقال الليل قريب .

ما ذكر فى المباشرة للصائم

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة و الاسود عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه و سلم يباشر و هو صائم و لكنه كان أملككم لاربه . حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعى عن يحيى بن ابى كثير عن سالم الأوسى قال قال رجل لسعد يا ابا اسحاق اتبا شر وانت صائم قال نعم و اخذ بجهازها . حدثنا على بن مسروق و وكيع عن زكريا عن الشعبى عن ابى ميسرة عن ابن مسعود قال كان يباشر امرأته بنصف النهار و هو صائم . حدثنا حفص عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال اعرابى اتاه فسأله فرخص له فى القبلة و المباشرة و وضع اليد مالم تعد الى غيره . حدثنا وكيع عن ابى مكين عن عكرمة عن ابن عباس قال لا بأس للشيخ أن يباشر يعنى و هو صائم . حدثنا عباد العوام عن الشيبانى قال سألت عكرمة و الشعبى عن المباشرة فرخصا فيها و سألت ابن مغفل فكرهها . حدثنا عبيدة بن سليمان عن مجالد عن و برة قال جاء رجل الى ابن عمر قال ابا شر امرأتى و انا صائم فقال لا ثم جاءه اخر فقال ابا شر امرأتى و انا صائم قال نعم فقيل له يا ابا عبد الرحمن قلت لهذا نعم و قلت لهذا لا فقال ان هذا شيخ و هذا شاب . حدثنا حفص عن عبد الملك عن عطاء قال قيل لابن عباس المباشرة قال اعفوا صومكم .

حدثنا ابن نمير عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يكره القبلة و المباشرة . حدثنا ابن فضيل عن عمر بن ذر قال اخبرنا حنظلة بن سمرة بن المسيب عن بحينة الفزارى عن عمته حمانة بنت المسيب و كانت عند حذيفة ابن اليمان فكان اذا صلى الفجر فى رمضان دخل معها فى لحافها فيوليها ظهره يستد فى بقربها و لا يقبل فيها[1] .

من كان يقول اذا دعى احدكم الى طعام فليجب

حدثنا ابن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة انه قال اذا دعى احدكم الى طعام و هو صائم فليقل انا صائم . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق قال دخلت على قيس بن ابى حازم فدعالى بشراب فقال اشرب فقلت لا اريد قال أصائم انت قلت نعم قال فانى سمعت عبد الله يقول اذا عرض على احدكم طعام او شراب و هو صائم فليقل انى صائم . حدثنا وكيع و يزيد عن اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى قال اذا سأل احدكم و هو صائم فليقل انى صائم . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال كان ابن عمر اذا دعى الى طعام و هو صائم اجاب فاذا جاءوا بالمائدة و عليها الطعام مديده ثم قال خذوا بسم الله فاذا اهوى القوم كف يده . حدثنا وكيع عن مسعر عن ابى اسحاق عن قيس بن ابى حازم عن عبد الله قال اذا عرض على احدكم طعام او شراب و هو صائم فليقل انى صائم . حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت قال اتى انس بطعام فقال لى ادن فقلت لا اطعم فقال لا تقل لا اطعم قل انى صائم .

(١) و فى ن عليها .

حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ابى المهزم قال قال ابو هريرة اذا سئل احدكم أصائم أنت فليقل انى صافأئم ما المؤمن فيدعوا له بخير و اما المنافق فيقول مرائى . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا عمران بن جدير عن ابى مجلز قال دخلت عليه و هو يأكل فقال ادن فكل قال قلت انى صائم قال فلعلك ممن يزعم انه صائم و ليس بصائم قلت سبحان الله قال قد كان من هو خير منك يصوم ثلاثة من كل شهر ثم يقول انى صائم .

فى الرجل يدخل الحمام و هو صائم

حدثنا ابو الاحوص عن سلام بن سليم عن ابى اسحاق قال رأيت الشعبي يدخل الحمام و هو صائم . حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم قال سألت ابا العالية ادخل الحمام و انا صائم قال اتحب ان تنظر الى عورة غيرك و انت صائم قال قلت لا . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن على قال لا تدخل الحمام و انت صائم .

فى الهلال يرى نهارا أيفطر أم لا

حدثنا ابن علية عن يحيى بن ابى اسحاق قال رأيت الهلال هلال الفطر قريبا من صلوة الظهر فأفطر ناس فأتينا انس بن مالك فذكرنا له رؤية الهلال و افطار من افطر قال و اما انا فمتم يومى هذا الى الليل . حدثنا ابن علية عن محمد بن اسحاق عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر فى الهلال يرى بالنهار قال لا تفطروا حتى تروه من حيث يرى . حدثنا يحيى ابن سعيد عن الزبرقان قال افطر الناس فأتيت ابا وائل فقلت انى رأيت الهلال نصف النهار فقال و أتموا الصيام الى الليل . حدثنا حاتم بن اسماعيل

عن عبد الرحمن بن حرملة ان الناس رأوا هلال الفطر حين زاغت الشمس فافطر بعضهم فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب فقال راه الناس فى زمن عثمان فأفطر بعضهم فقال عثمان اما انا فتم صيامى الى الليل قال و رؤى فى زمن مروان فتوعد مروان من أفطر قال سعيد فأصاب مروان . حدثنا وكيع عن المسعودى عن القاسم بن عبد الرحمن قال قال عبد الله اذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا فان بجراه فى السماء لعلة ان يكون ان اهل ساعة . حدثنا اسباط بن محمد عن مطرف عن ابى الحسن عن الحارث عن على قال اذا رأيتم الهلال اول النهار فلا تفطروا و اذا رأيتموه من اخر النهار فافطروا . حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن الركين عن ابيه قال كنا مع سليمان بن ربيعة بالسنجر فرأينا هلال شوال يوم تسع و عشرين ضحى فقال أرنيه فاريته فامر الناس فافطروا . حدثنا ابو داود عن عمر بن فروخ عن صالح الدهان قال رؤى هلال اخر رمضان نهارا فوقع الناس فى الطعام و الشراب و نفر من الازد معتكفين فقالوا يا صالح أنت رسولنا الى جابر بن زيد فأتيت جابر بن زيد فذكرت ذلك له قال انت ممن رأيته قلت نعم قال أبين يدى الشمس رأيته او رأيته خلفها قلت لا بين يديها قال فان يومكم هذا من رمضان انما رأيتموه فى مسيره فر اصحابك يتمون صومهم و اعتكافهم . حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال كان عتبة بن فرقد غاب بالسواد فابصروا الهلال من اخر النهار فافطروا فبلغ ذلك عمر فكتب اليه ان الهلال اذا رؤى من اول النهار فانه لليوم الماضى فافطروا فاذا رؤى هلال من اخر النهار

فانه لليوم الجارى فاتموا الصيام . حدثنا محمد بن بكير عن ابن جريج قال كان عطاء يقول اذا رؤى هلال شوال نهارا فلا تفطروا و يتلو فاتموا الصيام الى الليل . حدثنا ابن ادريس عن الحسن بن عبدالله قال رأيت الهلال قبل نصف النهار فأتيت ابا بردة فأمرنى ان اتم صومى . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابى وائل قال اتانا كتاب عمر و نحن الخائفين ان الاهلة بعضها اكبر من بعض فاذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد رجلان مسلمان انهما أهلاه بالامس .

فى القوم يشهدون على روية الهلال انهم رأوه فى اليوم الماضى ما يصنع

حدثنا هشيم عن ابن بشر عن ابى عمير عن انس قال حدثتنى عمومتى من الانصار قالوا اغم علينا هلال شوال فاصبحنا صواما فجاء ركب اخر النهار فشهدوا عند رسول الله صلى الله عليه و سلم انهم رأوا الهلال بالامس فأمر رسول الله صلى الله عليه و سلم الناس أن يفطروا و يخرجوا الى عيدهم من الغد . حدثنا ابن نمير عن ابى يعفور عن ابيه قال رؤى هلال رمضان و المغيرة على الكوفة فلم يخرج حتى كان من الغد فخرج فخطب الناس على بعير ثم انصرف . حدثنا حفص عن حجاج عن الزهرى قال شهد عند ابن عمر انهم رأوا الهلال فقال أخرجوا الى عيدكم من الغد و قد مضى من النهار ما شاء الله .

من كان يجيز شهادة شاهد على رؤية الهلال

حدثنا وكيع عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة ان اعرابيا شهد

عند النبي صلى الله عليه و سلم على رؤية الهلال فقال تشهدان لا اله الا الله و انى رسول الله قال نعم قال فأمر الناس ان يصوموا . حدثنا وكيع عن عبد الاعلى عن ابن ابى ليلى ان عمر بن الخطاب اجاز شهادة رجل فى الهلال . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن عبد الملك بن ميسرة قال شهدت المدينة فى هلال صوم او افطار فلم يشهد على الهلال الا رجل فأمرهم ابن عمر فقبلوا شهادته . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء رجل اعرابى الى النبى صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله انى رأيت الهلال الليلة قال تشهد أن لا اله الا الله و أن محمدا عبده و رسوله قال نعم قال يا بلال ناد فى الناس 'يصوموا غدا' .

من كان يقول لا يجوز الا بشهادة رجلين

حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم عن ابى عثمان قال قدم على رسول الله صلى الله عليه و سلم رجلان و افدان اعرابيان فقال لهما رسول الله صلى الله عليه و سلم أمسلمان انتما قالا نعم فقال لهما اهللتما قالا نعم فأمر الناس فأفطروا أو صاموا . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابى اسحاق عن الحارث عن على فى الهلال قال اذا شهد رجلان ذوا عدل على رؤية الهلال فأفطروا . حدثنا الضحاك بن مجلز عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال اخبرنا عثمان ان يجيز شهادة هاشم بن عينة او غيره على رؤية الهلال . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن انه كان يقول فى الرجل

(١ - ١) و فى ز فليصوموا غدا .

يرى الهلال وحده قبل الناس قال لا يصوم الا مع الناس ولا يفطر الا مع الناس . حدثنا الضحاك عن اشعث عن الحسن فى رجل شهد على رؤية الهلال وحده قال لا يلتفت اليه . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابى وائل قال كنا مخالفين فاهللنا هلال رمضان فمنا من صام و منا من افطر فاتانا كتاب عمر ان الاهلة بعضها اكبر من بعض فاذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا الا ان يشهد رجلان مسلمان انهما اهلاه بالامس .

فى الهلال يرى و بعض الناس قد أكل

حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر ان محمد بن سويد الفهرى افطر او ضحى قبل الناس بيوم فكتب اليه عمر بن عبد العزيز ماحملك على ان افطرت قبل الناس فكتب اليه محمد انه شهد عندى حزام بن حكيم القرشى انه رأى الهلال فكتب اليه عمر او احد الناس او ذواليدين هو . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عمر بن عبد العزيز ان قوما شهدوا على هلال رمضان بعد ما اصبح الناس فقال من لم يأكل فليتم صومه و من أكل فليصم بقية يومه . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء أرأيت ان اصبح اهل مكة مفطرين او رجل او رجلان ثم جاءهم ان قد رؤى الهلال فجاءهم الخبر بذلك من اول النهار اومن آخر النهار كانوا يصومون بقية يومهم او يقضونه بعد قال يأكلون و يشربون ان شاءوا و لم يوجب عليهم ان يصوموا بقية يومهم .

ما قالوا فى الصائم يفطر حين يمنى

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال اذا امنى

الصائم فقد افطر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال اذا امنى الصائم افطر قلت فيكفر كفارة المنى قال نعم . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال اذا قبل او لمس و هو صائم فامنى فهو بمنزلة المجامع . حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن رجل نظر الى امرأته فى رمضان فامنى من شهوتها هل يفطر قال لا ويتم صومه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر فى الصائم يلاعب امرأته حتى يمذى او يودى قال لا يوجب عليه القضاء الا ما اوجب عليه الغسل . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال ان امنى الصائم افطر .

ما قالوا فى الصائم يتوضؤ فيدخل الماء حلقه

حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن عطاء قال مرة عن ابن عباس و عن حريث عن الشعبى قالا ان كان لغير الصلاة قضى و ان كان للصلاة فلا قضاء عليه . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن انه كان يقول اذا مضمض و هو صائم فدخل حلقه شيء لم يتعمده فليس عليه شيء يتم صومه . حدثنا غندر عن شعبة عن حماد فى الصائم تمضمض فدخل الماء حلقه ان كان وضوء واجب فليس عليه شيء و ان كان مضمض عن غيره فانه يعيد . حدثنا محمد بن جريج قال انسان لعطاء استنثر فدخل الماء حلقى قال لا بأس ما لم تملك . حدثنا وكيع عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم فى الصائم يتوضؤ فيدخل الماء حلقه من وضوئه قال ان كان ذاكرا لصومه فعليه القضاء و ان كان ناسيا فلا شيء عليه . حدثنا يزيد

ابن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن رجل كان صائما فتوضأ فسبقه الماء الى حلقه أيفطر قال لا وليتم صيامه .

ما قالوا فى اليوم الذى يشك فيه بصيام

حدثنا حفص عن مجالد عن عامر قال كان على و عمر ينهيان عن صوم يوم الذى يشك فيه من رمضان . حدثنا وكيع عن ابى الضريس عن عبد الرحمن بن عابس عن ابيه قال قال عبد الله لان افطر يوما من رمضان ثم اقضيه احبّ الىّ من ان ازيد فيه ما ليس فيه . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد العزيز بن حكيم قال سمعت ابن عمر لو صمت السنة كلها لافطرت اليوم الذى يشك فيه . حدثنا حفص و على بن مسهر عن الشيبانى عن الشعبى قال قال الضحاك بن قيس لوصمت السنة كلها ما صمت اليوم الذى يشك فيه من رمضان . حدثنا عبد الله بن ادريس عن الشيبانى عن مولاة لسلمة بنت حذيفة قالت كان حذيفة ينهى عن صوم يوم الذى يشك فيه . حدثنا وكيع عن مهدى بن ميمون عن ابن سيرين قال اصبحنا يوما بالبصرة و لسنا ندرى على ما نحن فيه من صومنا فى اليوم الذى يشك فيه فاتينا انس بن مالك فاذا هو قد اخذ حديدة[1] كان يأخذها قبل ان يغدو ثم عدا ثم اتيت ابا السوار العتكى فدعا بغدائه ثم اتيت مسلم بن يسار فوجدته مفطرا . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم و الشعبى انهما قالا لا تصم الا مع جماعة الناس . حدثنا وكيع عن اسماعيل ابن ابى خالد عن الشعبى قال ما من يوم اصومه ابغض الىّ من يوم يختلف

(١) و فى ز جريرة .

ناس فيه . حدثنا وكيع عن مسعر عن امرأة منهم يقال لها حفصة عن بنت او اخت لحذيفة قالت كان حذيفة ينهى عن صوم يوم الذى يشك فيه . حدثنا وكيع عن العيزار قال اتيت ابراهيم فى اليوم الذى يشك فيه فقال لعلك صائم لا تصم الا مع الجماعة . حدثنا وكيع عن داود بن قيس قال قلت للقاسم اتكره صوم آخر يوم من شعبان الذى يلى رمضان قال لا الا ان يغم الهلال . حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال كان يصومه فيما بينه و بين نصف النهار لشهادة شاهد او مجيء غائب فان جاء و الا افطر . حدثنا ابو داود عن شعبة عن ابى يعلى عن سعيد بن جبير انه كان يكره ان يصوم اليوم الذى يختلف فيه من رمضان . حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمى عن ربعى عن منصور ان عمار بن ياسر و ناسا معه اتوهم بمسلوخة مشوية فى اليوم الذى يشك فيه انه رمضان او ليس من رمضان فاجتمعوا و اعتزلهم رجل فقال له عمار تعال فكل قال فانى صائم فقال له عمار ان كنت تؤمن بالله و اليوم الآخر فتعال فكل . حدثنا وكيع عن سفيان عن سماك عن عكرمة قال من صام اليوم الذى يشك فيه فقد عصى رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا ابن فضيل عن بيان عن عامر قال ما من يوم ابغض الىّ ان اصومه من اليوم الذى يشك فيه من رمضان . حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن عامر فى اليوم الذى يقول الناس فيه انه من رمضان فقال لا تصومن الا مع الامام فانما كانت اول الفرقة فى مثل هذا . حدثنا ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن ابراهيم انه قال ما من يوم ابغض الىّ ان اصومه من اليوم الذى يشك

فيه من رمضان . حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم عن ابى عثمان قال قال عمر ليتق احدكم ان يصوم يوما من شعبان او يفطر يوما من رمضان قال و ان يتقدم قبل الناس فليفطر اذا افطر الناس . حدثنا يزيد عن عاصم عن ابى عثمان انه كان يصوم يوم الذى يشك فيه من رمضان .

فى العشر الا و اخر من رمضان

حدثنا ابو الاحوص عن ابى يعفور عن ابى الصلت عن ابى عقرب الاسدى قال اتينا ابن مسعود فى داره فوجدناه فوق البيت فسمعناه يقول قبل ان ينزل صدق الله و رسوله فلما نزل قلنا يا ابا عبد الرحمن سمعناك تقول صدق الله و رسوله فقال ليلة القدر فى النصف من السبع الاواخر و ذلك ان الشمس تطلع يومئذ بيضاء لاشعاع لها فنظرت الى الشمس فوجدتها كما حدثت فكبرت . حدثنا ابن ادريس عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابن عباس عن عمر قال لقد علمتم ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال فى ليلة القدر اطلبوها فى العشر الاواخر . حدثنا الثقفى عن حميد عن انس عن عبادة بن الصامت قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو يريد أن يخبرنا بليلة القدر فتلاحا رجلان فقال انى خرجت و انا اريد ان اخبركم بليلة القدر فتلاحا فلان و فلان لعل ذلك ان يكون خيرا التمسوها فى التاسعة و السابعة و الخامسة . حدثنا شبابة بن سوار عن ليث ابن سعد عن يزيد بن ابى حبيب عن عبد الله بن حبيب عن عبد الله بن انس صاحب رسول الله صلى الله عليه و سلم انه سئل عن ليلة القدر فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول التمسوها الليلة و تلك الليلة

ليلة ثلاث و عشرين . حدثنا وكيع عن سفيان عن الاوزاعى عن مرثد ابن ابى مرثد عن ابيه قال كنت مع ابى ذر عند الجمرة الوسطى فسألته عن ليلة القدر فقال كان اسئل الناس عنها رسول الله صلى الله عليه و سلم انا قلت يا رسول الله اخبرنا بها فقال لو اذن لى فيها لا خبرتكم و لكن التمسوها فى احدى السبعين ثم لا تسئلنى عنها بعد مقامك او مقامى هذا . حدثنا مروان بن معاوية عن حسان بن عبد الله السهمى قال سألت زر بن حبيش عن ليلة القدر فقال كان عمر و حذيفة و ناس من اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم لا يشكون فيها انها ليلة سبع و عشرين قال زر فواصلها .

ما قالوا فى قضاء رمضان فى العشر

حدثنا شريك عن الاسود عن قيس عن ابيه عن عمر قال لا بأس بقضاء رمضان فى العشر . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال من كان عليه صوم من رمضان فلا يقضيه فى ذى الحجة فانه شهر نسك . حدثنا وكيع عن سفيان عن عثمان بن موهب عن ابى هريرة قال اذا بدأ بالفريضة لا بأس ان يصومها فى العشر . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن سعيد بن جبير و عن حماد عن ابراهيم قال يبدؤ بالفريضة لا بأس ان يصومها فى العشر . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب انه كان لا يرى بأسا ان يقضى رمضان فى العشر . حدثنا غندر عن ابن ابى عروبة عن ابى معشر عن ابراهيم قال لا بأس بقضاء رمضان فى العشر . حدثنا اسماعيل عن ليث عن عطاء و طاوس و مجاهد قالوا اقض رمضان متى شئت و قال سعيد بن جبير لا بأس به .

حدثنا

حدثنا ابواسامة عن هشام عن الحسن انه كرهه .

ما قالوا فى ليلة القدر و اختلافهم فيها

حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال أتيت فى رمضان و انا صائم فقيل ان الليلة ليلة القدر قال فقمت و انا ناعس فتعلقت ببعض اطناب فسطاط رسول الله صلى الله عليه و سلم فأتيت النبى صلى الله عليه و سلم و هو يصلى فنظرت فى الليلة فاذا هى ليلة ثلاث و عشرين قال و قال ابن عباس الشيطان يطلع مع الشمس كل يوم الا ليلة القدر قال و ذلك انها تطلع يومئذ لاشعاع لها . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن جبلة و محارب عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليلة القدر فى العشر الاواخر او فى السبع الاواخر . حدثنا ابن نمير قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تحروا ليلة القدر فى العشر الاواخر . حدثنا عبد الا على و ابن نمير عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابى حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزنى عن الصنابحى قال سالت بلالا عن ليلة القدر فقال ليلة ثلاث و عشرين . حدثنا ابن ادريس عن عاصم عن ابيه عن خالد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم انى رأيت ليلة القدر فانسيتها فاطلبوها فى العشر الاواخر وترا . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن سعيد ابن جبير عن ابن عمر قال فى رمضان . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله قال تحروا ليلة القدر لتسع تبقى تحروها لسبع تبقى تحروا لاحدى عشرة تبقى صبيحة بدر فان الشمس تطلع كل يوم

بين قرنى شيطان الا صيحة بدر . حدثنا مروان بن معاوية عن ابى خالد عن ذر قال سمعت ابى بن كعب يقول ليلة القدر ليلة سبع و عشرين . حدثنا يزيد بن هارون عن المسعودى عن الحوط الخزاعى قال سألت زيد بن ارقم عن ليلة القدر فقال فما تمارى و لاشك قال ليلة تسع عشرة ليلة الفرقان ليلة التقى الجمعان . حدثنا وكيع عن عيينة بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول التمسوها يعنى ليلة القدر فى العشر من رمضان لتسع يبقين او لسبع يبقين او لخمس او لثلاث او لآخر ليلة . حدثنا ابن ادريس عن الاجلح عن الشعبى عن زر بن حبيش قال سمعت ابيا يقول ليلة القدر هى (١سبع و عشرون١) هى ليلة التى اخبرنا بها رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الشمس تطلع بيضاء ترقرق . حدثنا وكيع عن ربيعة بن كلثوم قال سمعت الحسن يقول ليلة القدر فى كل رمضان . حدثنا الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة قال ليلة القدر تجول فى ليالى العشر كلها . حدثنا ابن مهدى و وكيع عن سفيان عن عبد الله ابن شريك قال سمعت انسا وزرا يقولان ليلة سبع و عشرين و اذا كان تلك الليلة فليغتسل احدكم و ليفطر على لبن و ليؤخره فطره الى السحر . حدثنا عفان قال حدثنا شعبة عن قتادة عن مطرف عن معاوية قال ليلة القدر ليلة ثلاث و عشرين . حدثنا عمرو بن حماد بن طلحة عن اسباط عن نصر عن سماك عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم التمسوها يعنى ليلة القدر فى العشر الاواخر . حدثنا ابن علية عن الدستوائى

(١ - ١) و فى ز تسع و عشرون .

عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى سعيد الخدرى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انى اريت ليلة القدر فانسيتها او نسيتها فالتمسوها فى العشر الاواخر فى الوتر . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود أن عائشة كانت توقظ اهلها ليلة ثلاث وعشرين . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عبيد الله ابن ابى يزيد قال رأيت ابن عباس يرش على اهله الماء ليلة ثلاث وعشرين . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحروا ليلة القدر فى العشر الاواخر من رمضان . حدثنا وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة القدر ليلة بلجة سمحة تطلع شمسها ليس لها شعاع .

من كان يجتهد اذا دخل العشر الاواخر من رمضان

حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى اسحاق عن هبيرة عن على قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا دخلت العشر الاواخر ايقظ اهله و رفع المئزر قيل لابى بكر ما رفع المئزر قال اعتزال النساء . حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد عن ابن عمر قال كان يوقظ اهله فى العشر الاواخر . حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن عبد الرحمن بن سابط قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يوقظ اهله فى العشر الاواخر من رمضان و يشمر فيهن . حدثنا ابو اسامة عن عتبة بن عبد الرحمن عن ابيه قال كان ابو بكر يصلى فى رمضان كصلاته فى سائر السنة فاذا دخلت العشر اجتهد .

حدثنا عفان قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الحسن بن عبيد الله قال حدثنا ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يجتهد فى العشر اجتهادا لا يجتهد فى غيره .

من كره صوم الدهر

حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عبد الله بن شداد و ابى ميسرة قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله رجل صام الابد قال لا صام و لا افطر . حدثنا وكيع عن مسعر و سفيان عن حبيب بن ابى ثابت عن ابى العباس المكى عن عبد الله بن عمرو قال قال النبى صلى الله عليه و سلم لا صام من صام الابد . حدثنا وكيع عن مهدى بن ميمون عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزمانى عن ابى قتادة قال قال رجل يا رسول الله أرأيت رجلا يصوم الدهر كله قال لا صام ولا افطر او ما صام و لا افطر . حدثنا عبيد بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صام الابد فلا صام ولا افطر . حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن ابى تميمة الهجيمى عن ابى موسى قال من صام الدهر ضيقت عليه (جهنم) هكذا و طبق بكفه . حدثنا وكيع عن الضحاك عن يسار سمعه عن ابى تميمة عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه و سلم مثله . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابى عمار الهمدانى عن عمرو بن شرحبيل قال قال رجل يا رسول الله أرأيت رجلا يصوم الدهر كله قال و ددت [1] انه يطعم [1]

(١ - ١) و فى الاصل انه لا يطعم .

الدهر كله قال ثلثيه قال اكثر قال نصفه قال اكثر ثم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الا انبئكم ما يذهب حر الصدر صيام ثلاثة ايام من كل شهر . حدثنا وكيع عن ابى خالد عن ابى عمرو الشيبانى قال بلغ عمر ان رجلا يصوم الدهر فعلاه بالدرة و جعل يقول كل يا دهر كل يا دهر. حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن عن ابن عمر قال ذكر الشعبى ان عبيد المكتب يصوم الدهر كله فكره ذلك . حدثنا يحيى بن يمان عن الحسن ابن يزيد عن سعيد بن جبير انه سئل عن صوم الدهر فكرهه . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر قال لم يكونوا سالم و القاسم و عبيد الله يصومون الدهر . حدثنا وكيع عن شعبة عن ابى جعفر الفراء عن عبد الله ابن شداد قال قال نبى الله صلى الله عليه و سلم لا صام من صام الدهر .

من رخص فى صوم الدهر

حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم ان الاسود كان يصوم الدهر . حدثنا حماد بن خالد عن عبد الواحد قال كان عروة يصوم الدهر فى السفر و غيره . حدثنا حماد بن خالد عن الزبير بن عبد الله بن زهيمة عن جدته قالت كان عثمان يصوم الدهر و يقوم الليل الا هجعة من اوله . حدثنا عبدة و ابو اسامة عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان عمر سرد الصوم قبل موته بسنتين .

فى القوم يرون الهلال ولا يرونه الآخرون

حدثنا ابن ادريس عن عبد الله بن سعيد قال ذكروا بالمدينة رؤية الهلال وقالوا ان اهل استارة قد رأوه فقال القاسم و سالم ما لنا ولاهل استارة .

فى الرجل يصبح وهو جنب يغتسل ويجزيه صومه

حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبيت جنبا فيأتيه بلال فيؤذنه بالصلوة فيقوم فيغتسل فأنظر الى تحدر الماء من رأسه ثم يخرج فأسمع صوته فى صلوة الفجر ثم يظل صائما قال مطرف فقلت لعامر فى رمضان قال نعم سواء رمضان وغيره . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا ثم يغتسل ثم يتم صومه . حدثنا على بن مسعر الشيبانى عن الشعبى عن ابى بكر بن عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا ثم يغتسل فيخرج من مغتسله فيصلى بالناس ويصوم ذلك اليوم . حدثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن سليمان بن يسار عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من غير احتلام ثم يغتسل (و يصبح صائما) . حدثنا عبدة عن يحيى بن سعيد عن عراك بن مالك عن عبد الملك بن ابى بكر ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تقول ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنبا من غير احتلام ثم يصبح صائما . حدثنا ابومعاوية عن الاعمش عن جامع بن شداد عن الاسود بن هلال قال جاء عبد الله بن مرداس الى عبد الله بن مسعود فقال انى أصبحت وأنا جنب أفاتم صومى قال عبد الله أصبحت فحل لك الصلوة وحل لك الصيام اغتسل

(١-١) وفى ز و يمضى على صومه .

و اتم صومك . حدثنا وكيع عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابى عطية الوادعى قال تدارا و تماريا رجلان فى المسجد فى رجل يصبح و هو جنب فانطلقا الى عبد الله فانطلقت معهما فسأله احدهما فقال أيصوم قال نعم قال فان كان من النساء قال و ان كان من النساء قال و ان نام متعمدا قال و ان نام متعمدا . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن ابى عطية عن عبد الله بنحو منه . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال اذا اصبح الرجل و هو جنب فأراد أن يصوم فليصم ان شاء . حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن عمار مولى بنى هاشم عن ابى هريرة و زيد بن ثابت و ابن عباس فى الرجل يصبح و هو جنب قالوا يمضى على صومه . حدثنا اسباط بن محمد عن التيمى عن ابى مجلز عن عطاء عن عبد الله قال قال ابو ذر لو اصبحت جنبا من امرأتى لصمت . حدثنا شبابة بن سوار عن ليث بن سعد عن ابن شهاب عن ابى بكر بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال اخبرتنى عائشة و ام سلمة ان النبى صلى الله عليه و سلم كان يدركه الفجر و هو جنب من اهله ثم يغتسل و يصوم . حدثنا شبابة قال حدثنا هشيم بن الغاز عن نافع عن ابن عمر قال لونادى المنادى و انا بين رجليها لقمت فاتممت الصيام صيام رمضان كان او غيره . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم و عن ربيع عن الحسن قال يجزيه فى التطوع و يقضيه فى الفريضة . حدثنا عائذ بن حبيب عن هشام بن عروة قال عليه القضاء . حدثنا يزيد عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب ان ابا هريرة رجع عن فتياه من اصبح جنبا

فلا صوم له . حدثنا یحیی بن ابی بکیر قال حدثنا ابراهیم عن نافع قال سمعت ابن طاوس یذکر عن طاوس قال ان اصابته جنابة فی شهر رمضان فان استیقظ و لم یغتسل حتی یصبح فانه یتم ذلك الیوم و یصوم یوما مکانه فان لم یستیقظ فلیس علیه بدل . حدثنا حفص عن هشام و اشعث عن ابن سیرین قال قال عبدالله لو اذن المؤذن و انا بین رجلی امرأتی لاغتسلت ثم صمت . حدثنا ابن علیة عن ایوب عن نافع قال قال عمر لو ادرکنی النداء و انا بین رجلیها لصمت او قال ما أفطرت .

ما قالوا فی الوصال فی الصیام من نهی عنه

حدثنا عبد الوهاب الثقفی عن حمید عن انس قال واصل النبی صلی الله علیه و سلم فواصلنا فبلغ ذلك النبی صلی الله علیه و سلم فقال لو ان الشهر مد لی لواصلت وصالا یدع المتعمقون تعمقهم انی لست مثلکم انی اظل یطعمنی ربی و یسقینی . حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی هریرة قال واصل النبی صلی الله علیه و سلم فبلغ ذلك الناس فواصلوا فبلغ ذلك النبی صلی الله علیه و سلم فنهاهم فقال انی لست مثلکم انی اظل عند ربی فیطعمنی و یسقینی . حدثنا ابن نمیر قال حدثنا عبید الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبی صلی الله علیه و سلم واصل فی رمضان فواصل الناس فنهاهم فقیل له انك تواصل فقال انی لست مثلکم انی اطعم و اسقی . حدثنا وکیع عن حماد بن سلمة عن بشر بن حرب عن ابی سعید قال سمعته یقول نهی رسول الله صلی الله علیه و سلم عن الوصال و هذا اختی تواصل و أنا أنهاها . حدثنا وکیع عن اسرائیل عن عبد الاعلی

عن ابى عبد الرحمن عن على ان النبى صلى الله عليه و سلم و اصل إلى السحر حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن ابن ابى ليلى عن اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم قالوا انما نهى النبى صلى الله عليه و سلم عن الوصال فى الصيام و الحجامة للصائم ابقاء على اصحابه . حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء عن ابى قلابة ان النبى صلى الله عليه و سلم انهاهم عن الوصال فقالوا يا رسول الله انك تواصل فقال انى لست مثلكم انى أبيت يطعمنى ربى و يسقينى (فان ابيتم فمن السحر انى السحر) . حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن ان النبى صلى الله عليه و سلم نهى عن الوصال فى الصيام فقالوا انك تواصل فقال انى لست مثلكم انى ابيت يطعمنى ربى و يسقينى او نحو هذا . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن محمد بن قيس عن ابيه عن ابى هريرة قال لا اواصل ابدا . حدثنا وكيع عن ابى خباب عن اسماعيل بن رجاء عن النزال بن سبرة عن على قال لا وصال فى الصيام . حدثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال سمعته يقول قال النبى صلى الله عليه و سلم اياكم و الوصال ثلاث مرات فقالوا انك تواصل يا رسول الله قال لستم فى ذالكم مثلى انى ابيت يطعمنى ربى و يسقينى فاكلفوا من الاعمال ما تطيقون . حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن قدامة قال قالت عائشة و أتموا الصيام الى الليل معناها على انها كرهت الوصال .

من رخص فى الوصال للصائم

حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن داود عن ابى العالية انه قال فى

الوصال فى الصيام قال الله تبارك و تعالى ثم اتموا الصيام الى الليل و اذا جاء الليل فهو مفطر ثم ان شاء صام و ان شاء ترك . حدثنا الفضل ابن دكين عن بكر بن عامر قال كان ابن ابى انعم يواصل خمسة عشر يوما حتى تعوده[1] . حدثنا وكيع عن الاسود بن شيبان عن ابى نوفل بن ابى عقرب قال دخلت على ابن الزبير صبيحة خمسة عشر من الشهر وهو مواصل .

ما قالوا فى الشهركم هو يوما

حدثنا محمد بن بشر عن ابى خالد قال حدثنى محمد بن سعد بن ابى وقاص قال ضرب النبى صلى الله عليه و سلم بيده على الاخرى ثم قال الشهر هكذا و هكذا ثم نقص فى الثالثة اصبعا . حدثنا ابن نمير عن حجاج عن سلمة بن كهيل عن رجل من بنى سليم عن ابن عباس عن عمر قال اعتزل النبى صلى الله عليه و سلم نساءه شهرا فلما مضى تسع و عشرون اتاه جبريل فقال ان الشهر قدتم و قد برزت . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم كم مضى من الشهر قلنا مضى اثنان و عشرون يوما و بقيت ثمان فقال النبى صلى الله عليه و سلم بل مضت اثنان و عشرون يوما و بقيت سبع التمسوها الليلة ثم قال النبى صلى الله عليه و سلم الشهر هكذا و الشهر هكذا ثلاث مرات و امسك واحدة . حدثنا محمد بن بشر عن ابن ابى ليلى عن ابن الزبير عن جابر قال حلف النبى صلى الله عليه و سلم او أقسم شهرا فصعد عليه فلما

(١) و فى ز يعوده .

كان تسع و عشرون جاءه جبرئيل فقال انزل فقدتم الشهر . حدثنا غندر عن شعبة عن الاسود بن قيس قال سمعت سعيد بن عمرو و ابن عمر يحدث انه سمع ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه و سلم قال انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا و هكذا و هكذا و عقد الابهام فى الثالثة و الشهر هكذا و هكذا و هكذا يعنى تمام الثلاثين . حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه و سلم قال الشهر هكذا وهكذا و هكذا ثم تعقد ابهامه يعنى تسعا و عشرين . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه و سلم الى من نسائه شهرا فقعد فى مشربة له ثم نزل فى تسع و عشرين فقالوا يا رسول الله انك اليت شهرا فقال ان الشهر تسع و عشرون . حدثنا عبيدة بن حميد عن الاسود بن قيس عن سعيد بن عمرو ان عبد الله بن عمر حدثهم ان النبي صلى الله عليه و سلم قال انا امة امية لا نكتب و لا نحسب الشهر هكذا و هكذا و ضرب بيده ثلاثا ثم نقص واحدة . حدثنا يزيد بن هارون عن عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الشهر تسع و عشرون ثم طبق بين كفيه مرتين و طبق الثالثة و قبض الابهام . حدثنا عبيده بن حميد عن الاسود ابن قيس عن سعيد بن عمرو ان عبد الله بن عمر حدثهم ان النبي صلى الله عليه و سلم قال انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر كذا و كذا و ضرب الثالثة و قبض الابهام فقالت عائشة غفر الله لابى عبد الرحمن انما

(١) و فى ز ثم نقص .

هجر النبي صلى الله عليه وسلم نساءه شهرا فنزل لتسع وعشرين فقالوا يا رسول الله انك آليت شهرا فقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين . حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الركين عن حصين بن قبيصة عن علي قال شهر تسع وعشرون وشهر ثلاثون . حدثنا ابن نمير عن داود ابن يزيد عن الشعبي عن سويد بن غفلة قال سمعت عمر يقول شهر ثلاثون وشهر تسع وعشرون . حدثنا ابن ابي عدي عن الجريري عن ابي مصعب عن ابي هريرة قال رمضان تسع وعشرون . حدثنا علي بن مسهر عن حميد عن الوليد بن عتبة قال صمنا رمضان في عهد علي على غير رؤية ثمانية وعشرين يوما فلما كان يوم الفطر امرنا ان نقضي يوما . حدثنا محمد بن بشر عن ابن ابي ليلى عن الشعبي قال ما صمنا تسعا وعشرين اكثر مما صمنا ثلاثين .

ما ذكر في الصائم اذا أكل عنده

حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن ذر عن يزيد بن خليل قال الصائم اذا اكل عنده الطعام سحت[1] مفاصله . حدثنا وكيع عن شعبة عن حبيب بن زيد عن امرأة يقال لها ليلى عن ام عمارة قالت اتانا النبي صلى الله عليه وسلم فقرب اليه طعام فكان بعض من عنده صيام فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الصائم اذا اكل عنده الطعام صلت عليه الملائكة . حدثنا وكيع عن سفيان عن اسماعيل بن سالم عن مجاهد قال الصائم اذا اكل عنده سحت معاصله حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن ابي ايوب عن عبيد الله بن عمرو قال الصائم اذا اكل عنده صلت عليه الملائكة :

---

١) وفي ز سحت .

من قال اعتكاف الا بصوم

حدثنا هشام عن عمرو بن دينار عن ابى فاختة عن ابن عباس قال المعتكف عليه الصوم . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه عن على قال لا اعتكاف الا بصوم . حدثنا حفص عن ليث عن الحكم عن هشيم عن ابن عباس و عائشة قالا لا اعتكاف الا بصوم و قال على و ابن مسعود ليس عليه صوم الا ان يفرضه هو على نفسه . حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال لا اعتكاف الا بصوم . حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن عطاء عن عائشة بمثله . حدثنا ابن علية عن ليث عن الحكم عن على و عبد الله قال المعتكف ليس عليه صوم الا ان يشترط ذلك على نفسه . حدثنا ابن علية عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال الصوم عليه واجب . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه قال لا اعتكاف الا بصوم . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال لم يكن يرى اعتكافا الا بصوم . حدثنا وكيع عن هشام الدستوائى و ابى عن يحيى بن ابى كثير عن عكرمة قال قال على على المعتكف الصوم و ان لم يفرضه على نفسه . حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن ابى معشر عن قتادة عن الحسن بمثل قول ابراهيم . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال لا اعتكاف الا بصوم .

قالوا فى المعتكف ما له اذا اعتكف مما يفعله

حدثنا ابو بكر قال نا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال اذا اعتكف الرجل فليشهد الجمعة وليعد المريض و ليشهد

الجنازة و ليأتى اهله و ليأمرهم بالحاجة و هو قائم . حدثنا هشيم قال انا الشيبانى عن سعيد بن جبير انه قال ليشهد الجمعة و يعود المريض و يجيب الامام . حدثنا هشيم عن الزهرى قال حدثتنا عمرة عن عائشة انها كانت لا تعود المريض من اهلها و هى معتكفة الاوهى مارة . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن سعيد بن جبيرقال يشهد الجمعة و يعود المريض و يحضر الجنازة و يخرج الى حاجة و يجيب الامام و ذلك ان عمرو بن حريث ارسل اليه و هو معتكف فلم يأته فأرسل اليه فاله . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يحبون للمعتكف ان يشرط هذه الخصال و هى له و ان لم يشرط عيادة المريض و ان يتبع الجنازة (ان) و يشهد الجمعة (فلا يحبون الخروج لها) حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن الشعبى قال يخرج الى الغائط و يعود المريض و يأتى الجمعة و يقوم على الباب . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال يأتى الجمعة . حدثنا وكيع عن على بن مبارك عن يحيى عن ابى سلمة قال المعتكف يعود المريض و يشهد الجمعة و يقوم مع الرجل فى الطريق . حدثنا وكيع عن يزيد عن الحسن قال يأتى الغائط و يتبع الجنازة و يعود المريض . حدثنا وكيع عن سفيان عن سعيد بن جبير قال يشهد الجمعة و يعود المريض و يحضر الجنازة و قال مرة و يجيب الامام . حدثنا يزيد بن هارون قال انا سفيان عن حسن عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كان سول الله صلى الله عليه و سلم اذا كان معتكفا لم يدخل البيت الا لحاجة . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن ابى بكر عن عمرة عن عائشة انها كانت تمر بالمريض من اهلها

وهى معتكفة قالا لا تعرض له . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن الزهرى عن سعيد بن المسيب و عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قالا المعتكف لا يشهد جنازة ولا يعود مريضا . حدثنا عبد الا على عن معمر عن الزهرى قال لا يتبع جنازة ولا يعود مريضا ولا يجيب دعوة . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال المعتكف لا يتبع جنازة ولا يعود مريضا . حدثنا وكيع عن هشام عن ابيه قال لا يجيب دعوة ولا يعود مريضا ولا يحضر جنازة .

ما يستحب للمعتكف من الساعات أن يدخل

حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم اذا أراد ان يعتكف صلى الصبح ثم دخل المكان الذى يعتكف فيه . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا أراد أن يعتكف فليغرب له الشمس من الليلة التى يريد ان يعتكف فيها و هو فى المسجد .

ما قالوا فى المعتكف يأتى اهله بالنهار

حدثنا هشيم عن حجاج عن عطاء فى المعتكف يشترط ان يعتكف بالنهار و يأتى اهله بالليل قال ليس هذا باعتكاف . حدثنا ابن علية عن عن ابن ابى عروبة عن قتادة انه كان لا يرى بأسا للمعتكف أن يشترط ان يتعشى فى اهله و يتسحر . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال ان شاء اشترط ان يتعشى فى اهله ولا يدخل ظله و لكن يؤتى بعشائه فى فناء داره . حدثنا حفص عن ابن جريج عن يعلى بن امية انه كان

يقول لصاحبه انطلق بنا الى المسجد فنعتكف فيه ساعة .

من كره للمعتكف ان يدخل سقفا

حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال كان ابن عمر اذا أراد أن يعتكف ضرب خباء او فسطاطا فقضى فيه حاجته ولا يأتى اهله ولا يدخل سقفا . حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن علاقة عن عمه قطبة بن مالك ان عمر رأى قوما اعتكفوا فى المسجد و قد ستروا فأنكره و قال ما هذا قالوا انما نستره على طعامنا قال فاستروه فاذا طعمتم فاهتكوه . حدثنا محمد بن سوار عن سعيد عن قتادة عن عكرمة قال المعتكف لا يدخل بيتا مسقفا . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال لا يدخل بيتامسقفا . حدثنا وكيع عن على بن مبارك عن يحيى بن ابى سلمة قال لا يدخل داره[1] . حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن الشعبى قال لا يدخل بيتا . حدثنا وكيع عن يزيد بن ابراهيم عن الحسن قال لا يدخل بيتا .

من اعتكف فى مسجد قومه و من فعله

حدثنا ابن علية عن ايوب ان ابا قلابة اعتكف فى مسجد قومه . حدثنا هشيم عن خالد ان ابا قلابة فعله . حدثنا هشيم عن الشيبانى عن سعيد بن جبير انه اعتكف فى مسجد قومه . حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن قيس بن مسلم عن سعيد بن جبير انه اعتكف فى مسجد قومه . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن همام بن الحارث انه اعتكف فى

(١) وفى زدارا .

مسجد قومه . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال لابأس بالاعتكاف فى مساجد القبائل . حدثنا عبد الا على عن معمر عن يحيى ابن ابى سلمة انه كان لا يرى بأسا أن يعتكف فى مسجد يصلى فيه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى الزعراء ان ابا الاحوص اعتكف فى مسجد قومه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال ان شاء اعتكف فى مسجد بيته .

من قال لا اعتكاف الا فى مسجد يجمع فيه

حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل الاحدب عن ابراهيم قال جاء حذيفة الى عبد الله فقال الا اعجبك من قومك عكوف بين دارك و دار الاشعرى يعنى المسجد قال عبد الله و لعلهم اصابوا واخطأت فقال حذيفة اما علمت انه لا اعتكاف الا فى ثلاثة مساجد المسجد الحرام و المسجد الاقصى و مسجد رسول الله صلى الله عليه و سلم وما ابالى اعتكف فيه او فى سوقكم هذه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن الحارث عن على و عن جابر عن سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمن عن على قال لا اعتكاف الا فى مصر جامع . حدثنا وكيع عن سفيان عن على بن الاقمر عن شداد بن الازمع قال اعتكف رجل فى المسجد الاعظم و ضرب خيمة فحصبه الناس فبلغ ذلك ابن مسعود فارسل اليه رجلا فكف الناس عنه و حسن ذلك . حدثنا ابو داود الطيالسى عن همام عن قتادة عن ابن المسيب قال لا اعتكاف الا فى مسجد نبى . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال لا اعتكاف الا فى مسجد جماعة يجمع فيه .

حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا عن الاعتكاف فقالا لا يعتكف الا فى مسجد يجمعون فيه . حدثنا وكيع عن معمر عن ابى جعفر قال لا اعتكاف الا فى مسجد يجمع فيه . حدثنا وكيع عن هشام عن ابيه قال لا اعتكاف الا فى مسجد جماعة .

من كان يحب ان يغدوا المعتكف كما هو من مسجده الى المصلى

حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابى قلابة انه اوتيت يوم الفطر فى مسجد قومه و اعتكف فيه بجويرة مزينة فاقعدها فى حجره ثم اعتقها و خرج الى المصلى كما هو من المسجد . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابى معشر عن ابراهيم قال كانوا يستحبون للمعتكف ان يبيت ليلة الفطر فى مسجده حتى يكون غدوه منه . حدثنا وكيع عن عمران عن ابى مجلز قال بت ليلة الفطر فى المسجد الذى اعتكفت فيه حتى تكون غدوك الى مصلاك منه .

ما قالوا فى المعتكف يجامع ما عليه فى ذلك

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال اذا جامع المعتكف ابطل اعتكافه و استانف . حدثنا حفص عن اشعث عن عطاء قال يقضى اعتكافه و يستأنف . حدثنا ابن الدراوردى عن موسى ابن ابى سعيد عن سعيد بن المسيب و القاسم وسالم قالوا يستقبل . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن فى رجل غشى امرأته و هو معتكف انه بمنزلة الذى غشى فى رمضان عليه (مثل) ما على الذى اصاب فى رمضان . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن مرثد عن الضحاك قال كانوا يجامعون

وهم معتكفون حتى نزلت ولا تباشروهن وأنتم عاكفون فى المساجد . حدثنا معن بن عيسى عن ابن ابى ذئب عن الزهرى قال من اصاب امرأته وهو معتكف فعليه من الكفارة مثل ما على الذى يصيب فى رمضان . حدثنا وكيع عن شريك عن الشيبانى عن بكر عن الاخنس عن مجاهد فى المعتكف اذا جامع قال يتصدق بدينار . حدثنا على بن مسهر عن اسماعيل ابن ابى خالد عن الشعبى فى امرأة نذرت ان يعتكف خمسين يوما فاعتكف اربعين ثم جاء زوجها فارسل اليها فاتته فقال يتم ما بقى .

فى المعتكف يقبل و يباشر

حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء انه كره للمعتكف ان يقبل او يباشر . حدثنا ابن دكين قال نا شريك عن منصور عن ابراهيم قال لا يقبل المعتكف ولا يباشر .

ما قالوا فى المعتكف يشترى و يبيع

حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال المعتكف لا يبيع ولا يبتاع . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمار عن عبد الله بن يسار عن ابيه ان عليا اعان جعدة بن هبيرة بسبع مائة درهم من عطاءه فى ثمن خادم فسأله هل ابتعت خادما قال انا معتكف قال وما عليك او أتيت السوق فابتعت خادما .

ما قالوا فى الميت يموت و عليه اعتكاف

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث قال سئل طاوس عن امرأة ماتت و عليها أن تعتكف سنة فى المسجد الحرام و لها اربعة بنون كلهم

يجب أن يقضى عنها قال طاوس اعتكفوا اربعتكم فى المسجد الحرام ثلاثة اشهر وصوموا . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال لا يقضى عن الميت اعتكافه . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن حجاج عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان امه نذرت ان تعتكف عشرة ايام فماتت ولم تعتكف فقال ابن عباس اعتكف عن امك . حدثنا ابو الاحوص عن ابراهيم بن المهاجر عن عامر بن مصعب ان عائشة اعتكفت عن اخيها بعد ما مات .

فى المعتكف يغسل ثيابه ويخيطها

حدثنا هشيم بن بشير قال حدثنا حجاج عن عطاء انه كان لا يرى بأسا بالمعتكف أن يغسل ثيابه ويخيطها .

فى المعتكف يغسل رأسة

حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا سفيان بن قيس عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان معتكفا لم يدخل البيت الا لحاجة قالت فغسلت رأسه وان بينى وبينه لعتبة الباب .

ما قالوا فى المعتكفة اذا حاضت ما تصنع

حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال اذا حاضت المرأة ضربت فى دارها سترا فكانت فيه . حدثنا ابن علية عن خالد عن ابى قلابة قال المعتكفة تضرب ثيابها على باب المسجد اذا حاضت . حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء عن عكرمة ان بعض ازواج النبى صلى الله عليه وسلم كانت مستحاضة وهى عاكفة .

ما قالوا المعتكف يدخل فى القبر

حدثنا عباد عن اسماعيل عن الحسن انه كان يكره ان يدخل المعتكف القبر .

ما قالوا فى الرجلى يفطر الرجل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن سالم قال صنع طعاما فارسل الى سعيد بن جبير فقال انى صائم فحدثه بحديث سلمان انه فطر ابا الدرداء فأفطر . حدثنا ابن نمير عن حجاج عن وبرة عن خرشة بن الحر قال كنا عند ابن عمر فاتى بطعام فقال للقوم اطعموا فكلهم يقول انى صائم فعزم عليهم ان يفطروا فأفطروا . حدثنا ابن مبارك عن ابن جريج عن عطاء قال سألت سلمان بن موسى أكان يفطر الرجل لضيفه قال نعم . حدثنا معاذ بن معاذ قال اخبرنا اشعث عن الحسن انه كان يرخص للرجل الصائم اذا نزل به الضيف ان يفطر و يقضى يوما مكانه .

ما قالوا فى الرجل يصوم التطوع فتسأله امه أن يفطر

حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا عن الرجل يصوم تطوعا فنهته امه فلا يطيعها و يصوم احيانا . حدثنا ابن علية عن ليث عن عطاء قال قلت له ان امى تقسم علىّ أن لا اصلى بعد المكتوبة شيئا ولا اصوم (الا) فريضة شفقة علىّ قال أبررقسمها . حدثنا ابن مبارك عن عبد الرحمن بن يزيد قال سألت مكحولا عن رجل اصبح صائما ثم عزمت عليه امه أن يفطر كانه كره ذلك و قال يصوم يوما مكانه .

من قال لا تصوم تطوعا إلا باذن زوجها

حدثنا عبد الرحمن بن سليمان عن ليث عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عمر قال أتت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ما حق الزوج على زوجته قال (لا) تصوم الا باذنه الا الفريضة فان فعلت أثمت ولم يقبل منها. حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن زيد بن وهب قال كتب الينا عمر ان المرأة لا تصوم تطوعا الا باذن زوجها. حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس قال لا تصوم تطوعا وهو شاهد الا باذنه. حدثنا وكيع عن ابى الزناد عن موسى بن ابى عثمان عن ابيه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تصوم المرأة الا باذن زوجها.

ما قالوا فى صوم يوم عرفة بغير عرفة

حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن ابى الخليل عن ابى قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوم عرفة كفارة سنتين سنة ماضية وسنة مستقبلة. حدثنا وكيع عن مهدى بن ميمون عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن سعيد الزمانى عن ابى قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن صيام عرفة فقال احتسب على الله ان يكفر[1] سنتين سنة ماضية وسنة مستقبله. حدثنا وكيع عن شعبة عن ابى قيس عن هزيل عن مسروق عن عائشة كانت تصوم عرفة. حدثنا غندر عن شعبة عن ابى قيس عن هزيل عن عائشة قالت ما من السنة يوم أحب إلىّ أن أصومه من يوم عرفة.

(١) وفى ز كفارة.

حدثنا معاوية بن هشام عن ابى حفص الطائفى عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صوم عرفة كفارة سنتين . حدثنا وكيع عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه انه كان يصوم عرفة . حدثنا اسحاق الازرق عن ابى العلاء عن ابى هاشم عن ابراهيم قال فى صوم عرفة فى الحضر اذا كان فيه اختلاف فلا تصومنّ . حدثنا يزيد ابن هارون قال انا ابن عون عن ابراهيم قال كانوا لا يرون بصوم عرفة بأسا الا ان يتخوفوا ان يكون يوم الذبح . حدثنا ابن فضيل عن يزيد ابن ابى زياد عن مجاهد ان عائشة قالت ان صوم عرفة كفارة نصف سنة قال و قال مجاهد قال فلان كفارة سنة . حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حميد الطويل قال ذكر عند الحسن ان صيام عرفة يعدل صيام سنة فقال الحسن ما اعلم ليوم فضلا على يوم ولا لليلة على ليلة الا ليلة القدر فانها خير من الف شهر ولقد رأيت عثمان بن ابى العاص صام يوم عرفة يرش عليه الماء من اداوة معه يتبرد به .

ما قالوا فى صيام ستة ايام من شوال بعد رمضان

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن سعد بن سعيد قال سمعت عمر بن ثابت قال سمعت ابا ايوب الانصارى يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صام رمضان ثم أتبعه بستة من شوال فقد صام الدهر أو فكأنما صام الدهر . حدثنا حسين بن على عن ابى موسى عن الحسن قال اذا ذكر عنده ستة ايام التى يصومها بعض الناس بعد رمضان تطوعا كان يقول لقد رضى الله بهذا الشهر للسنة كلها .

ما قالوا فى قضاء رمضان و تاخيره

حدثنا حفصٌ عن يحيى بن سعيد عن ابى سلمة بن عبد الرحمن قال قالت عائشة ان كان ليكون علىّ الصوم من شهر رمضان فما اقضيه حتى يأتى شعبان . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن السدى عن عبد الله البهى عن عائشة قالت ما كنت أقضى ما يبقى علىّ من رمضان فى حياة رسول الله صلى الله عليه و سلم الا فى شعبان .

ما قالوا فى الهلال يرى ما يقال

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عبد العزيز بن عمر قال حدثنى من لا أتهم عن عبادة بن الصامت قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا رأى الهلال قال الله اكبر الله اكبر الحمدلله الحمدلله ولا حول ولا قوة الا بالله اللهم انى اسئلك خير هذا شهر و اعوذبك من شر القدر و من شر يوم الحشر . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبدالرحمن ابن حرملة قال انصرفت مع سعيد بن المسيب من المسجد فقلنا هذا الهلال يا ابا محمد فلما انصرف قال 'امنت بالذى خلقك فسواك فعدلك ثم التفت الىّ فقال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا رأى الهلال قال هكذا . حدثنا وكيع عن زكريا عن ابى اسحاق عن عبيد بن عمرو عن علىّ قال اذا رأى احدكم الهلال فلا يرفع به رأسا انما يكفى من احدكم ان يقول ربى و ربك الله . حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن ابراهيم قال اذا رأيت الهلال فقل ربى و ربك الله . حدثنا شريك عن ابى اسحاق ان عليا كان يقول اذا رأى الهلال اللهم انا نسئلك[1] نصره و خيره اوفتحه

(١) وفى ز اللهم ارزقنا . و نوره

و نوره و نعوذبك من شره و شر ما بعده . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن رجل من النخع عن ابى مسعود البدرى قال لان اخر من هذا القصر احبّ الىّ من ان افعل كما يفعلون اذا رأى احدكم الهلال كانما يرى ربّه . حدثنا حسن بن على قال سألت هشام بن حسان اىّ شىء كان الحسن يقول اذا رأى الهلال قال كان يقول اللهم اجعله شهر بركة ونور و اجر و معافاة اللهم انك قاسم بين عبادك فيه خيرا فاقسم لنا فيه من خير كما قسمت فيه بين عبادك الصالحين . حدثنا حسين بن على قال سألت ابن جريج فذكر عن عطاء ان رجلا اهل هلالا من الارض قال فسمع قائلا يقول اللهم اهله علينا بالأمن و الامان و السلامة و الاسلام و الهدى و المغفرة و التوفيق لما ترضى و الحفظ مما تسخط ربى و ربك الله قال فلم يزل يتلقنهن حتى حفظهن و ما رأى احدا . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن مغيره عن ابراهيم قال كان يعجبهم اذا رأى الرجل الهلال ان يقول ربى و ربك الله . حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال كان يكره الاشارة عند رؤية الهلال و رفع الصوت . حدثنا محمد بن بشير قال حدثنا سعيد عن قتادة ان النبى صلى الله عليه و سلم كان اذا رأى هلالا قال هلال خير و رشد هلال خير و رشد امنت بالذى خلقك ثلاثا الحمد لله الذى اذهب بشهر كذا و كذا . حدثنا يعلى قال حدثنا حجاج بن دينار عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس انه كره ان ينتصب للهلال و لكن يعرض و يقول الله اكبر و الحمد لله الذى اذهب هلالا كذا و كذا و جاء بهلال كذا و كذا .

ما قالوا فى صوم النيروز

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد عن سعيد عن الحسن انه سئل عن صوم النيروز فكرهه و قال يعظمونه (الاعاجم) . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا هشام قال سئل الحسن عن صوم يوم النيروز فقال مالكم و النيروز ولا تلتفتوا اليه فانما هو للعجم .

ما قالوا فى الصوم فى الشتاء

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن نمير عن عامر بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الصوم فى الشتاء الغنيمة الباردة . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن سليمان التيمى عن ابى عثمان قال قال عمر الشتاء غنيمة . حدثنا العائذ بن ادريس عن حصين عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال كان يقول اذا جاء الشتاء يا اهل القرآن طال الليل لصلاتكم و قصر النهار لصيامكم فاغتنموا .

ما قالوا فى الصائم اذا افطر ما يقول

حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن ابى هريرة قال كان النبى صلى الله عليه و سلم اذا صام ثم أفطر قال اللهم لك صمت و على رزقك افطرت قال و كان الربيع بن خيثم يقول الحمد لله الذى اعانى فصمت و رزقنى فأفطرت . حدثنا وكيع عن هشام عن يحيى بن ابى بكير عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا أفطر عند اهل بيت قال أفطر عندكم الصائمون و أكل طعامكم الابرار و نزلت عليكم الملائكة .

ما قالوا فى صوم يوم و اطعام مسكين

حدثنا عيسى بن يونس عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج عن عوف بن مالك الاشجعى قال قال عمر صيام يوم من غير رمضان و اطعام مسكين يعدل صيام يوم من رمضان .

فى صيام النبى صلى الله عليه و سلم كيف هو

حدثنا الثقفى عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يصوم من الشهر حتى نقول ما يفطر و يفطر حتى نقول ما يصوم منه شيئا . حدثنا نمير قال حدثنا عثمان بن حكيم قال سألت سعيد بن جبير عن صيام رجب فقال سمعت ابن عباس يقول كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصوم حتى نقول لا يفطر و يفطر حتى نقول لا يصوم . حدثنا عبدة عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن سعيد ابن هشام عن عائشة قالت لا اعلم (أن) رسول الله صلى الله عليه و سلم صام شهرا قط كاملا الا رمضان . حدثنا وكيع عن كهمس عن عبد الله ابن شقيق عن عائشة قال سألتها عن صيام النبى صلى الله عليه و سلم فقالت ما علته صام شهرا حتى يفطر فيه الا رمضان و لا افطره حتى يصوم منه .

من كره للصايم المبالغة فى الاستنشاق

حدثنا يحيى بن سليم عن اسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه أن النبى صلى الله عليه و سلم قال بالغ الاستنشاق الا ان تكون صائما . حدثنا ابن فضيل عن ابيه قال كان الضحاك و اصحابه بخراسان فى رمضان فكانوا لا يتمضمضون . حدثنا الفضل بن دكين عن

ابى هلال عن ابن سيرين قال كان يكره ان يستنشق الصائم حتى يدخل حلقه . حدثنا معاوية بن هشام عن عمار بن زريق عن ابى فروة عن الشعبي قال اذا استنشق و أنت صائم فلا تبالغ .

من كان يحب ان لا يعلم بصومه

حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الرحمن بن عابس عن ابى هريرة قال اذا كان احدكم صائما فليدهن حتى لايرى عليه اثر صومه و اذا بزق فليستتر بزاقه و اشار يزيد بيده كانه يغطى بها فاه . حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن هلال بن يساف قال قال عيسى بن مريم اذا كان يوم يصوم احدكم فليدهن شفتيه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى حصين عن يحيى عن مسروق عن عبد الله قال اذا اصبحتم صياما فأصبحوا مدهنين .

فى صوم رجب ما جاء فيه

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن و برة عن عبد الرحمن عن خرشة ابن الحرّ قال رأيت عمر يضرب[1] اكف الناس فى رجب حتى يضعوها فى الجفان و يقول كلوا فانما هو شهر كان يعظمه اهل الجاهلية . حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن اسلم قال سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن صوم رجب فقال اين انتم من شعبان . حدثنا وكيع عن يزيد مولى الصهباء عن رجل قد سماه عن انس قال لا يكون اثنينا و لا خميسا ولا رجبيا . حدثنا وكيع عن عاصم بن محمد عن ابيه قال كان ابن عمر اذا رأى الناس و ما يعدون لرجب كره ذلك .

(١) و فى ن يصرف .

ما

ما قالوا فى صيام شعبان

حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا محمد بن عمرو عن ابى سلمة قال سألت عائشة عن صيام رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت كان يصوم حتى نقول لا يفطر و يفطر حتى نقول لا يصوم و لم أره فى شهر اكثر صياما (من شعبان) و فى شعبان كان يصوم شعبان الا قليلا بل كان يصوم كله . حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا صدقة بن موسى قال انا ثابت البنانى عن انس قال سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن افضل الصيام فقال صيام شعبان تعظيما لرمضان . حدثنا يزيد قال اخبرنا المسعودى عن المهاجر عن ابى الحسن عن عطاء بن يسار قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه و سلم فى شهر اكثر صياما منه فى شعبان و ذلك انه تنسخ فيه آجال من يموت فى السنة . حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا ثابت ابن قيس قال حدثنى ابو سعيد المقبرى قال حدثنى ابو هريرة عن اسامة ابن زيد قال قلت يا رسول الله رأيتك تصوم فى شعبان صوما لا تصوم فى شيء من الشهور الا فى شهر رمضان قال ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب و شهر رمضان ترفع فيه اعمال الناس فاحب ان لا يرفع لى عمل الا و أنا صائم . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابى لبيد عن ابى سلمة عن عائشة قال سألتها عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لم أره صام من شهر قط اكثر من صيامه فى شعبان كان يصوم شعبان الا قليلا .

ما نهى عنه فى صيام الاضحى و الفطر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان عن الزهرى عن ابن عبيد مولى

ابن أزهر قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فبدأ بالصلوة قبل الخطبة وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم هذين اليومين اما يوم الفطر فيوم فطركم من صيامكم واما يوم الاضحى فكلوا فيه من لحم نسككم . حدثنا ابن نمير وابو اسامة عن سعد بن سعيد قال اخبرتني عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الفطر ويوم الاضحى . حدثنا يحيى بن يعلى عن عبد الملك عن عمير عن قزعة عن ابى سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم الفطر ويوم الاضحى . حدثنا وكيع عن موسى بن علي عن ابيه عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة ويوم الاضحى وايام التشريق ايام اكل وشرب . حدثنا وكيع عن ابن عون عن زياد بن جبير قال جاء رجل الى ابن عمر فسأله عن رجل نذر يصوم يوما فوافق ذلك فطرا او اضحى قال امر الله تعالى بوفاء النذر ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام هذا اليوم . حدثنا عبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم الفطر ويوم الاضحى . حدثنا ابن نمير ويزيد ابن هارون قالا اخبرنا محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن سليمان ابن يسار عن ابى سعيد الخدرى قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم (عن) صيام الفطر ويوم النحر .

ما قالوا فى الرجل يفطر من رمضان يوما ما عليه

حدثنا ابو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن المطلب بن ابى وداعة

عن سعيد بن المسيب قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه و سلم فقال انى افطرت يوما من رمضان فقال له النبي صلى الله عليه و سلم تصدق و استغفر الله و صم يوما مكانه . حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء قال قال لى عاصم سألت جابر بن زيد ما بلغك فيمن افطر يوما من رمضان ما عليه قال ليصم يوما مكانه و يصنع مع ذلك معروفا . حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم عن ابى خالد عن الشعبي قال يقضى يوما مكانه . حدثنا وكيع عن اسماعيل عن الشعبي قال عليه يوما مكانه . حدثنا عبدة عن سعيد بن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير فى رجل افطر يوما من رمضان متعمدا قال يستغفر الله من ذلك و يتوب اليه و يقضى يوما مكانه . حدثنا وكيع عن جرير عن يعلى عن سعيد مثله . حدثنا عبدة عن عاصم قال ارسل ابو قلابة الى سعيد بن المسيب فى رجل يفطر يوما من رمضان متعمدا فقال سعيد يصوم مكان كل يوم شهرا . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب فى رجل يفطر يوما من رمضان متعمدا قال يصوم شهرا . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال عليه صوم ثلاثة آلاف يوم .

من قال لا يقضيه و ان صام الدهر

حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابى ثابت عن ابن المطوس عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من افطر يوما من غير رخصة لم يجزه صيام الدهر . حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل عن مغيرة اليشكرى عن بلال بن الحارث عن ابن مسعود قال

من أفطر يوما من رمضان من غير رخصة لم يجزه صيام الدهر كله . حدثنا ابو معاوية عن عمرو بن يعلى عن عرفجة عن على قال من افطر يوما من رمضان متعمدا لم يقضه ابدا طول الدهر .

ما قالوا فيه اذا وقع امرأته فى رمضان

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن حميد عن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه و سلم فقال هلكت قال و ما أهلكك قال وقعت على امرأتى فى رمضان قال اعتق رقبة قال لا أجد قال فصم شهرين قال لا استطيع قال فأطعم ستين مسكينا قال لا أجد قال اجلس فجلس فبينا هو كذلك اذ اوتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بفرق فيه تمر فقال له النبى صلى الله عليه و سلم اذهب فتصدق به فقال و الذى بعثك بالحق ما بين لا بتيها اهل بيت افقر اليه منا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى بدت انيابه ثم قال انطلق فاطعمه عيالك . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه و سلم مثله و قال صم يوما مكانه . حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت اتى رسول الله صلى الله عليه و سلم رجل فذكر انه احترق فسأله عن امره فذكر انه وقع على امرأته فى رمضان فاتى النبى صلى الله عليه و سلم بمكيل يدعوا الفرق فيه تمر فقال اين المحترق فقام الرجل فقال له تصدق بهذا .

من كان يحب ان يفطر قبل ان يصلى

حدثنا حسين بن على عن زائدة عن حميد عن انس ان النبى صلى الله عليه و سلم كان لا يصلى حتى يفطر و لو بشربة من ماء . حدثنا وكيع عن الحسن بن حكيم عن امه عن ابى بردة الاسلمى قال كان يأمر اهله أن يفطروا قبل الصلوة على ما تيسر . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كان الاسود لا يفطر فى رمضان حتى يصلى المغرب . حدثنا عبد الا على عن معمر عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن ان عمر وعثمان كانا يصليان المغرب اذا رأيا الليل كانا يفطران قبل ان يصليا .

فى الصائم يدخل حلقه الذباب

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابى مالك عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن ابن عباس فى الرجل يدخل حلقه الذباب قال لا يفطر . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال لا يفطر . حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال لا يفطر .

من كان يستحب ان يفطر على تمر او ماء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن عاصم عن حفصة بنت سيرين عن عمها سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا أفطر احدكم فليفطر على تمر فان لم يجد فليفطر على ماء فانه طهور . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن حفصة بنت سيرين عن الرباب و هى ام الرايح بنت صليع عن سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا افطر احدكم فليفطر على تمر فان لم يجد فليفطر على ماء فانه

طهور . حدثنا وكيع عن عبد الواحد بن ايمن عن ابيه عن ابى سعيد قال دخلت عليه فافطر على تمر . حدثنا جرير عن مغيرة عن ام موسى قالت كانوا يستحبون أن يفطروا على البسر او التمر . حدثنا ابو خالد الاحمر عن اشعث عن مغيرة عن ابراهيم عن عبد الله اليشكرى قال قال عبد الله من افطر يوما من رمضان متعمدا من غير سفر ولا مرض لم يقضه ابدا وان صام الدهر كله . حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال يقضى يوما مكانه ويستغفر ربّه .

[ ]

بسم الله الرحمن الرحيم

ما جاء فی الحث علی الصدقة و امرها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن عبد الرحمن بن هلال العبسی عن جرير قال خطبنا رسول الله صلی الله عليه و سلم فحثنا علی الصدقة فأبطئوا حتی رؤی فی وجهه الغضب ثم ان رجلا من الانصار جاء بصرة فاعطاها فتتابع الناس حتی رؤی فی وجهه السرور فقال رسول الله صلی الله عليه و سلم من سن سنة حسنة كان له اجرها و مثل اجر من عمل بها من غير ان ينتقص من اجورهم شيئا و من سن سنة سيئة كان عليه وزرها و وزر من عمل بها من غير ان ينتقص من اوزارهم شيئا . حدثنا ابو اسامة عن شعبة قال حدثنی عون بن ابی جحيفة قال سمعت المنذر بن جرير يذكر عن ابيه قال كنا عند رسول الله صلی الله عليه و سلم صدر النهار قال فجاءه قوم حفاة محتابی النمار عليهم السيوف و العمائم عامتهم من مضر بل كلهم من مضر قال فرأيت وجه رسول الله صلی الله عليه و سلم يتغير تغيرا لما رأی بهم من الفاقة قال ثم قام فدخل (المسجد) ثم امر بلالا فأذن ثم اقام فصلی ثم قال يايها الناس اتقوا ربكم الذی خلقكم من نفس واحدة ثم قرأ الی آخر الاية و اتقوا الله الذی تساءلون به و الارحام ـ اتقوا الله و لتنظر نفس ما قدمت لغد تصدق امرؤ من ديناره و من درهمه و من ثوبه (و) من صاع بره يعنی الحنطة (و) من صاع تمره

حتى قال (اتقوا النار) ولو بشق تمرة قال فجاء رجل من الانصار بصرة قد كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت قال ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام و ثياب قال فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه و سلم يتهلل كانه مذهبة فقال من سن فى الاسلام سنة حسنة او صالحة فاستن بها بعده كان له اجرها و اجر من عمل بها بعده لا ينتقص من اجورهم شيئا و من سن فى الاسلام سنة سيئة فاستن بها بعده كان عليه و زرها و وزر من عمل بها بعده لا ينتقص من او زارهم شيئا . حدثنا ابن عيينة عن ايوب قال سمعت عطاء قال سمعت ابن عباس يقول اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى قبل الخطبة ثم خطب فرأى انه لم تسمع النساء فاتاهن فذكرهن و وعظهن و امرهن بالصدقة و بلال قابل بثوبه قال فجعلت المرأة تلقى الخاتم و الخرص و الشيء . حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن ذر عن وائل بن مهاجر عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تصدقن يا معشر النساء فانكن اكثر اهل جهنم فقالت امرأة ليست من علية النساء بم ذلك يا رسول الله قال لانكن تكثرن اللعن و تكفرن العشير . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن خيثمة عن عدى بن حاتم قال ذكر رسول الله صلى الله عليه و سلم النار فاعرض بوجهه و اشاح ثم ذكر النار فاعرض و اشاح حتى ظننا انه كأنما ينظر اليها ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة . حدثنا ابو اسامة عن زكريا عن ابى اسحاق عن عبد الله بن مغفل عن عدى بن حاتم عن النبى صلى الله عليه و سلم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة . حدثنا ابن نمير قال حدثنا عياض بن عبد الله

ابن سعد بن ابى سرح عن ابى سعيد الحذرى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر فيصلى بالناس تينك الركعتين ثم يسلم ثم يقوم فيستقبل الناس وهم جلوس فيقول تصدقوا تصدقوا فكان اكثر من تصدق النساء بالقرط والخاتم والشيء . حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة فقال تصدقن يا معشر النساء . حدثنا ابو خالد الاحمر عن منصور عن حيان عن ابن نجاد عن جدته قالت قلت يا رسول الله يأتينى السائل ليس عندى شيء أعطيه قالت فقال لا تردى السائل الا بشيء ولو بظلف . حدثنا وكيع عن شعبة عن معبد بن خالد عن حارثة بن وهب الخزاعى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا فانه يوشك ان يخرج الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمار عن راشد بن الحارث عن ابى ذر قال ما على الارض من صدقة تخرج حتى تفك عنها لحى سبعين شيطان كلهم ينهاه عنها . حدثنا ابن سعد عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن ابى الزعراء عن عبد الله ان راهبا عبد الله فى صومعته ستين سنة فجاءت امرأة فنزلت الى جنبه فنزل اليها فواقعها ست ليال ثم سقط فى يده ثم هرب فاتى مسجدا فاوى فيه فمكث ثلاثا لا يطعم شيئا فاتى برغيف فكسر نصفه فاعطاه رجلا عن يمينه واعطى الاخر رجلا عن يساره ثم بعث اليه ملك فقبض روحه فوضع عمل ستين سنة فى كفة ووضعت السيئة فى اخرى فرجحت ثم جيئ بالرغيف فرجح بالسيئة . حدثنا وكيع عن عباد بن منصور عن القاسم بن

محمد قال سمعت ابا هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم يقول ان الله يقبل الصدقة و يأخذها بيمينه فيربيها لصاحبها كما يربى احدكم فلوة او فصيلة حتى ان اللقمة لتصير مثل أحد و تصديق ذلك فى كتاب الله عز و جل و هو الذى يقبل التوبة عن عباده و يأخذ الصدقات و يمحق الله الربا و يربى الصدقات . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن يونس بن خباب عن ابى سلمة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما نقصت صدقة من مال قط فتصدقوا . حدثنا يحيى بن عيسى عن الاعمش عن طلحة عن مسروق عن عائشة قالت اهديت لنا شاة مشوية فقسمتها كلها الا كتفها فدخل علىّ رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكرت ذلك له فقال كلها لكم الا كتفها . حدثنا جرير عن منصور عن سالم عن عطية مولى بنى عامر عن يزيد بن بشر السكسكى فقال بعثه يزيد بن عبد الملك بكسوة الى الكعبة فلما اتى تيماء جاءه سائل فسأل قال فقال تصدقوا فان الصدقة تنجى من سبعين با با من الشر قال فقلت من هاهنا افقه قالوا نسىّ رجل من اليهود فاتيت الدار فقلت من نسى فاشرفت علىّ امرأته فاذنت لى فاشرفت عليه فلما رانى توضأ فقلت له ما شأنك حين رأيتنى توضأت قال ان الله تعالى قال يا موسى توضأ فان لم تفعل فأصابتك مصيبة فلا تلومن الا نفسك قال قلت ان سائلا يسأل فقال تصدقوا فان الصدقة تنجى من سبعين با با من الشر قال صدق فذكر شيئا من المنايا و هدم الحائط و وقص الدابة و العزق مما شاء الله مما عد من المنايا قال قلت و تنجى من النار . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن

ابى حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزنى قال حدثنى من سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول صدقة المؤمن ظله يوم القيامة . حدثنا الفضل ابن دكين عن سفيان عن على بن الاقمر عن ابى الاحوص قال « قد افلح من تزكى » قال من ارضخ . حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن ابى هدينة ان سائلا سأل عبد الرحمن بن عوف و بين يديه عنب فناوله حبة فكانهم انكروا ذلك فقال فى هذه مثقال ذرة كثير . حدثنا غندر عن شعبة عن خليد بن جعفر قال سمعت ابا اياس يحدث عن ام الحسن انها كانت عند ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه و سلم فجاء نساء مساكين فقالت اخرجوهن فقالت ما بهذا امرنا الله انبذ بهن بتمرة تمرة . حدثنا ابن علية عن حماد بن المختار عن عمرو بن شعيب عن حميد بن عبد الرحمن قال كان يقال ردوا السائل ولو برأس القطا . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن مصعب بن محمد عن يعلى بن ابى يحيى عن فاطمة بنت حسين عن ابيها قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم للسائل حق و ان جاء على فرس . حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن سالم بن ابى الجعد قال قال عيسى بن مريم للسائل حق و ان جاء على فرس مطوق بالفضة . حدثنا مالك بن اسماعيل عن زهير عن ابى اسحاق عن ابى الاحوص قال اذا اتى احدكم السائل و هو يريد الصلوة او قال يريد ان يصلى فان استطاع ان يتصدق فليفعل فان الله يقول « قد افلح من تزكى و ذكر اسم ربه فصلى » فان استطاع ان يقدم بين يدى صلاته صدقة فليفعل .

ما قالوا فى منع الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن ابى الاحوص قال قال عبد الله من لم يؤد الزكوة فلا صلوة له . حدثنا ابو خالد الاحمر عن سلمة عن الضحاك قال لا صلوة الا بزكوة . حدثنا ابن ادريس عن مطرف عن ابى اسحاق عن ابى الاحوص قال قال عبد الله ما مانع الزكوة بمسلم . حدثنا شريك عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم قال قال ابو بكر لومنعونى ولو عقالا مما اعطوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لجاهدتهم قال ثم تلا وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفائن مات او قتل انقلبتم على اعقابكم . حدثنا ابو داود الطيالسى عن هشام الدستوائى عن ابى الزبير عن جابر اذا أديت زكوة مالك اذهبت عنك شره . حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا بن اسحاق المكى قال حدثنى يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابى معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس عن معاذ قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انك تأتى قوما من اهل الكتاب فادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله وانى رسول الله فان هم اطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة فان هم اطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة فى اموالهم تؤخذ من اغنيائهم فتردّ على فقرائهم فان هم اطاعوك لذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق الله دعوة المظلوم فانها ليس بينها وبين الله حجاب . حدثنا ابن نمير عن ابى خالد عن الشعبى عن الحارث عن على قال لعن مانع الصدقة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اسماعيل عن

الشعبي عن الحارث عن على مثله . حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن الحارث بن عبد الله عن عبد الله قال قال لاوى الصدقة يعنى ما نعها ملعون على لسان محمد صلى الله عليه و سلم يوم القيامة . حدثنا وكيع عن[1] مثنى عن سعيد[1] قال سمعت انسا و شكا اليه قوم من الاعراب الصدقة فقال اجمعوها و ادوها لوقتها فما اخذ منكم بعد ذلك فهو ظلم ظلمتموه . حدثنا ابو معاوية عن الشيبانى عن الشعبي عن جرير قال قلت لبنى يا بنى اذا جاءكم المصدق فلا تكتموه من نعمكم شيئا . حدثنا على بن مسهر عن عاصم عن ابى عثمان عن ابى هريرة قال اذا جاءك المصدق فقال اخرج صدقتك فاخرجها فان قبل فبها و نعمت فان ابى فول ظهرك و قل اللهم انى احسب عندك ما يأخذ منى ولا تلعنه . حدثنا عبد الرحيم عن داود عن الشعبي عن جرير قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليصدر المصدق عنكم حين يصدر و هو راض و قال الشعبي المعتدى فى الصدقة كمانعها . حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا ثابت عن قيس عن خارجة بن اسحاق عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم سيأتيكم ركب مبغضون فان جاءوكم فرحبوا بهم و خلوا بينهم و بين ما يبغون[2] فان عدلوا فلانفسهم و ان ظلموا فعليهم و ارضوهم فان تمام زكاتكم رضاهم وليدعوا لكم . حدثنا اسحاق بن سليمان الرازى عن ابى يسار عن الضحاك قال كان عمر بن الخطاب اذا ظهر على مال [2]قد غيب[2] عن الصدقة خمسه . حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا ابن

(١ ١) و فى ز منير بن سعيد (٢) و فى ز يبغضون (٣-٣) و فى ز قد ذهب .

ابى عروبة عن عبد الله بن زريق انه سمع الحسن قال قال نبى الله صلى الله عليه و سلم من أدى زكوة ماله ادى الحق الذى عليه و من زاد فهو خير له . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عكرمة عن ابن عباس قال من ادى زكوة ماله فلا جناح عليه الا ان يتصدق .

فيما تجب فيه الزكوة من الدراهم و الدنانير

حدثنا ابو بكر قال ثنا حفص بن غياث عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا بلغ المال مائتى درهم ففيه خمسة دراهم . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم عن الحسن قال كتب عمر الى ابى موسى أن خذ ممن مر بك من تجار المسلمين من كل مائتى درهم خمسة دراهم . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين عن خالد الحذاء وكان عبدا لبنى مجاشع قال قلت لابن عمر هل على العبد زكوة قال أمسلم قلت نعم قال عليه فى كل مائتى درهم خمسة دراهم . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة قال تحل عليه الزكوة من يوم ملك مائتى درهم ثم يحول عليه الحول . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال فى كل مائتى درهم خمسة دراهم . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه رفعه قال اذا بلغت خمس اواق ففيها خمسة دراهم و فى كل اربعين درهما درهم . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابن حجر عن طاوس انه كان يقول فى مائتى درهم خمسة دراهم . حدثنا حماد بن مسعدة عن عوف عن الحسن قال اذا كانت مائتى درهم ففيها خمسة دراهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله ابن ابى بكر أن عمر بن عبد العزيز قال فى المعادن من كل مائتين خمسة .

حدثنا محمد بن ابى بكر عن ابن جريج عن عطاء قال اذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم .

من قال ليس فى اقل من مائتى درهم زكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تكون فى الدراهم زكوة حتى تبلغ خمس أواق . حدثنا عبد الرحيم عن زكريا عن ابى اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن على قال ان لم تكن لك الا تسعة و تسعين و مائة فليس فيها زكوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال ليس فى اقل من مائتى درهم زكوة . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كل شيء دون المائتين نفقة[1] . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن يحيى بن عمارة ان اباه يحيى بن عمارة أخبره انه سمع ابا سعيد الخدرى يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة و كانت تقوم مائتى درهم . حدثنا عبد الرحيم عن ابن سالم عن الشعبى انه قال ليس فيما دون خمس اواق من فضة صدقة . حدثنا عبد الاعلى عن داود عن الشعبى قال ليس فى الشق شيء و الشق مال لم يبلغ مائتى درهم . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه و سلم قال ليس فى اقل من مائتى درهم شيء . حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن ابى اسحاق عن عاصم عن على عن النبى صلى الله عليه و سلم

(١) اى ليس فيه زكوة .

قال ليس فى اقل من مائتى درهم شيء . حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنى عمار عن زريق عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على عن النبى صلى الله عليه و سلم قال ليس فى إقل من مائتى درهم شيء .

ما قالوا فيما زاد على المائتين ليس فيه شيء حتى يبلغ اربعين درهما

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحمن عن داود عن الشعبى قال كان لايرى فيما زاد على المائتين شيء حتى يبلغ اربعين . حدثنا عبد الرحيم ابن سليمان عن عاصم عن الحسن قال كتب عمر الى ابى موسى فما زاد[1] على المائتين ففى كل اربعين درهم . حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال ليس فيما زاد على المائتين شيء [2]حتى يكون اربعين[2] . حدثنا ابن عدى عن سعيد بن زيد عن واصل مولى ابى عيينة عن مكحول قال ليس فيما زاد على المائتين شيء حتى يبلغ اربعين درهما . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال حتى يبلغ اربعين درهماونيفا[3] على المائتين فهى حينئذ ستة دراهم ثم لا شيء حتى تبلغ ثمانين و مائتى درهم فهى سبعة دراهم ثم كذلك .

من قال فما زاد على المائتين فبالحساب

حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن على قال ليس فى اقل من مائتى درهم شيء فما زاد فبالحساب . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين عن خالد الحذاء و كان عبدا

(١) و فى ز فيما زاد (٢ - ٢) و فى ز حتى يبلغ اربعين درهما (٣) النيف كيت الزيادة يقال عشرة و نيف و كل ما زاد على العقد نيف الى ان يبلغ العقد الثانى .

لبني مجاشع عن ابن عمر قال فما زاد على المائتين فبالحساب . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال فما زاد على المائتين فبحسابه . حدثنا ابن مهدى عن وهيب عن يونس عن ابن سيرين قال ما زاد فبالحساب . حدثنا ابن مهدى عن ابي هلال عن قتادة عن عمر بن عبد العزيز قال قال ما زاد فبالحساب .

ما قالوا فى الدنانير ما يؤخذ منها فى الزكوة

حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن على قال ليس فى اقل من عشرين دينارا شيء و فى عشرين دينارا نصف دينار و فى اربعين دينارا دينار فما زاد فبالحساب . حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن الشعبي قال فى عشرين مثقالا نصف مثقال و فى اربعين مثقالا مثقال . حدثنا حماد بن مسعدة عن عمران عن ابن سيرين قال فى اربعين دينارا دينار و فى عشرين دينارا نصف دينار . حدثنا اسامة عن هشام عن الحسن قال فى عشرين دينارا نصف دينار . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس فى اقل من عشرين مثقالا شيء و فى عشرين نصف مثقال و فى اربعين مثقالا مثقال . حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد عن زريق مولى بنى فزارة ان عمر ابن عبد العزيز كتب اليه حين استخلف خذ ممن مر بك من تجار المسلمين فيما يديرون من اموالهم من كل اربعين دينارا دينارا فما نقص فبحساب ما نقص حتى يبلغ عشرة دنانير فاذا نقصت ثلث دينار فدعها لا تأخذ منها شيئا و اكتب لهم براءة بما تأخذ منهم الى مثلها من الحول و خذ

ممن مر بك من تجار اهل الذمة فيما يظهرون من اموالهم و يريدون بها التجارات من كل عشرين دينارا دينارا فما نقص فبحساب ما نقص حتى يبلغ عشرة دنانير فاذا نقصت ثلث دينار فدعها لا تأخذ منها شيئا و اكتب لهم براءة الى مثلها من الحول بما تأخذ منهم . حدثنا محمد بن عبد الله عن اشعث عن الحسن قال ليس فيما دون اربعين مثقالا من الذهب صدقة . حدثنا يحيى بن عبد الملك بن عيينة عن ابيه عن الحكم انه كان لا يرى فى عشرة دينار زكوة حتى تكون عشرين مثقالا فيكون فيها نصف مثقال . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم كان لامرأة عبد الله طوق فيه عشرون مثقالا فأمرها ان تخرج منه خمسة دراهم . حدثنا حماد بن مسعدة عن اشعث عن الحسن قال فى عشرين دينارا نصف دينار و ليس فى اقل من اربعين دينارا شيء و فى اربعين دينارا دينار . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال عطاء لا يكون فى مال صدقة حتى يبلغ عشرين دينارا فاذا بلغت عشرين دينارا ففيها دينار و فى كل اربعة دنانير يزيدها من المال درهم حتى تبلغ اربعين دينارا و فى كل اربعين دينارا دينار و فى كل اربعة و عشرين دينارا نصف دينار و درهم .

فى الرجل تكون عنده مائة درهم و عشرة دنانير

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن عبيدة قال سألت ابراهيم عن رجل له مائة درهم و عشرة دنانير قال يزكى من المائة بدرهمين و من الدنانير بربع دينار و قال سألت الشعبي فقال يحمل الاكثر على الاقل

الاقل او قال على الا كثر فاذا بلغت[1] فيه الزكاة زكى . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبيد الله قال قلت لمكحول يا ابا عبد الله ان لى سيفا فيه خمسون و مائة درهم فهل علىّ فيه زكوة قال اضف اليه ما كان لك من ذهب و فضة فاذا بلغ مائتى درهم ذهب و فضة فعليك فيه الزكوة . حدثنا محمد بن عبد الله الانصارى عن اشعث عن الحسن انه كان يقول اذا كانت له ثلاثون دينارا و مائة درهم كان عليه فيها الصدقة و كان يرى الدراهم والدنانير عينا كله .

فى زكوة الابل ما فيها

حدثنا عباد بن العوام عن سفيان عن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كتب كتاب الصدقة فقرنه[2] بسيفه او قال بوصيته و لم يخرجه حتى قبض فلما قبض عمل به ابو بكر حتى هلك ثم عمل به عمر فكان فيه فى خمس من الابل شاة و فى عشرة شاتان و فى خمسة عشر ثلاث شياه و فى عشرين اربع شياه و فى خمسة عشرين بنت مخاض الى خمس و ثلاثين فاذا زادت ففيها بنت لبون الى خمس و اربعين فاذا زادت فحقة الى ستين فاذا زادت فجذعة الى خمس و سبعين فاذا زادت فابنتالبون الى تسعين فان زادت فحقتان الى عشرين و مائة فان زادت على عشرين و مائة ففى كل خمسين حقة و فى كل اربعين بنت لبون لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بالسوية . حدثنا عبد السلام عن خصيف عن ابى عبيدة و زياد

(١) و فى ن كانت (٢) و فى ن فقرنه .

ابن ابی مریم عن عبد الله قالا فی خمس و عشرین من الابل بنت مخاض . حدثنا ابو الاحوص عن ابی اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علی قال فی خمس من الابل شاة الی تسع فان زادت واحدة ففیها شاتان الی اربع عشرة فان زادت واحدة ففیها ثلاث شیاه الی تسع عشرة فان زادت واحدة ففیها أربع الی اربع و عشرین فان زادت واحدة ففیها خمس شیاه فان زادت واحدة ففیها بنت مخاض او ابن لبون ذکر اکبر منها بعام الی خمس و ثلاثین فان زادت واحدة ففیها بنت لبون الی خمس و اربعین فان زادت واحدة ففیها حقة طروقة الفحل الی ستین فان زادت واحدة ففیها جذعة الی خمس و سبعین فان زادت واحدة ففیها بنتا لبون الی تسعین فان زادت واحدة ففیها حقتان الی عشرین و مائة فاذا کثرت الابل ففی کل خمسین من الابل حقة ولا یجمع بین مفترق ولا یفرق بین مجتمع . حدثنا عبدة بن سلیمان عن عبیدالله عن نافع قال وجد فی وصیة عمر فی خمس و عشرین من الابل بنت مخاض . حدثنا وکیع عن فطر عن الشعبی و عن فضیل عن ابراهیم قالا فی خمس و عشرین بنت مخاض . حدثنا ابن مبارك عن حرام بن حکیم عن ابیه عن جده قال سمعت رسول الله صلی الله علیه و سلم یقول فی کل ابل سائمة اربعین بنت لبون لا یفرق ابل عن حسابها من اعطاها مؤتجرا فله اجره عزمة من عزمات ربنا لا یحل لآل محمد منها شیء . حدثنا وکیع عن سفیان عن موسی بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر اذا کثرت الابل ففی کل خمسین حقة و فی کل اربعین بنت لبون . حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن ابراهیم قال فی کل خمس و عشرین

بنت

بنت مخاض . حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد قال كان فى الكتاب الذى كتب معهم عمر بن عبد العزيز حين بعثهم يصدقون فى الابل اذا بلغت خمسا و عشرين ففيها بنت مخاض فاذا زادت فابن لبون ذكر . حدثنا غندر عن شعبة عن حماد قال فى خمس و عشرين بنت مخاض . حدثنا على بن مسهر عن الاجلح عن الشعبى قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم الى اليمن ان يؤخذ من الابل من كل خمس شاة و من كل عشر شاتان و من خمسة عشر ثلاث شياه و من عشرين اربع شياه و من خمس و عشرين خمس شياه فاذا زادت واحدة ففيها بنت مخاض الى خمس و ثلاثين فان لم تجد فى الابل بنت مخاض فابن لبون ذكر فاذا زادت واحدة ففيها بنت لبون الى خمس و اربعين فان زادت واحدة ففيها حقة الى ستين فان زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس و سبعين فان زادت واحدة ففيها بنتا لبون الى تسعين فان زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين و مائة فاذا كثرت الابل ففى كل خمسين حقة و فى كل اربعين بنت لبون و لا يفرق بين مجتمع و لا يجمع بين مفترق و لا يؤخذ فى الصدقة تيس و لا هرمة و لا ذات عوار قال الاجلح فقلت للشعبى ما يعنى بقوله لا يجمع بين مفترق و لا يفرق بين مجتمع قال الرجل تكون له الغنم فلا يفرقها كى لا يؤخذ منها صدقة و لا يجمع بين مفترق القوم تكون لهم الغنم لا تجب فيها الزكوة فلا تجمع فتؤخذ منها الصدقة .

من قال ليس فيما دون الخمس من الابل صدقة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن

ابى اسحاق عن عاصم عن على قال ان لم تكن الا اربع من الذود فليس فيها صدقة . حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبي عن على و عبد الله انهما قالا ليس فى اقل من الخمس من الابل صدقة . حدثنا يعلى ابن عبيد عن يحيى بن سعيد قال بلغنا ان سالم بن عبد الله كان يقول عندنا كتاب عمر بن الخطاب فى صدقة الابل فلم يسألنا عنه احد حتى قدم علينا عمر بن عبد العزيز فأرسلنا به اليه فكان فى الكتاب الذى كتب عمر بن عبد العزيز حين بعثهم يصدقون ان ليس فى الابل صدقة حتى يبلغ خمسا . حدثنا ابوخالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فى اقل من خمس ذود صدقة[1] . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فى اقل من خمس ذود صدقة . حدثنا الحسن بن موسى عن شيبان عن ليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس ذود صدقة . حدثنا على بن اسحاق عن ابن مبارك عن معمر عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فى اقل من خمس ذود صدقة . حدثنا عباد بن عوام عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب كتاب الصدقة فقرنه[2] بسيفه او قال بوصيته فلم يخرجه حتى قبض فعمل به ابوبكر حتى هلك ثم عمل به عمر حتى هلك فكان فيه فى الابل اذا زادت

(١) و فى ز شيء (٢) و فى ز فقربه .

على عشرين ومائة ففي كل خمسين حقة و في كل اربعين بنت لبون . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال اذا كثرت الابل ففى كل خمسين حقة . حدثنا على بن مسهر عن الاجلح عن الشعبي قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم الى اليمن اذا كثرت الابل ففى خمسين حقة و فى كل اربعين بنت لبون . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله عن نافع قال وجد فى وصية عمر ما زاد على عشرين و مائة ففى كل اربعين بنت لبون و فى كل خمسين حقة . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال اذا كثرت الابل ففى كل خمسين حقة . حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيي بن سعيد قال بلغنا ان سالما كان يقول عندنا كتاب عمر فى صدقة الابل و الغنم حين قدم علينا كتاب عمر بن عبد العزيز فكان فى الكتاب الذى كتب عمر بن عبد العزيز حين بعثهم يصدقون فاذا زادت على عشرين و مائة ففى كل خمسين حقة و فى كل اربعين بنت لبون .

من قال اذا زادت على عشرين و مائة استقبل بها الفريضة

حدثنا يحيي بن سعيد عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال اذا زادت على عشرين و مائة يستقبل بها الفريضة . حدثنا يحيي بن سعيد عن سفيان عن منصور عن ابراهيم مثله .

ما يكره للمصدق من الابل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن قيس بن ابى حازم عن الصنابحى عن الاعمش قال أبصر النبي صلى الله عليه و سلم ناقة حسنة فى ابل الصدقة فقال ما هذه قال صاحب الصدقة

انى ارتجعتها ببعيرين من حواشى الابل قال فقال نعم اذا . حدثنا هشيم عن هلال بن حباب عن ميسرة عن ابى صالح قال حدثنا سويد بن غفلة قال أتانا مصدق النبي صلى الله عليه و سلم فأتيته فجلست اليه فسمعته يقول ان فى عهدى ان لا آخذ من راضع لبن ولا نجمع بين متفرق و لا نفرق بين مجتمع قال و أتاه رجل بناقة كرماء فأبى أن يأخذها . حدثنا حفص عن هشام بن عروة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه و سلم بعث مصدقا فقال لا تأخذ من حرزات أنفس الناس شيئا و خذ الشارف و ذات العيب . حدثنا حفص عن اسماعيل عن قيس قال ابصر النبي صلى الله عليه وسلم ناقة حسنة فى ابل الصدقة فقال ما هذه الناقة فقال صاحب الصدقة يا رسول الله عرفت حاجتك الى الظهر فارتجعتها ببعيرين من الصدقة . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى عن القاسم ان عمر مرت به غنم الصدقة فرأى فيها شاة ذات ضرع فقال ما هذه فقالوا من غنم الصدقة فقال ما اعطى هذه اهلها و هم طائعون لا تفتنوا الناس لا تأخذوا حرزات الناس يكبوا عن الطعام . حدثنا وكيع عن زكريا بن اسحاق عن يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابى معبد عن ابن عباس عن معاذ ان النبي صلى الله عليه و سلم قال اياك و كرائم اموالهم حين بعثه الى اليمن .

فى صدقة البقر ماهى

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد السلام عن خصيف عن ابى عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه و سلم قال فى ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة و فى اربعين مسنة . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن

مسروق قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم معاذا الى اليمن أمره ان يأخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعا او تبيعة و من كل اربعين مسنة و من كل حالم دينارا أو عدله معافرىّ . حدثنا على بن مسهر عن الاجلح عن الشعبي قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم الى اليمن ان يؤخذ من ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة و فى كل اربعين مسنة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم و ابى وائل قال بعث النبي صلى الله عليه و سلم معاذا الى اليمن و أمره ان يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا او تبيعة و من اربعين مسنة و من كل حالم دينارا او عدله من المعافرىّ . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال (البقر) اذا بلغت ثلاثين ففيها تبيع او تبيعة حولى فاذا بلغت اربعين ففيها مسنة ثنية فصاعدا . حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال بلغنى ان معاذا قال فى ثلاثين تبيع و فى اربعين بقرة . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال فى ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة جذع و فى اربعين مسنة . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن شهر قال فى سائمة البقر فى كل ثلاثين تبيع او تبيعة و فى اربعين مسنة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن اسماعيل عن ابى خالد عن الشعبي قال فى ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة و فى اربعين مسنة . حدثنا عبد الاعلى عن داود عن عكرمة بن خالد قال استعملت على صدقات عك فلقيت اشياخا ممن صدق على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فاختلفوا علىّ فمنهم من قال اجعلها مثل صدقة الابل و منهم من قال فى ثلاثين بقرة

تبيع او تبيعة جذع أو جذعة و فى ازبعين مسنة . حدثنا حفص عن اشعث عن الشعبي قال فى ثلاثين بقرة تبيع او تبيعة جذع او جذعة و فى اربعين مسنة . حدثنا زيد بن خباب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول قال البقر اذا بلغت ثلاثين ففيها تبيع او تبيعة فاذا بلغت اربعين ففيها مسنة . حدثنا ابو بكر حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن طاوس عن ابيه انه قال فى ثلاثين من البقر تبيع جذع او جذعة و فى كل اربعين بقرة بقرة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن صالح بن دينار ان عمر بن عبد العزيز كتب الى عثمان بن محمد بن ابى سويد ان تأخذ من كل ثلاثين بقرة بقرة و من كل اربعين بقرة بقرة و لم يزد على ذلك . حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا فقالا فى ثلاثين جذع او جذعة (و فى اربعين) مسنة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى عمرو قال كان عثمان بن الزبير عن ابى عوف و غيره يأخذون من كل خمسين بقرة بقرة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال اذا بلغت البقر ثلاثين ففيها تبيع او جذع او جذعة حتى تبلغ اربعين فاذا بلغت اربعين ففيها بقرة مسنة . حدثنا يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حيان ان نعيم بن سلامة أخبره و هو الذى كان خاتم عمر بن عبد العزيز فى يده ان عمر ابن عبد العزيز دعا بصحيفة زعموا أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كتب بها الى معاذ فقال نعيم فقرئت و انا حاضر فاذا فيها من كل ثلاثين تبيع جذع او جذعة و من كل اربعين بقرة مسنة قال نعيم فقلت تبيع او جذع فقال عمر بل تبيع جذع .

من قال اذا كانت البقر دون ثلاثين فليس فيها شيء

حدثنا ابو بكر قال ثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول قال ليس فيما دون الثلاثين من البقر شيء . حدثنا محمد بن بكر قال ثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى قال ليس فيما دون اثلاثين بقرة شيء . حدثنا عبد الرحيم عن زكريا عن ابى اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن على قال ليس فيما دون الثلاثين من البقر شيء . حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن ابن ابى ليلى عن عمرو بن مرة عن ابى البحترى عن ابى سعيد الخدرى قال ليس فيما دون الثلاثين من البقر شيء .

فى الزيادة فى الفريضة

حدثنا ابن نمير عن ابن ابى ليلى عن الحكم قال بعث النبى صلى الله عليه و سلم معاذا فأمره ان يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا او تبيعة و من كل اربعين مسنة فسألوه عن فضل ما بينهما فابى ان يأخذه حتى سأل النبى صلى الله عليه و سلم فقال لا تأخذ شيئا . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن طاوس عن معاذ قال ليس فى الاوقاص[1] شيء . حدثنا عبد الاعلى عن داود عن الشعبى عن ليث قال ليس فى الاستيناف شيء . حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبى عن على قال فى اربعين مسنة و فى ثلاثين تبيع و ليس فى النيف شيء . حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا قلت ان كانت خمسين بقرة فقال الحكم فيها مسنة و قال

(١) جمع و قص و هو ما بين الفريضتين نحو اذا كانت الابل خمسا ففيها شاة و فى العشر شاتان ولا شيء فيما بينهما فما بين الخمس و العشر و قص .

حماد بحساب ذلك . حدثنا ابن مبارك عن حجاج عن حماد عن ابراهيم قال صاحب البقر بما فوق الفريضة . حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول قال ما زاد فبالحساب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابو بكر بن عبد الله عن ابن شهاب قال ليس فى الفضول شيء الا ان يكون تاليف .

فى التبيع ما هو

حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبى قال التبيع الذى قد استوى قرناه و اذناه و المسن الثنى فصاعدا .

فى السائمة كم هى

حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء قال قلت لابى قلابة كم السائمة قال مائة .

من قال ليس فى شيء من السوائم صدقة

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس فى شيء من السوائم صدقة الا اناث الابل و اناث البقر و الغنم .

فى البقر العوامل من قال ليس فيها صدقة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن على قال ليس فى البقر العوامل صدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن طاوس عن معاذ انه كان لا يأخذ من البقر العوامل صدقة . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و مجاهد قالا ليس فى البقر العوامل صدقة . حدثنا عباد بن عوام عن حجاج عن الحكم ان عمر بن

عبد العزيز قال ليس فى البقر العوامل صدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن يعلى بن عطاء عن عبد الله بن مسلم عن سعيد بن جبير قال ليس على جمل طعينة[1] ولا على ثور عامل صدقة . حدثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن طاوس قال ليس فى عوامل البقر شيء الا ما كان سائما و ذلك فى الابل . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن شهر قال ليس فى البقر العوامل صدقة . حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبي قال ليس فى البقر العوامل صدقة . حدثنا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك قال ليس على البقر العوامل و لا على الابل النواضح التى يستقى عليها و يغزى عليها فى سبيل الله صدقة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى زياد ان ابا الزبير أخبره عن جابر قال لا صدقة فى المثيرة[2] . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء الحولة و المثيرة فيها صدقة قال لا و قال عمرو بن دينار سمعنا ذلك .

فى صدقة الغنم متى تجب فيها وكم فيها

حدثنا عباد بن عوام عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم كتاب الصدقة فقرنه بسيفه او قال بوصيته و لم يخرجه الى عماله حتى قبض عمل به ابو بكر حتى هلك و عمل به عمر فى صدقة الغنم فى كل اربعين شاة شاة الى عشرين و مائة فان زادت فشاتان الى مائتين فان زادت فثلاث الى ثلاثمائة فان زادت ففى كل مائة شاة شاة ليس فيها شيء حتى تبلغ المائة ولا يفرق

(١) الجمل الذى يوضع عليه الهودج (٢) الذى تثير الارض .

بين مجتمع ولا يجتمع بين مفترق وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بالسوية . حدثنا ابو بكر عن ابى الاحوص عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال فى كل اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فان زادت ففيها شاتان الى مائتين فان زادت ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فان كثرت الغنم ففى كل مائة شاة شاة . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال فى كل اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فان زادت شاة واحدة ففيها شاتان الى مائتين فان زادت شاة ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فى كل مائة شاة شاة . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال الى اربعمائة فان زادت واحدة قالى خمسمائة ثم على هذا الحساب . حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن قال فى اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا جاوزت العشرين ومائة فشاتان حتى تبلغ المائتين واذا جاوزت المائتين فثلاث شياه حتى تبلغ الثلاثمائة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد ابن سالم عن عامر عن على فى صدقة الغنم قال اذا بلغت اربعين ففيها شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا زادت على ثلاثمائة وكثرت ففى كل مائة شاة شاة وقال عبدالله مثل قول على حتى تبلغ ثلاثمائة ثم قال عبدالله فاذا زادت واحدة على ثلاثمائة ففيها اربع الى اربعمائة ثم على هذ الحساب قال محمد اخبرنا عامر عن على وعبدالله قالا لا يجتمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال اذا بلغت اربعين ففيها شاة حتى تبلغ عشرين ومائة فاذا

زادت واحدة ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا زادت ففي كل مائة شاة شاة وسقطت الاربعون .

من قال اذا كانت الغنم اقل من اربعين فليس فيها شيء

حدثنا عن ليث عن نافع عن ابن عمر ان عمر كان اذا بعث المصدق بعث معه بكتاب ليس في اقل من اربعين شاة شيء . حدثنا عبد الرحيم عن زكريا عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمره عن علي قال ان لم يكن لك الا تسع و ثلاثون شاة فليس فيها صدقة . حدثنا علي بن هاشم عن ابن ابي ليلى عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عبد الله عن جده عن النبي صلى الله عليه و سلم قال ليس في اقل من اربعين (شاة) شيء . حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد قال كان في الكتاب الذي كتب عمر بن عبد العزيز حين بعثهم يصدقون لا صدقة في الغنم حتى تبلغ اربعين . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال ليس فيما دون اربعين من الشاة صدقة .

في الغنم اذا زادت على ثلاثمائة شاة هل فيها شيء

حدثنا وكيع عن فطر عن الشعبي قال ليس فيما زاد على ثلاثمائة شيء حتى تبلغ اربعمائة . حدثنا ابو معاوية عن حمزة عن الحكم قال ليس فيما زاد على ثلاثمائة شيء حتى تبلغ اربعمائة يعني الغنم . حدثنا عباد بن ابن عوام عن سفيان عن حسين عن الزهري عن سالم عن ابيه قال كتب النبي صلى الله عليه و سلم كتاب الصدقة فقرنه بسيفه او قال بوصيته فلم يخرجه الى عماله حتى قبض ثم عمل به ابو بكر حتى هلك ثم عمل به عمر

قال فى الغنم فى ثلاثمائة شاة ثلاث شياه فان زادت ففى كل مائة شاة شاة وليس فيها شيء حتى تبلغ مائة . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال اذا زادت على المائتين واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا زادت ففى كل مائة شاة شاة وسقط الاربعون . حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن قال اذا زادت على ثلاثمائة ففى كل مائة شاة شاة .

فى الرجل تكون له الغنم فى المصر يحتلبها

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابى ليلى عن رجل عن مجاهد فى الرجل تكون له اربعون شاة فى المصر يحتلبها قال ليس عليه صدقة . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس فى غنم الربائب[1] صدقة .

السخلة تحسب على صاحب الغنم

حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم وعن يونس عن الحسن قالا لا يعتد بالسخلة ولا تؤخذ فى الصدقة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له أيعتد بالصغار اولاد الشاة قال نعم . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال يعتد بالصغير حتى ما تنتجه امه . حدثنا ابن عيينة عن بشر بن عاصم بن سفيان عن ابيه عن عمر استعمل اباه على الطائف ومجاهدا وكان يصدق فاعتد عليهم بالغذاء[2] فقال له الناس ان كنت [2]معتدا بالغذاء فخذمنه[2] فأمسك منهم حتى لقى عمر فأخبره بالذى قالوا فقال اعتد عليهم بالغذاء وان جاء بها الراعى يحملها على يده وأخبرهم

(١) جمع ربيبة وهى الشاة التى تربى فى البيت للبنها (٢ - ٢) وفى ن قالوا اتعدّ بالغذاء فخذ منه .

انك تدع لهم الشاة الماخض و الاكيلة و فحل الغنم و خذ العناق الجذعة و الثنية فذلك عدل بين خيار المال و الغذاء . حدثنا ابو اسامة عن النهاس ابن قهم قال حدثنا الحسن بن مسلم بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم سفيان بن عبد الله على الصدقة فقال خذ ما بين الغذية و الهرمة يعنى بالغذية السخلة .

فى المصدق ما يصنع بالغنم

حدثنا ابن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن رجل من ثقيف قال سألت ابا هريرة فى أى المال صدقة فقال فى الثلث الاوسط فاذا أتاك المصدق فاخرج له الجذعة و الثنية . حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن سماك عن ابن شهاب بن مالك عن سعيد الاعرج قال خرجت اريد الجهاد فلقيت عمر بمكة فقال بادر صاحبك يعنى يعلى بن امية قال قلت لا قال فارجع الى صاحبك فاذا خرجت اوقف الرجل عليكم غنمه فاصدعوها صدعين ثم اختاروا من النصف الآخر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال سمعت ابى و غيره يذكرون ان عمر بن عبد العزيز كتب ان تقسم الغنم اثلاثا ثم يختار سيدها ثلاثا و ياخذ المصدق من الثلث الاوسط . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبيد الله عن القاسم قال تقسم الغنم اثلاث . حدثنا عباد بن عوام عن سفيان بن حسين عن الزهرى قال اذا جاء المصدق قسمت الغنم أ ثلاثا ثلث خيار و ثلث شرار و ثلث اوساط و يأخذ المصدق من الوسط . حدثنا وكيع عن سفيان عن الاعمش عن الحكم قال كان المصدق يصدع الغنم صدعين فيختار صاحب الغنم خير الصدعين . حدثنا

عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن سالم عن الشعبي قال يقسم الغنم قسمين فيختار صاحب الغنم خير القسمين و يختار المصدق من القسم الآخر . حدثنا عبد الرحيم عن عبيدة عن ابراهيم قال يجمع الشاء[1] فيأخذ صاحب الغنم الثلث من خياره و يأخذ صاحب الصدقة من الثلثين حقه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن عطاء قال تفرق فرقتين[2] . حدثنا عباد بن عوام عن ليث عن عطاء نحوه .

ما لا يجوز فى الصدقة ولا يأخذ المصدق

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن عوام عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم كتاب الصدقة فقرنه بسيفه او قال بوصيته فلم يخرجه الى عماله حتى قبض ثم عمل به ابو بكر حتى هلك ثم عمل به عمر لا يؤخذ فى الصدقة هرمة ولا ذات عوار . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال لا يأخذ المصدق هرمة ولا ذات عوار ولا تيسا الا ان يشاء المصدق . حدثنا عبد السلام بن حرب عن خصيف عن ابى عبيدة عن عبد الله قال ليس للصدق هرمة ولا ذات عوار ولا جداء[3] . حدثنا عبد السلام عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال ليس للمصدق هرمة ولا ذات عوار ولاجداء الا ان يشاء المصدق . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة قال سمعت سليمان بن يسار قال لايجزى فى الصدقة ذات عوار .

(١) قوله شاة ج شاء و شياه (٢) و فى ز فتين (٣) جمع جدى و هو الذكر من اولاد المعز لم يبلغ سنة و الانثى عناق .

حدثنا كثير بن هشام عن هشام عن جعفر بن ميمون قال لا يؤخذ فى الصدقة العجفاء ولا العوراء ولا الجرباء ولا العرجاء التى لا تتبع الغنم .

فى الطعام كم تجب فيه الصدقة

حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيي بن سعيد عن عمرو بن يحيي عن عمارة ان اباه يحيي بن عمارة اخبره ان ابا سعيد كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس فيما دون خمسة او سق صدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن اسماعيل بن امية عن محمد بن يحيي بن حبان عن يحيي بن عمارة عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس فى اقل من خمسة او سق حب ولا تمر صدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن يحيي عن ابيه عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس مما دون خمسة اوساق صدقة . حدثنا ابو خالد عن اشعث عن ايوب عن ابى قلابة و عن ابى الزبير عن جابر قال ليس فيما دون خمسة اوساق صدقة . حدثنا حفص عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا بلغ الطعام خمسة اوسق ففيه الصدقة . حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبي قال ليس فيما دون خمسة او ساق صدقة . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و عن يونس عن الحسن قال لا تجب الصدقة حتى تبلغ ثلاثمائة صاع . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه و سلم قال ليس فى اقل من خمسة او سق شيء .

فى الوسق كم هو

حدثنا شريك عن ابن ابى ليلى عن عمرو بن مرة عن ابى البخترى عن ابى سعيد قال الوسق ستون صاعا . حدثنا وكيع عن شريك عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال الوسق ستون صاعا . حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن ابى قلابة قال الوسق ستون صاعا . حدثنا هشيم عن مغيرة عن الحسن و مغيرة عن ابراهيم قال الوسق ستون صاعا . حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن و محمد قالا الوسق ستون صاعا . حدثنا خالد الاحمر عن اشعث عن ايوب عن ابى قلابة و عن ابى الزبير عن خالد قال الوسق ستون صاعا . حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبى قال الوسق ستون صاعا . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال الوسق ستون صاعا . حدثنا روّاد بن الجراح عن الاوزاعى عن الزهرى قال الوسق ستون صاعا . حدثنا اصحابنا عن ابن المبارك عن يعقوب عن عطاء عن سعيد بن المسيب قال الوسق ستون صاعا .

من قال ليس الزكوة الا فى الحنطة و الشعير و التمر و الزبيب

حدثنا ابو بكر قال حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه و سلم قال العشر فى التمر و الزبيب و الحنطة و الشعير . حدثنا وكيع عن عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة ان معاذا لما قدم اليمن لم يأخذ الزكوة الا من الحنطة و الشعير و التمر و الزبيب . حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن ابى بردة عن ابى موسى الاشعرى انه لم يأخذها الا من الحنطة و الشعير و التمر

و التمر و الزبيب . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال الصدقة عن اربع من البر فان لم يكن بر فتمر فان لم يكن تمر فزبيب فان لم يكن زبيب فشعير . حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى قال سألت عبد الحميد و موسى بن طلحة عنها فقالا انما الصدقة فى الحنطة و التمر و الزبيب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال لى عطاء لا صدقة الا فى نخل او عنب او حب و قال لى ذلك عمرو بن دينار . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال الزكوة فى البر و الشعير و التمر و الزبيب .

فى كل شىء اخرجت الارض زكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان الرقى عن خصيف عن مجاهد قال فيما أخرجت الارض فيما قل منه او كثر العشر او نصف العشر . حدثنا غندر عن شعبة عن حماد قال فى كل شىء أخرجت الارض العشر او نصف العشر . حدثنا وكيع عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال فى كل شىء أخرجت الارض زكوة حتى فى عشر دستجات [1]بقل[2] . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى انه كان لا يوقت فى الثمر شيئا و قال العشر و نصف العشر . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن رجل عن مجاهد مثله . حدثنا عبد الاعلى عن معمر قال كتب بذلك عمر بن عبد العزيز الى اهل اليمن . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال فى كل شىء أخرجت الارض زكوة .

(١) كلمة فارسية اصله دسته جات (٢) و فى ز دستجة بقل .

فى الخضر من قال ليس فيها زكوة

حدثنا ابو معاوية عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال فى الخضراوات زكوة . حدثنا وكيع عن قيس عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال ليس فى الخضر شىء . حدثنا يحيى بن سعيد عن مجالد عن الشعبى قال ليس فى البقول الخيار و القثاء و نحوه صدقة . حدثنا حفص عن الاجلح عن عامر قال ليس فى غلة الصيف صدقة . حدثنا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول قال ليس فى الخضر زكوة الا أن يصير مالا فيكون فيه زكوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة قال سمعت مجاهدا و ابراهيم جالسان يقولان ليس فى البقول ولا فى التفاح ولا فى الخضر زكوة . حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن الحكم قال ليس فى الخضراوات صدقة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حصين عن مطرف قال سألت الحكم عن القصافص[1] و الاقطان و السماسم فقال ليس فيها شىء قال الحكم فيما حفظنا عن اصحابنا انهم كانوا يقولون و ليس فى شىء من هذا شىء الا فى الحنطة و الشعير و التمر و الزبيب . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عطاء الخراسانى قال ليس فى الفاكهة عشور الجوز و اللوز و البقول كلها و الخضر و لكن ما بيع منه فبلغ مائتى درهم فصاعدا ففيه الزكوة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال عطاء ليس فى البقول و القصب و الخربز و القثاء و الكرسف و الفواكه و الاترج و التفاح

(١) نبات تعلفه الدواب و تسمى بذلك ما دامت رطبة فاذا جفت سميت بالقت حبها نحو الكرسنة لكن فيه طول .

و التين و الرمان و المرسك و الفاكهة يعد كلها مما فيه صدقة . حدثنا عبد الصمد عن حماد بن سلمة عن على بن الحكم عن ابى العلاء بن الشخير قال ليس فى الاعلاف و لا فى البقول صدقة .

فى الزيتون فيه الزكوة ام لا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن معمر عن الزهرى فى الزيتون قال هو مكال فيه العشر . حدثنا ابن مهدى عن عمران القطان عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال فى الزيتون العشر . حدثنا زيد ابن حباب عن رجاء بن ابى سلمة قال سألت يزيد بن جابر عن الزيتون فقال عشره عمر بن الخطاب بالشام . حدثنا زيد بن حباب عن رجاء عن عطاء الخراسانى قال فيه العشر .

فى العسل هل فيه زكوة ام لا

حدثنا وكيع عن سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن ابى سيارة المتعى قال قلت يا رسول الله ان لى نحلا قال أمنه العشر (قال نعم) قلت يا رسول الله احمالى قال فحماها لى . حدثنا عباد بن عوام عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب ان امير الطائف كتب الى عمر بن الخطاب ان اهل العسل منعونا ما كانوا يعطون من كان قبلنا قال فكتب اليه ان اعطوك ما كانوا يعطون رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحم لهم و الافلا تحمهالهم قال و زعم عمرو بن شعيب انهم كانوا يعطون من كل عشر قرب قربة . حدثنا ابن المبارك عن عطاء الخراسانى عن عمر قال فى العسل عشر . حدثنا صفوان بن عيسى عن الحارث بن عبد الرحمن عن

منير بن عبد الله عن ابيه عن سعد بن ابي ذباب انه قدم على قومه فقال لهم فى العسل زكوة فانه لا خير فى مال لا يزكى قال قالوا فكم ترى قلت العشر فأخذ منهم العشر فقدم به على عمر و أخبره بما فيه قال فأخذه عمر و جعله فى صدقات المسلمين . حدثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن الزهرى قال فى العسل العشر .

من قال ليس فى العسل زكوة

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس ان معاذا لما اتى اليمن اتى العسل و اوقاص الغنم فقال لم او مر فيها بشيء . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبيد الله عن نافع قال بعثنى عمر بن عبد العزيز على اليمن فأردت ان اخذ من العسل العشر قال مغيرة بن حكيم الصنعانى ليس فيه شيء فكتبت الى عمر بن عبد العزيز فقال صدق و هو عدل رضى . حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال سألنى عمر بن عبد العزيز عن صدقة العسل فقلت أخبرنى المغيرة بن حكيم انه ليس فيه صدقة فقال عمر عدل مصدق .

من قال ليس فى العنبر[1] زكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن اذينة سمع ابن عباس قال ليس العنبر بركاز و انما هو شيء دسره[2] البحر ليس فيه شيء . حدثنا وكيع عن سفيان الثورى عن عمرو عن اذينة عن ابن عباس قال

(١) هو روث دابة بحرية و قيل يوجد ذلك الروث فى بطنها او نبع عين فى البحر يكون جاجم اكبرها و زن الف مثقال (٢) الدسر الطعن و الدفع .

ليس فى العنبر زكوة انما هو شيء دسره البحر . حدثنا وكيع عن ابراهيم ابن اسماعيل عن ابى الزبير عن جابر قال ليس فى العنبر زكوة انما هو غنيمة لمن أخذه . حدثنا ابن عيينة عن معمر ان عروة بن محمد كتب الى عمر بن عبد العزيز فى عنبرة فيها سبعمائة رطل فقال فيها الخمس . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث ان عمر بن عبد العزيز خمس العنبر . حدثنا معاذ ابن معاذ عن اشعث عن الحسن قال كان يقول فى العنبر الخمس وكذلك كان يقول فى اللؤلؤ . حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس عن ابيه قال سألت ابراهيم بن سعد بن عياش عن العنبر فقال ان كان فيه شيء ففيه الخمس . حدثنا وكيع عن سفيان الثورى عن ابن طاوس عن ابيه ان ابن عباس سئل عن العنبر فقال ان كان فيه شيء ففيه الخمس . حدثنا وكيع قال كان سفيان يقول ليس فى العنبر ولا فى العسل ولا فى الاوقاص زكوة .

فى اللؤللؤ و الزمرد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن خصيف عن عكرمة قال ليس فى حجر اللؤلؤ و لا حجر الزمرد زكوة الا ان يكونا لتجارة فان كانا لتجارة ففيهما زكوة . حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال ليس فى الخرز و اللؤللؤ زكوة الا ان يكونا لتجارة . حدثنا شريك عن خصيف عن عكرمة مثله . حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد ابن جبير قال ليس فى الخرز زكوة الا لتجارة . حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عطاء و الزهرى و مكحول قالوا ليس فى الجوهر شيء الا ان يكون لتجارة . حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن الحكم انه كان لايرى

فى الحلى زكوة الا فى الذهب و الفضة ولا يراه فى الجوهر و اللؤلؤ و هذا النحو . حدثنا حفص عن حجاج عن طلحة عن ابراهيم قال كل شىء اريد به التجارة ففيه الزكوة و ان كان لبن او طين قال و كان الحكم يرى ذلك . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال ليس فى الجوهر زكوة الا ان يشترى لتجارة . حدثنا محمد بن بكير عن ابن جريج قال قال لى عطاء لا صدقة فى اللؤلؤ و لا زبرجد و لا ياقوت ولا فصوص ولاعرض ولا شىء لا يدار و ان كان شيئا من ذلك يدار ففيه الصدقة فى ثمنه حين يباع . حدثنا جعفر بن عون عن اسامة قال سألت القاسم عن اللؤلؤ هل فيه زكوة ام لا فقال ما كان منه يلبس كالحلى ليس لتجارة فلا زكوة فيه و ما كان من ذلك للتجارة ففيه الزكوة . حدثنا ازهر عن ابن عون عن ابى المليح فى حديث ذكره كانه يرى فيه الزكوة يعنى اللؤلؤ .

ما قالوا فيما يسقى سيحا و بالدوالى

حدثنا ابو بكر قال حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه و سلم قال ماسقى سيحا ففيه العشر و ما سقى بالغرب ففيه نصف العشر . حدثنا على بن مسهر عن الاجلح عن الشعبى عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم الى اليمن يؤخذ مما سقت السماء و سقى بالغيل[1]

(١) بالفتح و الكسر لغة فيه الماء الجارى على وجه الارض و قال بعضهم الغيل ما جرى من المياه فى الانهار و السواقى واما الذى يجرى فى الشجر فهو الغلل . منجد - قاموس .

الحنطة و الشعير و التمر و الزبيب العشر و ما سقى بالسوانى نصف العشر . حدثنا جرير عن منصور عن الحكم قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم الى معاذ باليمن ان فيما سقت السماء او سقى غيلا[1] العشر و فيما سقى بالغرب و الدالية نصف العشر . حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن صالح ابى الخليل قال سن رسول الله صلى الله عليه و سلم فيما سقت السماء او العين السائحة و ماء الغيل اوكان بعلا العشر كاملا و ما سقى بالرشاء (الحبل) فنصف العشر . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال فيما سقت السماء اوكان سيحا فيها العشر و ما سقى بالدالية فنصف العشر . حدثنا ابن علية عن ابن عروبة عن قتادة قال سن رسول الله صلى الله عليه و سلم فيما سقت السماء او سقى الغيل وكان بعلا العشر كاملا و ما سقى بالرشاء فنصف العشر قال و قال قتادة وكان يقال فيما يكال من الثمرة[2] العشر و نصف العشر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول صدقة الثمار و الزرع و ما كان من نخل او زرع من حنطة او شعير او سلت مما كان بعلا او يسقى بنهر او يسقى بالعين او عثريا (و) ما يسقى بالمطر ففيه العشر من كل عشرة واحد و ما كان منه يسقى بالنضح ففيه نصف العشر و فى كل عشرين واحد و كتب النبى صلى الله عليه و سلم الى اهل اليمن الى الحارث ابن عبد كلال و من معه من اهل اليمن من معافر و همدان ان على

(١) قوله غيلا بالفتح و الكسر لغة فيه ـ الماء الجارى على وجه الارض و قال بعضهم الغيل كل واد فيه عيون تسيل (قاموس ـ منجد) (٢) و فى ز التمر .

المؤمنين من صدقة اموالهم عشور ما سقت العين و سقت السماء العشر و على ما يسقى بالغرب نصف العشر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء فيما يسقى بالكظائم من نخل او عنب او حب قال العشر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابو الزبير عن جابر انه سمعه يقول فيها العشر[1] قلت فيما يسقى غيلا من نخل او عنب او حب قال العشر[1] قال قلت فيما يسقى بالدلو و بالمناضح قال نصف العشر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابو الزبير قال اخبرنى جابر بن عبد الله انه قال نصف العشر . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى انه كان لا يوقت فى الثمرة شيئا و يقول العشر و نصف العشر . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن رجل عن مجاهد مثله . حدثنا عبد الاعلى عن معمر قال كتب بذلك عمر بن عبد العزيز الى اهل اليمن . حدثنا عبد الوهاب عن عطاء عن يونس عن الحسن قال فى البر و الشعير و التمر و العنب اذا كان خمسة او ساق و ذلك ثلاثمائة صاع ففيه نصف العشر اذا كان يسقى و ما سقت السماء و العين ففيه العشر . حدثنا شبابة بن سوار عن ليث عن سعد عن نافع ان عبد الله كان يفتى فى صدقة الزرع و الثمار و ما كان فيهما يشرب بالنهر او العين او عثرى او بعل فان صدقة العشور من كل عشرة واحد و ما كان منها بالانضاح فان صدقته نصف العشور فى كل عشرين واحد.

(١-١) و فى ن قال قلت لعطاء فيما كان بعلا من نخل عثرى من حب او عنب قال العشر .

ما قالوا فيما يسقى سيحا و يسقى بالدلو كيف يصدق

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن ابن جريج عن عطاء فى الزرع يكون على سيح الزمان ثم يسقى بالبير يعنى بالدلو و بالدالية[1] قال يصدق على اكثر ذلك ان يسقى به . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء انما يكون على العين عامة الزمان ثم يحتاج الى البئر فى القطع يسقى بها ثم القطعة ثم يصير الى العين كيف صدقته قال العشر و قد يكون ذلك على اكثر ذلك ان يسقى به ان كان يسقى بالعين اكثر مما يسقى بالدلو ففيه العشر و ان كان يسقى بالدلو اكثر مما يسقى بالعين ففيه نصف العشر قلت هو بمنزلة ذلك ايضا المال يكون بعلا او عثريا عامة الزمان ثم يحتاج الى البئر قال نعم قال ابو الزبير و سمعت ابن عمر يقول هذا القول ثم سألت سالم بن عبد الله فقال مثل قول عبد الله .

ما قالوا فى الرجل يخرج زكوة ارضه و قد انفق فى البذور و البقر

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن حبيب المعلم قال كان عطاء يقول فى الزرع اذا اعطى صاحبه أجر الحصادين و الذين يدورون هل عليه فيما اعطاهم صدقة قال لا انما الصدقة فيما حصل فى يدك . حدثنا وكيع عن ابى عوانة عن ابى بشر عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد عن ابن عمر و ابن عباس فى الرجل ينفق على ثمرته فقال احدهما يزكيها و قال الأخر يرفع النفقة و يزكى ما بقى . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن عبد الملك

(١) الدالية آلة لرفع الماء قوامها دولاب كبير وقواديس مركبة على دائرة و يقال لها ناعورة و الجمع دوالى و نواعير .

عن عطاء قال ارفع البذر و النفقة و زكى مابقى .

ما قالوا فى تعجيل الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الحكم ان رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث ساعيا على الصدقة فاتى العباس يتسلفه فقال له العباس انى اسلفت صدقة مالى سنتين فاتى النبى صلى الله عليه و سلم فقال صدق عمى . حدثنا يحيى بن سعيد عن يوسف بن عبدة عن عطاء قال لا بأس ان يعجلها . حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير قال لا بأس بتعجيل الزكوة . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم او عن حماد عن ابراهيم قال لا بأس ان تعجل زكوة مالك و تحتسب بها فيما يستقبل . حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال لا بأس بتعجيل الزكوة اذا اخرجها جميعا . حدثنا وكيع عن حماد بن زيد عن حفص بن سليمان قال سألت الحسن عن رجل اخرج زكاة ثلاث سنين ضربة قال يجزيه . حدثنا محمد بن زيد عن جويبر عن الضحاك قال لا بأس أن يعجلها قبل محلها . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن ابن ابى ليلى عن الحكم قال لا بأس أن يعجلها . حدثنا عمر بن يونس عن الزهرى انه كان لا يرى بأسا أن يعجل الرجل زكاته قبل الحل . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن ابن سيرين قال ما ادرى ما هذا فى تعجيل الزكوة قبل الحل بشهر او شهرين .

ما قالوا فى زكوة الرجل يخرج الطعام من ارضه فيزكيه

حدثنا ابو بكر قال ثنا ابن مبارك عن معمر عن ابن طاوس عن

ابيه انه كان يخرج له الطعام من ارضه فيزكيه ثم يمكث عنده السنتين والثلاث فلا يزكيه وهو يريد ان يبيعه . حدثنا ابن مبارك عن ابن لهيعة قال حدثنى عبد الله بن ابى جعفر ان عمر بن عبد العزيز كتب اذا اخذ من الزرع العشر فليس فيه زكاة ان مكث عشر سنين . حدثنا عبد السلام عن يونس عن الحسن قال اذا اخرج صدقة الزرع والتمر وكل شيء انبتت الارض فليس فيه زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء طعام امسكه اريد اكله فيحول عليه الحول قال ليس عليك فيه صدقة لعمرى انا لنفعل ذلك نبتاع الطعام وما نزكيه فان كنت تريد بيعه فزكه اذا بعته . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال لى عبد الكريم فى الحرث اذا اعطيت زكاته اول مرة فحال عليه الحول عندك فلا تزكه حسبك الاولى .

ما قالوا فى مال اليتيم زكوة ومن كان يزكيه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن ابى اليقظان عن ابن ابى ليلى ان عليا زكى اموال بنى ابى رافع ايتام فى حجره وقال ترون كنت الى[1] مالا لا ازكيه . حدثنا ابو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن يحيى بن سعيد عن القاسم قال كنا ايتاما فى حجر عائشة فكانت تزكى اموالنا وتبضعينها[2] فى البحر . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اشعث عن ابى الزبير عن جابر قال فى مال اليتيم زكاة . حدثنا على بن مسهر عن ليث عن نافع عن ابن عمر انه كان يزكى مال اليتيم . حدثنا ابن ادريس عن محمد بن اسحاق

(١) مضارع متكلم من الولاية (٢) من قولهم ابضع الشيء اذا جعله بضاعة .

عن الزهرى قال عمر ابتغوا لليتامى فى اموالهم لا تستغرقها الزكاة . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى و حنظلة و حميد عن القاسم ان عائشة كانت تبضع اموالهم فى البحر و تزكيها . حدثنا ابن علية عن ايوب عن عمرو ابن دينار عن مكحول قال قال عمر ابتغوا باموال اليتامى لا تستغرقها الصدقة . حدثنا وكيع عن حسين عن ابن ابى فروة عن الشعبى قال فى مال اليتيم زكاة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين قال فى مال اليتيم له حق و عليه حق ولا اقول الا ما قال الله تعالى . حدثنا يحيى بن يمان عن الحسن بن يزيد عن طاوس قال زك مال اليتيم و الا فهو دين فى عنقك . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار قال دعا ابن عمر الى مال يتيم فقال ان شئتم وليته على ان ازكيه حولا الى حول . حدثنا ابن نمير عن مالك بن مغول عن عطاء انه راى فى مال اليتيم زكاة .

من قال ليس فى مال اليتيم زكوة حتى يبلغ

حدثنا ابو بكر قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد عن ابن مسعود انه كان يقول أحص ما يجب فى مال اليتيم من الزكوة فاذا بلغ و اونس منه رشدا فادفعه[1] اليه فان شاء زكاه و ان شاء تركه . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال ليس فى مال اليتيم زكوة حتى يحتلم . حدثنا وكيع عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم مثله . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال ليس فى مال اليتيم زكوة حتى يحتلم . حدثنا وكيع

(١) و فى ز فأعلمه .

عن

عن سفيان عن يونس عن الحسن انه كان عنده مال لبنى اخ له ايتام فلا يزكيه . حدثنا حفص عن حجاج عن الحكم عن شريح قال سئل فى مال اليتيم أفيه زكوة قال نعم ولوكان عندى ما زكيته . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال ليس فى مال اليتيم زكوة . حدثنا وكيع عن سعيد بن دينار قال سألت عن مال اليتيم فيه زكوة قال نعم ولوكان عندى ما زكيته . حدثنا يحيى بن يمان عن الحسن بن زيد قال سمعت مجاهدا يقول احصه فاذا علمت فزكه . حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال يؤخذ من النخل والماشية واما المال فحتى يحتلم يعنى مال اليتيم . حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم ان ابا وائل كان يقول كان فى حجرى يتيم له ثمانية آلاف فلم ازكها حتى لما بلغ رفعتها اليه . حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن عبد الرحمن بن السائب قال كان عند ابن عمر مال يتيم فاستسلف ماله حتى لا يؤدى زكاته .

ما قالوا فى زكوة الخيل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن خثيم بن عراك قال سمعت ابى يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صدقة على المسلم فى عبده ولا فرسه . حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابى هرير، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس على المسلم فى فرسه ولا عبده صدقة . حدثنا وكيع عن اسامة عن مكحول عن عراك بن مالك عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم فى عبده ولا

فرسه ولا وليدته صدقة . حدثنا ابن عيينة عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم قد تجاوزت لكم عن صدقة الخيل و الرقيق . حدثنا ابن مبارك عن حجاج عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اما الخيل و الرقيق فقد عفوت عن صدقاتها . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ابن خالد عن شبيل ابن عوف قال و كان ادرك الجاهلية قال امر عمر بن الخطاب الناس بالصدقة فقال الناس يا امير المؤمنين خيل لنا و رقيق افرض علينا عشرة عشرة فقال اما انا فلا افرض ذلك عليكم . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى عبد الله بن ابى حسين ان ابن شهاب اخبره ان عثمان كان يصدق الخيل و ان السائب ابن اخت نمر اخبره انه كان يأتى عمر بصدقة الخيل . حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال ليس فى فرس الغازى فى سبيل الله صدقة . حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار قال سئل ابن المسيب فى البراذين صدقة قال او فى الخيل صدقة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار قال سألت سعيد بن المسيب عن صدقة البراذين فقال لى او فى الخيل صدقة او فى الخيل صدقة (حدثنا) ابو اسامة عن نافع ان عمر بن عبد العزيز قال ليس فى الخيل صدقة . حدثنا الثقفى عن برد عن مكحول قال ليس فى الخيل و لا الرقيق صدقة (حدثنا) وكيع عن مالك عن عطاء قال ليس فى الخيل السائمة صدقة (حدثنا) على بن مسهر عن الاجلح قال سألت الشعبى عن صدقة الخيل و الرقيق

فقال ليس فيها زكوة . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كان لا يرى فى الرقيق اذا كانوا للتجارة صدقة الا الفطر ولكن يقومهم فيؤدى عنهم الزكوة . حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن انه كان يقول مثل ذلك . حدثنا وكيع عن ابن مبارك عن الحسن قال ليس فى الخيل و البراذين و الحمير صدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء فى العبد للتجارة قال ليس عليه زكوة الا الفطر . حدثنا عبد الرحيم عن ابن سالم عن الشعبي قال ليس على البهيمة ولا على المملوك زكوة الا ان تكون للتجارة . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال ليس فى الخيل صدقة قال حماد فيها .

فى الحمير زكوة ام لا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال سألت عن الحمير فيها زكوة ام لا قال اما انا فاشبهها بالبقر و لا نعلم فيها شيئا . حدثنا وكيع عن مبارك عن الحسن قال ليس فى الحمير صدقة .

(فى الحلىّ) حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأتين اتتا النبي صلى الله عليه و سلم و فى ايديهما اسورة من الذهب فقال لهما رسول الله صلى الله عليه و سلم أتحبان ان يسوركما ربكما باسورة من نار قالتا لا قال فأديا حق هذا الذى فى ايديكما . حدثنا عبد الرحيم و وكيع عن مساور الوراق عن شعيب قال كتب عمر الى ابى موسى ان اؤمر من قبلك من نساء المسلمين ان يصدقن من حليهن و لا يجعلن الهدية و الزيادة تعارضا بينهن .

حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن انس قال يزكى مرة . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عبد الله بن شداد انه كان يرى فى الحلى زكوة . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال فى الحلى زكوة . حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال فى حلى الذهب و الفضة زكوة قال و هو قول سفيان . حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمر انه كان يأمر نساءه ان يزكين حليهن . حدثنا وكيع عن مالك عن عطاء قال فى الحلى زكوة . حدثنا ابن مهدى عن زمعة عن ابن طاوس عن ابيه قال فى الحلى زكوة . حدثنا ابن مهدى عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد هل فى الحلى زكوة قال نعم اذا كان عشرين مثقالا او مائتى درهم . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عطاء و الزهرى و مكحول قالوا فى الحلى زكوة و قالوا اذا مضت السنة ان فى حلى الذهب و الفضة زكوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى جعفر الفراء عن عبد الله بن شداد قال فى الحلى زكوة حتى فى الخاتم . حدثنا عبيد الله بن موسى عن جعفر بن ميمون قال كان عندنا طوق قد زكيناه حتى أراه قد اوفى على ثمنه . حدثنا ابن ابى عدى عن حسين عن عطاء قال اذا بلغ الحلى ما تجب فيه الزكوة ففيه الزكوة .

من قال ليس فى الحلىّ زكوة

حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يرى فى الحلى زكوة . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن عبد الله ابن ذكوان و عمرو بن مرة عن القاسم قال كان مالنا عند عائشة فكانت

تزكيه

تزكيه الا الحلى . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها كانت لا تزكيه . حدثنا وكيع عن دُلهم بن صالح عن عطاء عن عائشة قال كان لبنات اخيها حلى فلم تكن تزكيه . حدثنا عبدة ابن سليمان عن عبد الملك عن ابى الزبير عن جابر قال لا زكوة فى الحلى قلت انه فيه الف دينار قال يعار و يلبس . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء انها كانت لا تزكى الحلى . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماء انها كانت تحلى ثيابها الذهب ولا تزكيه . حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد قال سألت عمرة عن زكوة الحلى فقالت ما رأيت احدا يزكيه . حدثنا وكيع عن زياد بن ابى مسلم عن الحسن قال قال لا نعلم احدا من الخلفاء قال فى الحلى زكوة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال ليس فى الحلى زكوة يعار و يلبس . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن و طاوس قالا لا زكوة فى الحلى . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى حصين وابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الشعبى قال زكوة الحلى عاريته . حدثنا وكيع عن اسماعيل ابن عبد الملك قال سمعت ابا جعفر يقول ليس فى الحلى زكوة ثم قرأ تستخرجون منه حلية تلبسونها . حدثنا وكيع عن حسين عن جعفر عن ابيه قال ليس فى الحلى زكوة . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن ابن المسيب قال زكوة الحلى يعار و يلبس . حدثنا ابن ادريس عن محمد بن عمارة عن عبد الله بن ابى بكر عن عمرة قالت كنا ايتاما فى حجر عائشة و كان لنا حلى فكانت لا تزكيه .

من قال تدفع الزكوة الى السلطان

حدثنا ابو بكر قال حدثنا بشر بن المفضل عن سهيل عن ابيه قال سألت سعيدا و ابن عمر و ابا هريرة و ابا سعيد فقلت ان لى مالا و انا اريد أن اعطى زكاته ولا اجد له موضعا و هؤلاء يصنعون فيها ما ترون فقال كلهم أمرونى أن ادفعها اليهم . حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن نافع قال قال ابن عمر ادفعوا زكوة اموالكم الى من ولاه الله امركم فمن برّ فلنفسه و من اثم فعليها . حدثنا معاذ بن معاذ عن حاتم بن ابى صغيرة قال حدثنى رباح بن عبيدة عن قزعة قال قلت لابن عمر ان لى مالا فالى من ادفع زكاته قال ادفعها الى هولاء القوم يعنى الامراء قلت اذا يتخذون بها ثيابا و طيبا قال و ان اتخذوا ثيابا و طيبا ولكن فى مالك حق سوى الزكوة يا قزعة . حدثنا وكيع عن حاجب بن عمر عن الحكم بن الاعرج قال سألت ابن عمر فقال ادفعها اليهم و ان اكلوا بها لحوم الكلاب فلما عادوا اليه قال ادفعها اليهم و ان اكلوا بها البسار[1] . حدثنا وكيع عن يونس ابن الحارث عن داود بن ابى عاصم عن المغيرة بن شعبة انه كان يبعث بصدقه الى الامراء . حدثنا غندر عن هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير ان حذيفة و سعيد و ابن عمر كانوا يرون ان تدفع الزكاة الى السلطان . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن محمد قال كانت الصدقة تدفع الى النبى صلى الله صلى الله عليه و سلم و من امربه و الى ابى بكر و من امر به و الى عمر و من امر به و الى عثمان و من امر به فلما قتل عثمان اختلفوا فمنهم

(١) و فى الأصل بسارجات .

من رأى ان يدفعها اليهم و منهم من رأى ان يقسمها هو قال محمد فليتق الله من اختار ان يقسمها هو ولا يكون يعيب عليهم شيئا يأتى مثل الذى يعيب عليهم . حدثنا عبدة عن حارثة بن ابى الرجال قال سألت عمرة عن الزكوة فقالت قالت عائشة ادفعوها الى اولى الامر منكم . حدثنا ابو اسامة عن عبد الله بن حبيب قال سألت ابا جعفر عن الزكوة ادفعها الى الولاة قال ادفعها اليهم . حدثنا عبدة عن عائشة عن الحسن قال اربع الى السلطان الصلوة و الزكوة و الحدود و القضاء . حدثنا وكيع عن ابن عون عن الحسن قال ضمن اويضمن هؤلاء القوم اربعا الصلوة و الزكوة و الحدود و الحكم . حدثنا عبد الوهاب عن خالد عن ابى قلابة انه سئل عن الزكوة قال ادفعها الى السلطان فقيل انهم يفعلون فيها و يفعلون مرتين قال فتستطيعون ان تضعوها مواضعها قالوا لا قال فادفعوها اليهم . حدثنا غندر عن شعبة عن عمران بن مسلم عن خيثمة عن ابن عمر قال اعطوها الامراء ما صلوا قال و قال خيثمة ما صلوا الصلوة لوقتها . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن كلثوم بن جبر عن مسلم بن يسار انه قال و اقيموا الصلوة و آتوا الزكوة قال هذه الفريضة الى السلطان . حدثنا معمر عن معمد عن الزهرى انه كان يرى ان تدفع الزكوة الى السلطان . حدثنا كثير بن هشام قال ثنا هشام عن يحيى عن عبد الرحمن بن البيلمانى قال قال ابو بكر الصديق فيما يوصى به عمر من ادى الزكوة الى غير ولاتها لم تقبل منه زكاته و صدقته ولو تصدق بالدنيا جميعا . حدثنا عبيد الله عن عثمان بن الاسود عن مجاهد و عطاء قالا أد زكوة مالك الى السلطان . حدثنا اسود بن عامر قال

حدثنا شريك عن حكيم بن ديلم عن ابى صالح عن ابى هريرة و ابن عمر قالا ادفع زكوة مالك الى السلطان .

من رخص فى أن لا تدفع الزكوة الى السلطان

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن النعمان عن مكحول قال سأله رجل عن الزكوة فقال ادفعها الى الامام و قال الامام القرآن وكان يخفى ذلك . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى الهيثم عن ابراهيم و الحسن قالا ضعها مواضعها و اخفها . حدثنا وكيع عن سفيان عن عتبة الكندى عن طاوس قال ضعها فى الفقراء . حدثنا يعلى بن عبيد عن حسان بن ابى يحيى قال سأل رجل سعيد بن جبير عن الصدقة قال هى الى ولاة الأمر قال فان الحجاج يبنى بها القصور و يضعها فى غير مواضعها قال ضعها حيث امرت به . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال ان دفعها اليهم اجزى عنه و ان قسمها اجزى عنه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر بن خيثمة قال سألت ابن عمر عن الزكوة فقال ادفعها اليهم ثم سألته بعد فقال لا تدفعها اليهم فانهم قد اضاعوا الصلوة . حدثنا ابو اسامة عن ابن جريج عن عطاء قال جاء رجل بزكوة ماله الى على فقال له على تأخذ من عطائنا شيئا قال لا نجمع عليك ان لا نعطيك و نأخذ منك فأمره ان يقسمها .

المال يستفاد متى تجب فيه الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه عن على قال و حدثنا شريك عن ابى اسحاق عن عاصم عن على قال ليس فى

مال زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم عن على قال ليس فى المال زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن نافع عن ابن عمر قال من اصاب مالا فلا زكاة عليه حتى يحول عليه الحول . حدثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن رجل عن جابر عن ابى بكرة قال ليس عليه زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا محمد بن ابى عدى عن حميد قال كتب عمر بن عبد العزيز ايما رجل افاد مالا فلا زكوة عليه حتى يعود عليه الحول . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن سالم قال ليس فيه زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال ليس فى مال زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور او غيره و ابراهيم قالا لا زكوة فيه حتى يعود عليه الحول . حدثنا ابو اسامة عن حارثة بن محمد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت ليس فى مال زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر قال ليس فيه زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا يحيى بن يعلى التيمى عن منصور عن يعلى بن نعمان عن نافع عن ابن عمر قال ليس عليه زكوة حتى يحول عليه الحول من حين يستفيده .

من قال يزكيه اذا استفاده

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معمر[1] عن برد عن مكحول قال اذا كان

(١) و فى ز معتمر .

للرجل شهر يزكى فيه فاصاب مالا فانفقه فليس عليه زكوة ما انفق ولكن ما وافى الشهر الذى يزكى فيه ماله زكوة فان كان ليس له شهر يزكى فيه فاستفاد مالا فليزكه حين يستفيده . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس فى الرجل يستفيد مالا قال يزكيه حين يستفيده . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى انه كان يقول اذا استفاد الرجل مالا فأراد ان ينفقه قبل مجىء شهر زكاته فليزكه ثم لينفقه و ان كان لا يريد ان ينفق فليزكه مع ماله .

فى المكاتب من قال ليس عليه زكوة

حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد قال ليس فى مال المكاتب زكوة . حدثنا عباد بن عوام عن حجاج عن الحكم انّ عمر بن عبد العزيز قال ليس فى مال المكاتب زكوة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن صبيح ابى الجهم (مولى بنى عبس) قال سألت سعيد بن جبير و ابن المسيب عن رجل مكاتب له مال أعلى ماله زكوة؟ قالا - لا . حدثنا عبد الرحيم عن عمرو بن ميمون عن ابيه عن ميمون بن مهران عن جده عن مسروق قال ليس فى مال المكاتب زكوة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر قال ليس فى مال المكاتب ولا العبد زكوة حتى يعتقا . حدثنا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر قال ليس فى مال المكاتب ولا العبد زكوة حتى يعتقا . حدثنا وكيع عن عبد العزيز بن عبد الله عن ابى صخر عن كيسان بن ابى سعيد المقبرى قال اتيت عمر بزكوة مالى مائتى

(١ - ١) و فى ز مولى عيسى بن عيسى .

درهم و أنا مكاتب فقال هل عتقت قلت نعم قال اذهب فاقسمها . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن سليمان بن موسى مثل قول جابر .

فى مال العبد من قال ليس فيه زكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن نمير عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال ليس فى مال العبد زكوة . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع عن ابيه عن عمر قال ليس فى مال العبد زكوة . حدثنا وكيع عن ابى هلال عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال ليس فى مال العبد زكوة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال العبد وماله لسيده الزكوة على المولى و ليس على العبد زكوة . حدثنا زيد بن حباب عن حماد بن سلمة عن عبد الله بن كثير عن مجاهد قال ليس فى مال العبد زكوة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر قال ليس فى مال العبد زكوة . حدثنا يحيى بن عبد الله بن ابى عتبة عن عبد الملك عن عطاء قال ليس على العبد زكوة .

من قال على العبد زكوة فى ماله

حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن عثمان بن غياث عن عكرمة انه سئل عن العبد هل عليه زكوة قال هل عليه صلوة[1] . حدثنا ابن مهدى عن زمعة عن ابن طاوس عن ابيه قال فى مال العبد زكوة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين عن خالد الحذاء قال قلت لابن عمر فى مال العبد زكوة قال مسلم هو قلت نعم قال فى مائتى درهم خمسة (دراهم) .

(١) يعنى كما ان عليه الصلوة كذلك عليه الزكوة .

﴿فى زكوة الدين﴾ حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن الحسن قال سئل على عن الرجل يكون له الدين على الرجل قال يزكيه صاحب المال فان توى[1] ما عليه و خشى ان لا يقضى قال يمهل فاذا خرج ادى زكوة ماله . حدثنا وكيع عن ابن عون عن محمد قال نبئت ان عليا قال ان كان صادقا فليزك اذا قبض يعنى الدين . حدثنا معتمر عن ليث عن طاوس قال اذا كان لك دين فزكه . حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال لينظر ما كان عليه من دين فليعزله و من كان له من دين ثقة فليزكه .

و ما كان لا يستقر يعطيه اليوم و يأخذ الى يومين فليزكه

حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن ابى الزبير عن جابر قال يزكيه . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن نافع عن ابن عمر قال زكوا زكوة اموالكم حولا الى حول و ما كان من دين ثقة فزكه و ان كان من دين مظنون فلا زكوة فيه حتى يقضيه صاحبه . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر قال يزكيه . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن يزيد بن زيد عن جابر ان عبد الملك بن ابى بكر أخبره ان عمر قال لرجل اذا حلب فاحسب دينك و ما عندك فاجمع ذلك جميعا ثم زكه . حدثنا عمر بن ايوب عن جعفر عن ميمون قال ما كان من دين فيما ترجوه فاحسبه ثم اخرج ما عليك ثم زك ما بقى . حدثنا يحيى بن سعيد عن عثمان ابن الاسود عن مجاهد قال اذا كنت تعلم انه خارج فزكه . حدثنا يزيد

(١) اى هلك و فى ز فان كان عليه و خشى ان يمطله قال يمهل فاذا خرج ادى زكوة ما مضى .

ابن

ابن هارون قال حدثنا هشام عن محمد عن عبيدة قال سئل علىّ عن الرجل يكون له الدين المظنون أيزكيه فقال ان كان صادقا فليزكه لما مضى اذا قبضه . حدثنا حماد بن خالد عن ابن ابى ذئب عن عثمان بن ابى عثمان قال قلت للقاسم بن محمد ان لنا قرضا و دينا فنزكيه قال نعم كانت عائشة تأمرنا أن نزكى ما فى البحر و سألت سالما فقال مثل ذلك .

من قال ليس فى الدين زكوة حتى يقبض

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابى الزناد عن عكرمة قال ليس فى الدين زكوة . حدثنا زيد بن الحباب عن عبد الله بن المؤمل عن ابن ابى مليكة عن عائشة قالت ليس فيه زكوة حتى يقبضه . حدثنا يحيى بن سعيد عن عثمان بن الاسود عن عطاء قال لا يزكيه حتى يقبضه . حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عطاء قال ليس على صاحب الدين الذى هو له ولا الذى هو عليه زكوة . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر قال ليس فيه زكوة حتى يقبضه . حدثنا وكيع عن مسعر عن الحكم قال خالفنى ابراهيم فيه فقلت لا يزكى ثم رجع الى قولى . حدثنا حماد بن خالد عن العمرى عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت ليس فى الدين زكوة .

فى العبد يتصدق من رخص أن يفعل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن ابراهيم قال لا بأس ان يكافىء العبد اصحابه و ان يتصدق من الفضل كذلك . حدثنا فضيل بن عياض عن هشام عن الحسن قال يتصدق

العبد من قوته بالشيء لا يضرّ به . حدثنا ابن فضيل عن حصين عن سعيد ابن جبير انه سأله رجل فقال انا رجل مملوك و معي مال أ فأتصدق منه قال نعم بثلاث دراهم او اربعة دراهم . حدثنا يحيى بن زكريا عن ابن ابي زائدة عن داود قال سألت سعيد بن المسيب ما يتصدق به العبد من ماله قال الصاع و شبهه . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن ابراهيم قال يتصدق العبد بما دون الدرهم . حدثنا ابن ابي زائدة عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع عن ابيه وكان مملوكا لبني هاشم انه سأل عمر أ يتصدق قال بالدرهم و الرغيف . حدثنا وكيع عن داود بن قيس عن سالم قال قال يتقرب بما استطاع من خير . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر و خيثمة في العبد يتصدق قالا لا يتصدق بما فوق الدرهم . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال يتصدق بالشيء ليس بذي مال . حدثنا حفص عن محمد بن زيد عن عمير مولى ابي اللحم قال كنت عبدا مملوكا و كنت أ تصدق فسألت النبي صلى الله عليه و سلم و كان مولاي ينهاني او سأله فقال الاجر بينكما . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن الحكم عن علي قال يتصدق بالدرهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كان النبي صلى الله عليه و سلم يجيب دعوة المملوك . حدثنا ابو الاحوص عن مسلم عن انس قال كان النبي صلى الله عليه و سلم يجيب دعوة المملوك .

من كره للعبد أن يتصدق بغير اذن مولاه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن عبيد بن

سلمان عن ابن المسيب قال لا يتصدق العبد على والده و لا على امه الا باذن سيده . حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن ابى رهم قال سألت ابا هريرة قلت انه قد جعل على مولاى درهما فى اليوم فاتصدق قال لا يحل لك من دينك و لا من مالك شيء الاباذنه تناول المسكين اللقمة . حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال لايتصدق العبد بشيء من ماله الاباذن مولاه . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن سليمان قال شهدت الشعبى و سأله مملوك قال انى اكتسب كذا و كذا فياخذ مولاى كذا و كذا أفأتصدق قال اذا يكون الاجر لمواليك .

فى المسكين يؤمر له بالشيء فلا يوجد

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن خالد عن محمد ان عمرو بن العاصى كان يأمر للمسكين بالشيء فاذا لم يوجد وضع حتى يعطيه غيره . حدثنا الثقفى عن خالد عن عكرمة انه كره اذا امر للسائل بطعام فلم يقدر عليه ان يأكله حتى يتصدق به . حدثنا ابن علية عن حبان بن يسار عن عمرو ابن سعيد ان سائلا سأل حميد بن عبد الرحمن فقال له حميد انك ضال و كانه عبادىّ فأمر له بشيء فاستقله و ابى ان يقبله فقال له حميد ما شئت ان قبلته و الا اعطيناه غيرك ثم قال كان يقال ردوا السائل و لو بمثل رأس القطاة . حدثنا عبد السلام عن ليث عن طاوس فى الرجل يخرج بالصدقة الى المسكين فيفوت منه فلا يجده قال يصرّفها الى غيره . حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن ابى معشر عن ابراهيم فى الرجل يخرج الصدقة الى المسكين فيفوته قال يحبسها حتى يعطيها مسكينا غيره و لا يرجع فى

شيء حمله لله . حدثنا حفص عن اشعث عن ابن سيرين فى السائل اذا خرج اليه بالكسرة فلم يجده أحبسها حتى يجيء غيره . حدثنا حفص عن عاصم عن ابن سيرين قال كان ابن العاص يقول اذا خرج اليه بالكسرة فلم يوجد أحبسها حتى يجيء غيره . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن ابن سيرين عن عمرو بن العاص قال يضعها حتى يجيء غيره . حدثنا عفان قال حدثنا حماد[1] بن سلمة عن حماد عن ابراهيم و عن حميد[2] عن بكر قالا يحبسها حتى يعطيها غيره .

من رخص ان يصنع بها ما شاء

حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال يصنع بها ما شاء . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر ابى جعفر و عامر و عطاء قالوا ان شاء امضاها و ان شاء امسكها .

من قال يحتسب بما اخذ العاشر

حدثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس و الحسن قالا ما اخذ منك على الجسور و القناطير فتلك زكوة قاضية . حدثنا ابو الاحوص و ابو بكر عن مغيرة عن ابراهيم قال احتسب بما اخذ منك العاشرون من زكوة مالك . حدثنا ابو اسامة عن الزبرقان قال سألت ابا رزين ما يأخذ العشار من التجار قال يحتسب به من زكاته . حدثنا وكيع

(١) حماد بن سلمة هذا بصرى و حماد الثانى هو ابن ابى سليمان مسلم الاشعرى كوفى .

(٢) هو ابن ابى حميد الطويل خال حماد بن سلمة و بكر هو ابن عبد الله المزنى ثقة فقيه توفى سنة ١٠٦ او سنة ١٠٨ .

عن

عن سفيان عن ابى هاشم[1] عن ابراهيم و الحسن قالا ما اخذ منك العاشر فاحتسب به من الزكوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال يحتسب به . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال اذا مر على العاشر فأخذ منه احتسب به من زكاته . حدثنا ابن عياش عن عبد العزيز ابن عبد الله عن الشعبى قال فى الرجل يمر بالعاشر فيأخذ منه قال يحتسب ما اخذوا منه من زكوة ماله . حدثنا وكيع عن قيس عن سالم عن سعيد ابن جبير قال يحتسب به . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن عبد الملك عن عطاء قال سألته فقال احتسب بما اخذ منك العاشر .

من قال لا تحتسب بذلك من زكاتك

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن سوار عن ابن ابى عروبة عن ايوب عن ابى قلابة قال لا تحتسب بما اخذ منك العاشر . حدثنا عمر بن ايوب الموصلى عن جعفر عن ميمون قال لا يحتسب به . حدثنا وكيع عن شريك عن ليث عن مجاهد و طاوس قالا لا تحتسب ما اخذ منك العاشر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ثوير عن مجاهد عن ابن عمر قال لا يحتسب به . حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن السدى عن ابى جعفر قال لا تحتسب بما اخذ منك العاشر .

فى الصدقة يخرج بها من بلد الى بلد من كرهه

حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و عن هشام او غيره عن الحسن انهما كانا يكرهان ان يخرج الزكوة من بلد الى بلد . حدثنا حفص عن

(١) هو يحيى بن دينار الرمانى .

اشعث عن الحسن انه كره ان [١] تحمل الصدقة [١] من بلد الى بلد . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن عبد العزيز بن ابى رواد أن عمر بن عبد العزيز بعث اليه بزكوة من العراق الى الشام فردها الى العراق . حدثنا الضحاك ابن مخلد عن عثمان بن مرة قال سألت امرأة القاسم فقالت اجتمع عندنا دراهم من زكاتنا فبعثت بها الى الشام فقال ادفعوها الى الامير الذى بالمدينة . حدثنا وكيع عن ابى ليث عن الضحاك قال ضع الزكوة فى القرية التى انت فيها فان لم يكن فيها فقير فالى التى تليها . حدثنا ابو خالد يليس بالاحمر عن حماد بن سلمة عن فرقد السنجى قال بعث معى بزكوة الى مكة فلقيت سعيد بن جبير فقال ردها الى الارض التى حملتها منها .

من رخص ان يرسل بها الى بلد غيره

حدثنا [٢] ابو بكر عن ابى خالد [٢] عن ابى العالية انه بعث بصدقة ماله الى المدينة . حدثنا هشيم عن ابى ساسان عن ابن جريج عن عطاء قال هم المسلمون فاعطه حيث شئت . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر عن ميمون قال كان يستحب أن يرسل بالصدقة الى ابناء المهاجرين و الانصار الذين بالمدينة .

من كان يرى ان يجلس المصدق فان اعطى شيئا أخذه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر عن ابيه قال كان طاوس يرى ان يجلس المصدق فان اعطى شيئا اخذ و ان لم يعط شيئا فسكت . حدثنا عبد الرحيم عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حيان ان شيخين من

(١ - ١) تخرج الزكوة (٢) و فى ز وكيع عن ابى خلدة .

اشجع أخبراه ان محمد بن مسلمة الانصارى من اصحاب بدر كان يقوم عليهم فيصدق ما شيتهم فى زمن عمر بن الخطاب فكان يجلس فمن اتاه بشاة فيها وفاء من حقه قبلها منه . حدثنا حفص عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن حارثة قال بعثنا عمر مصدقين فكنا اذا أتينا بشيء فيه وفاء من حقنا قبلنا منه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن رجل عن طاوس قال يأتيهم المصدق على مياههم و لا يستحلفهم[1] . حدثنا ابو داود عن حماد بن زيد عن ايوب عن محمد قال كان المصدق يجيء فان رأى إبلا قائمة و غنما صدقها و لم ينتظر .

زكوة الفطر تخرج قبل الصلوة

حدثنا ابن عيينة قال حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن الزهرى قال أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم باخراج زكوة الفطر قبل الصلوة . حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن نافع عن ابن عمر انه كان يخرجها قبل الصلوة . حدثنا ابن نمير عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر و عن الحجاج عن نافع عن ابن عمر مثله . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال من السنة ان تخرج صدقة الفطر قبل الصلوة . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابى معشر عن ابراهيم انه كان يحب ان يخرج زكوة الفطر قبل ان يخرج الى الجبانة . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن عبد الله بن يسار عن ابيه انه كان يعطى صدقة الفطر قبل الصلوة . حدثنا غسان بن مضر عن سعيد بن يزيد قال كان

(١) و فى ز ولا يستخلفهم .

ابو نضرة يقعد يوم الفطر فى مسجد الحى فيؤتى بزكاتهم و يرسل الى من بقى فيؤتى بزكاته فيقسمها فى فقراء الحى ثم يخرج . حدثنا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك قال لا يخرج الرجل يوم الفطر الى المصلى حتى يؤدى صدقة الفطر و ما على اهله . حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة قال قدم زكاتك قبل صلاتك . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن الحكم قال كانوا يستحبون اخراجها قبل الصلوة و قال عامر ان شاء عجلها و ان شاء أخرها . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن ابن سيرين انه كان يعلمهم[1] صدقة الفطر بعد الصلوة . حدثنا ابو بكر بن عياش عن مطرف قال أخبرنى حسين عن مجاهد قال صدقة الفطر يوم الفطر (زكوة) و من اعطاها بعد ذلك فهى صدقة . حدثنا ابو اسامة عن زهير قال ثنا ابو اسحاق قال كان ابو ميسرة يطعم بعد ما يصلى .

فى صدقة الفطر من قال نصف صاع برّ

حدثنا ابو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف و يزيد بن هارون عن حميد عن الحسن عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه و سلم صدقة الفطر على كل حر او عبد صغير او كبير ذكر او انثى صاعا من تمر او شعير او نصف صاع من بر حدثنا عبد الوهاب عن خالد عن ابى قلابة عن عثمان قال صاع من تمر او نصف صاع من بر . حدثنا حفص عن عاصم عن ابى قلابة قال اخبرنى من أدى الى ابى بكر صدقة الفطر نصف صاع من طعام . حدثنا هشيم عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن

(١) و فى ز يعطى .

سعيد بن المسيب يرفعه انه سئل عن صدقة الفطر فقال عن الصغير و الكبير و الحر والمملوك نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعير . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال صدقة الفطر عن الصغير و الكبير و الحر و العبد عن كل انسان نصف صاع من قمح . حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال عن كل انسان نصف صاع من قمح و من خالف القمح من تمر او زبيب او اقط او غيره او شعير فصاع تام . حدثنا هشيم عن اسماعيل ابن سالم عن الشعبي انه كان يقول صدقة الفطر عمن صام من الاحرار و عن الرقيق من صام منهم و من لم يصم نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعير . حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن انه قال مثل قول الشعبي فيمن لم يصم من الاحرار . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عبد الكريم عن ابراهيم عن علقمة و الاسود عن عبد الله انه قال مدان من قمح او صاع من تمر او شعير . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن الزبير مثله . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عبد الكريم عن ابن طاوس عن ابيه قال نصف صاع من قمح او صاع من تمر . حدثنا معتمر عن برد عن مكحول انه قال صاع من تمر او صاع من شعير . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال مدان من قمح او صاع من تمر او شعير . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو انه سمع ابن الزبير و هو على المنبر يقول مدان من قمح او صاع من شعير او تمر . حدثنا ابو داود عن شعبة انه سأل الحكم و حماد افقالا نصف صاع من حنطة قال و سألت عبد الرحمن بن القاسم و سعد بن ابراهيم فقالا مثل ذلك .

حدثنا ابو اسامة عن اسحاق بن سليمان الشيبانى قال حدثنى ابو حبيب قال سألت عبد الله بن شداد عن صدقة الفطر فقال نصف صاع من حنطة او دقيق . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الاعلى عن ابى عبد الرحمن عن على فى صدقة الفطر (قال) صاع من تمر او صاع من شعير او نصف صاع من بر . حدثنا وكيع عن هشام عن فاطمة عن اسماء انها كانت تعطى زكوة الفطر عمن يموت (و) من اهلها الشاهد و الغائب نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعير . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون قال سمعت كتاب عمر بن عبد العزيز الى عدى يقرؤ بالبصرة فى صدقة رمضان على كل صغير و كبير حر او عبد ذكر او انثى نصف صاع من بر اوصاع من تمر . حدثنا عبد الرحمن بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال الصدقة صاع من تمر او نصف صاع من طعام . حدثنا حفص بن غياث عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه و سلم صدقة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير قال و كان ابن عمر يعطيه عمن يعول من نسائه و مماليك نسائه الا عبدين كانا مكاتبين فانه لم يكن يعطى عنهما .

من قال صدقة الفطر صاع من شعير او تمر او قمح

حدثنا ابو بكر قال نا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه و سلم صدقة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل عبد او حر صغير او كبير . حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن ابن ابى سرح عن ابى سعيد الخدرى

فى صدقة الفطر قال انى و الله لا اخرج الا ما كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم صاعا من تمر او صاع من شعير او صاع زبيب او صاع اقط . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت انى احب اذا وسع الله على الناس ان يتموا صاعا من قمح عن كل انسان . حدثنا جرير عن عاصم عن ابى العالية قال على كل انسان صاع من قمح فى صدقة الفطر . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى اسحاق قال سمعت مسروقا يقول صدقة الفطر صاع صاع . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى اسحاق قال سمعت ابا عبد الرحمن يقول صاع صاع عن كل صغير و كبير مكتوب . حدثنا ابو داود عن شعبة عن ابى اسحاق قال كتب الينا ابن الزبير بئس الاسم الفسوق بعد الايمان صدقة الفطر صاع صاع . حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابى قلابة قال صدقة الفطر عن الصغير و الكبير و الحر و المملوك و الذكر و الانثى قال ان كانوا ليعطون حتى يعطون عن الحبل . حدثنا حفص عن عاصم عن الشعبى و ابى العالية و ابن سيرين قالوا صدقة الفطر عن الصغير و الكبير و الحر و العبد و الشاهد و الغائب و الذكر و الانثى و الغنى و الفقير . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال هى على من اطاق الصوم . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الاعلى عن ابى عبد الرحمن عن على قال صدقة الفطر على من تجرى عليه نفقتك . حدثنا وكيع عن سفيان عن التيمى عن ابى مجلز عن ابن عمر انه كان يستحب التمر فى زكوة الفطر . حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن ابن سيرين قال تجزى فى صدقة الفطر الحنطة

و الشعير و التمر و الزبيب و السلت و شك فى السويق و الدقيق و قال من كل هذا سواء .

فى اعطاء الدراهم فى زكوة الفطر

حدثنا ابو اسامة عن ابن عون قال سمعت كتاب عمر بن عبد العزيز يقرؤ الى عدى بالبصرة يؤخذ من اهل الديوان من أعطياتهم عن كل انسان نصف درهم . حدثنا وكيع عن قرة قال جاءنا كتاب عمر بن عبدالعزيز فى صدقة الفطر نصف صاع عن كل انسان او قيمته نصف درهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن الحسن قال لا بأس ان تعطى الدراهم فى صدقة الفطر . حدثنا ابو اسامة عن زهير قال سمعت ابا اسحاق يقول ادركتهم وهم يعطون فى صدقة رمضان الدراهم بقيمة الطعام . حدثنا ابو بكر عن عمر عن ابن جريج عن عطاء انه كره ان يعطى فى صدقة الفطر ورقا .

ما قالوا فى العبد النصرانى يعطى عنه

حدثنا ابو بكر قال نا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز قال سمعته يقول يؤدى الرجل المسلم عن مملوكه النصرانى صدقة الفطر . حدثنا عبد الله بن داود عن الاوزاعى قال بلغنى عن ابن عمر انه كان يعطى عن مملوكه النصرانى صدقة الفطر . حدثنا وكيع عن ثور عن سليمان بن موسى قال كتب الى عطاء يسأله عن عبيد يهود و نصارى اطعم عنهم زكوة الفطر قال نعم . حدثنا ابن عياش عن عبيدة عن ابراهيم قال مثل قول عمر بن عبد العزيز . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال

قال عطاء اذا كان لك عبيد نصارى لا يدارون يعنى للتجارة فزك عنهم يوم الفطر .

ما قالوا فى العبد يكون غائبا فى ارض لمولاه يعطى عنه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن الحارث بن ابى ذباب عن نافع أن ابن عمر كان يعطى عن غلمان له فى ارض عمر الصدقة . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماء انها كانت تعطى صدقة الفطر عمن يموت و من اهلها الشاهد و الغائب . حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن و سعيد ابن المسيب و عطاء بن يسار و ابى سلمة بن عبد الرحمن قالوا من كان له عبد فى زرع او ضرع فعليه صدقة الفطر و روى عن ابى اسحاق قال حدثنى نافع ان عبد الله بن عمر كان يخرج صدقة الفطر عن اهل بيته كلهم حرهم و عبدهم صغيرهم و كبيرهم و مسلمهم و كافرهم من الرقيق . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن طاوس عن ابيه انه كان يعطى عن عمال أرضه . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء هل على غلام ماشية او حرث زكوة قال لا . حدثنا حفص عن عاصم عن ابى العالية و الشعبى و ابن سيرين قالوا هى على الشاهد و الغائب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى امية بن ابى عثمان عن امية بن عبد الله ان نافع بن علقمة كتب الى عبد الملك بن مروان يسأله عن العبد فى الحائط و الماشية عليه زكوة يوم الفطر قال لا من أجل ان الحائط و الماشية الذى هوفيها انما صدقت به فليس عليه زكوة .

ما قالوا فى المكاتب يعطى عنه سيده ام لا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال كان له مكاتبان فلم يعط عنهما . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن انه كان يرى عن المكاتب صدقة رمضان . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال بلغنى ان ميمونا كان يؤدى عن المكاتب صدقة الفطر . حدثنا محمد بن ابى بكر عن ابن جريج عن عطاء قال ان كان مكاتبا فطرح(١) عن نفسه فقال كفى نفسه و ان لم يطرح عن نفسه أدى عنه سيده . حدثنا ابن الدراوردى عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يرى على المكاتب زكوة الفطر .

باى صاع يعطى فى صدقة الفطر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر عن برد عن مكحول قال يعطى كل قوم بصاع اهل المدينة . حدثنا يحيى بن سعيد عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال بالمد الذى تقوت به اهلك . حدثنا حماد بن مسعدة عن خالد بن ابى بكر قال سالم يخرج زكوة الفطر بصاع السوق يومئذ قبل ان يغدو ولا يخرج الا تمرا . حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال يعطى كل قوم بصاعهم . حدثنا عبد الرحيم عن هشام بن عروة عن ابيه او عن فاطمة عن اسماء قالت بالمد و الصاع الذى يتمارون به . حدثنا عمرو عن ابن جريج عن عطاء قال اذا اعطيت بمد النبى صلى الله عليه وسلم اجزى عنك و ان اعطيت بالمد الذى تقوت به اهلك اجزى عنك .

(١) و فى ن خرج عن نفسه .

حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال عطاء احبّ الىّ ان تعطى بمكيالك اليوم بمكيال تأخذ به و تقتات به .

ما قالوا فى الصدقة فى غير اهل الاسلام

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن اشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تصدقوا الا على اهل دينكم فانزل الله تعالى « ليس عليك هداهم الى قوله و ما تفعلوا من خير يوف اليكم » قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تصدقوا على اهل الأديان . حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن سالم عن ابن الحنفية قال كره الناس ان يتصدقوا على المشركين فانزل الله تعالى « ليس عليك هداهم قال فتصدق الناس عليهم . حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال لا تصدق على يهودى ولا نصرانى الا ان لا تجد غيره . حدثنا ابن فضيل عن الزبرقان السراج عن ابى رزين قال كنت مع سفيان[1] بن سلمة فمر عليه اسارى من المشركين فأمرنى ان اتصدق عليهم ثم تلا هذه الاية « و يطعمون الطعام على حبه مسكينا و يتيما و اسيرا . حدثنا وكيع عن شريك عن عبد الكريم عن عكرمة قال اطعمه و لا تعطه نفقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن ابى ميسرة انه كان يعطى الرهبان من صدقة الفطر . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن عبد الكريم عن عكرمة قال لا تصدق على اليهود و النصرانى بنفقة . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير و عن عطاء ـ « و يطعمون

(١) و فى ز شقيق بن سلمة .

الطعام علی حبه مسکینا و یتیما و اسیرا ، قالا من اهل القبلة و غیرهم . حدثنا ابو معاویة عن عمرو بن نافع عن ابی بکر العبسی عن عمر فی قوله تعالی - انما الصدقات للفقراء - قال هم زمنی اهل الکتاب . حدثنا حمید بن عبد الرحمن عن حسن عن لیث عن مجاهد و طاوس انهما کرها الصدقة علی النصرانی . حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن عثمان البتی عن الحسن فی قوله تعالی - و یطعمون الطعام علی حبه مسکینا و یتیما و اسیرا - قال الاساری من اهل الشرک . حدثنا یزید بن هارون قال اخبرنا حبیب بن ابی حبیب عن عمرو بن هرم عن جابر بن زید قال سئل عن الصدقة فی من توضع فقال فی اهل المسکنة من المسلمین و اهل ذمتهم و قال و قد کان رسول الله صلی الله علیه و سلم یقسم فی اهل الذمة من الصدقة و الخمس .

ما قالوا فی الصدقة یعطی منها اهل الذمة

حدثنا ابو الاحوص عن ابراهیم بن مهاجر قال سألت ابراهیم عن الصدقة علی غیر اهل الاسلام فقال اما الزکوة فلا و اما ان شاء رجل ان یتصدق فلا بأس . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابراهیم بن مهاجر عن ابراهیم قال لا تعطهم من الزکوة و اعطهم من التطوع . حدثنا ابو معاویة عن مسعر عن عبد الملک بن ایاس عن ابراهیم قال لا تعط المشرکین شیئا من الزکوة . حدثنا ابن مهدی عن جریر بن حازم عن رجل عن جابر ابن زید قال لا تعط الیهودی و النصرانی من الزکوة ولا بأس ان تتصدق علیهم . حدثنا ابو معاویة عن اسماعیل عن الحسن قال لا یعطی المشرکون من الزکوة ولا من شیء من الکفارات .

من له دار و خادم يعطى من الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن اشعث عن جعفر عن سعيد ابن جبير قال يعطى من الزكوة من له الدار و الخادم و الفرس . حدثنا شريك عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا لا يمنعون الزكوة من له البيت و الخادم . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن قال كان لا يرى بأسا ان يعطى منها من له الخادم و المسكن اذا كان محتاجا . حدثنا معتمر بن سليمان عن شبيب عن عبد الملك قال سألت مقاتل بن حيان عن رجل فى الديوان له عطاء و فرس و هو محتاج أعطيه من الزكوة قال نعم .

فى الرقبة تعتق عن الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الا على بن عبد الا على عن هشام عن بعض اصحابه عن ابراهيم انه كان يكره ان يشترى من زكوة ماله رقبة يعتقها . حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم انه كره ان يشترى من الزكوة رقبة يعتقها . حدثنا شريك عن جابر عن عامر انه كره ان يشترى من الزكوة رقبة يعتقها . حدثنا اسحاق بن منصور قال ثنا هريم و جعفر الاحمر من عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال لا تعتق من الزكوة زاد جعفر مخافة جر الولاء .

من رخص ان يعتق من الزكوة

حدثنا حفص عن اشعث بن سوار قال سئل الحسن عن رجل اشترى اباه من الزكوة فاعتقه قال اشترى خير الرقاب . حدثنا ابوجعفر

عن الاعمش عن حسان عن مجاهد عن ابن عباس انه كان لا يرى بأسا ان يعطى الرجل من زكاته فى الحج و ان يعتق منها النسمة .

ما قالوا فى الزكوة قدر ما يعطى منها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال قال عمر اذا اعطيتم فاغنوا يعنى من الصدقة . حدثنا ابو بكر ابن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يعطوا من الزكوة ما يكون رأس مال . حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عمر عن ابى حمزة عن ابراهيم قال كان يستحب ان يسد بها حاجة اهل البيت اى بالزكوة . حدثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن ابن حيان عن الضحاك قال يعطى منها ما بينه و بين المائتين . حدثنا عائذ بن حبيب عن الربيع بن حبيب عن ابى جعفر قال يعطى منها ما بينه و بين المائتين . حدثنا عمر زرعة عن سالم عن عامر قال اعط من الزكوة مادون ان يحل على من تعطيه الزكوة .

من قال لا تحل له الصدقة اذا ملك خمسين درهما

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الحجاج عن الحسن بن سعد عن ابيه عن على و عبد الله قالا لا تحل الصدقة لمن له خمسون درهما او عرضها من الذهب . حدثنا وكيع عن سفيان عن حكيم ابن جبير عن محمد بن عبد الرحمن عن يزيد عن ابيه عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من سأل و له ما يغنيه كان خدوشا او كدوشا[1] فى وجهه قيل يا رسول الله و ما غناؤه قال خمسون درهما او حسابها من

(١) و فى ز كدوحا بمعناهما .

الذهب . حدثنا حفص عن عبيدة عن ابراهيم قال لا يعطى من الزكوة من له خمسون درهما و لا يعطى منها اكثر من خمسين درهما . حدثنا وكيع قال كان سفيان و حسن يقولان لا يعطى منها من له خمسون درهما و لا يعطى منها اكثر من خمسين الا ان يكون عليه دين فيقضى دينه و يعطى بعد خمسين . حدثنا عباد بن عوام عن مسعر قال سمعت حمادا يقول من لم يكن عنده مال يبلغ فيه الزكوة اعطى من الزكوة .

ما قالوا فى اهل الاهواء يعطون من الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن عن عمرو عن فضيل قال سألت ابراهيم من اصحاب الاهواء قال ما كانوا يسئلون الا عن الحاجة .

ما قالوا فى اخذ العروض فى الصدقة

حدثنا عبد الرحيم عن الحجاج عن عمرو بن دينار عن طاوس قال بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم معاذا الى اليمن فأمره ان يأخذ الصدقة من الحنطة و الشعير فأخذ العروض و الثياب من الحنطة و الشعير . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث عن عطاء ان عمر كان يأخذ العروض فى الصدقة من الورق و غيرها . حدثنا ابن عيينه عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس قال كان معاذ يقول إيتونى بخمسين او لبيس احد منكم . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس ان معاذا كان يأخذ العروض فى الصدقة . حدثنا وكيع عن ابى سنان عن عنترة ان عليا كان يأخذ العروض فى الجزية من اهل الابر الابر و من اهل المال المال و من اهل الحبال الحبال .

من كره العروض فى الصدقة

حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يستحبون زكوة كل شىء منه الورق من الورق و الذهب من الذهب و البقر من البقر و الغنم من الغنم . حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن الحسن انه كره العروض فى الصدقة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال سمعت ابن ابى نجيح يزعم ان عمر بن عبد العزيز كتب فى صدقة الثمر ان يؤخذ البرنى من البرنى و اللون من اللون ولا يؤخذ اللون من البرنى .

ما قالوا فى الرجل اذا وضع الصدقة فى صنف واحد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص و ابو معاوية عن حجاج عن المنهال[1] عن زر عن حذيفة قال اذا اعطاها فى صنف واحد من الاصناف الثمانية التى[2] سمى الله تعالى أجزاه . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن الحكم قال قال حذيفة اذا وضعت فى اى الاصناف شئت أجزاك اذا لم تجد غيره . حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى او غيره عن المنهال عن زر عن حذيفة قال ان جعلها فى صنف واحد اجزاه . حدثنا حفص عن ليث عن عطاء ان عمر كان يأخذ العرض فى الصدقة و يعطيها فى صنف واحد مما سمى الله تعالى . حدثنا جرير عن عطاء عن سعيد بن جبير و عن مغيرة عن ابراهيم قالا يجزيك ان تضع الصدقة فى صنف من الاصناف التى[2] سمى الله تعالى . حدثنا وكيع عن ابى الجراح عن ابى جعفر عن الربيع عن ابى العالية قال لا بأس ان تجعلها فى صنف واجد مما قال الله تعالى .

(١) هو ابن عمرو الاسدى الكوفى - تقريب (٢) و فى ز الذين .

حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عطاء قال سألته اعطى الصدقة فى صنف واحد من الاصناف الثمانية قال نعم . حدثنا وكيع عن يزيد عن الحسن قال لا بأس أن تجعلها فى صنف واحد من الاصناف . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم قال لا بأس ان تجعلها فى صنف واحد ما سمى الله تعالى . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن حميد عن عكرمة قال صرفها فى الاصناف فى اى صنف و قال الحسن فى ايها وضعت جزاك . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر عن ميمون قال سمعته يقول وضعت الزكرة فى هذين الصنفين الفقراء و المساكين لرأيت ان ذلك يجزى عنى .

ما قالوا فى المتاع يكون عند الرجل يحول عليه الحول

حدثنا ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن عبدالله بن ابى سلمة ان ابا عمرو بن حماس أخبره ان أباه حماسا كان يبيع الادم و الجعاب و ان عمر قال له يا حماس أد زكوة مالك فقال و الله مالى مال إنما أبيع الادم و الجعاب فقال قومه و أد زكاته . حدثنا يزيد بن هارون و عبدة عن يحيى بن سعيد عن عبدالله بن ابى سلمة عن ابى عمرو بن حماس ان اباه حماسا كان يبيع الادم و الجعاب و ان عمر قال له[1] ثمنه و أدّ زكاته[1] . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن فى رجل اشترى متاعا فحلت فيه الزكوة فقال يزكيه بقيمة يوم حلت . حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال ليس فى العروض زكوة الا فى عرض

(١ - ١) و فى ز ثم ذكره نحوه او مثله .

فى تجارة فان فيه زكوة . حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن ابى هلال عن ابن سيرين قال فى المتاع يقوم ثم تؤدى زكاته . حدثنا محمد بن عبيد عن عبد الملك عن عطاء فى الرجل يشترى المتاع فيمكث السنين يزكيه قال - لا . حدثنا حفص عن حجاج عن طلحة عن ابراهيم قال كل شىء اريد به التجارة ففيه الزكوة و ان كان لبنا او طينا قال و كان الحكم يرى ذلك .

ما قالوا فى العطاء اذا أخذ

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن عقبة عن القاسم قال كان ابو بكر اذا أعطى انسانا العطاء سأله هل لك مال فان قال نعم زكى ماله من عطائه و الا سلم له عطاءه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن هبيرة عن عبد الله قال [1] كان يعطينا فى الرسل فيزكيه [1] . حدثنا عبد الرحيم عن زكريا عن ابى اسحاق عن هبيرة قال كان ابن مسعود يزكى عطياتهم من كل الف خمسة و عشرين . حدثنا عبد الا على عن ابى اسحاق عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عبد القارى و كان على بيت المال فى زمن عمر مع عبيد الله بن الارقم فاذا خرج العطاء جمع عمر اموال التجارة فحسب عاجلها و اجلها ثم يأخذ الزكوة من الشاهد و الغائب . حدثنا بشر بن المفضل عن محمد بن عقبة عن القاسم قال كان ابو بكر اذا اعطى الرجل العطاء سأله ثم ذكر نحو حديث وكيع . حدثنا عبد الرحيم و وكيع عن اسرائيل عن مخارق طارق ان عمر بن الخطاب كان يعطيهم العطاء ولا يزكيه . حدثنا محمد بن ابى عدى عن ابن

(١ - ١) و فى ز كان يعطى بالعطاء فيزكيه .

عون عن محمد قال رأيت الامراء اذا اعطوا العطاء زكوه . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن جعفر بن برقان عن عمر بن عبد العزيز انه كان يزكى العطاء و الجائزة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن بعض اصحابه عن ابن مسعود انه كان يعطى العطاء فيزكيه .

قوله تعالى و اتوا حقه يوم حصاده و ما جاء فيه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الحجاج عن الحكم عن ابن عباس و عن سالم عن ابن الحنفية فى قوله تعالى و اتوا حقه يوم حصاده قالا نسختها العشر و نصف العشر . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن سماك عن ابراهيم قال نسختها العشر و نصف العشر . حدثنا معتمر عن عاصم عن ابى العالية قال كانوا يعطون شيئا غير الصدقة . حدثنا ابن المبارك عن محمد بن سليمان عن حيان الاعرج عن جابر بن زيد فى قوله تعالى و اتوا حقه يوم حصاده قال الزكوة . حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن ابن سيرين و نافع عن ابن عمر - و اتوا حقه يوم حصاده قال من حضرك يومئذ ان تعطيه القبضات و ليس بزكوة . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد فى قوله تعالى و اتوا حقه يوم حصاده - قال اذا حصدته فحضرك المساكين طرحت لهم منه و اذا كدسته طرحت لهم منه و اذا نقيته و أخذت فى كيله حثوت لهم منه و اذا علمت كيله عزلت زكاته و اذا أخذت فى جذاذ النخل طرحت لهم من التفاريق[1] و التمر

(١) التفاريق جمع تفروق قمع التمرة او ما يلتزق به قمعها كذا فى تاج العروس و المراد بالتفاريق العناقيد يخرط ما عليها فتبقى عليه التمرة او التمرتان او الثلاث فتلقى للمساكين .

و اذا اخذت فى كيله حثوت لهم منه و اذا عزلت كيله عزلت زكاته . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد فى قوله تعالى و اتوا حقه يوم حصاده قال اذا حصدته فحضرك المساكين طرحت لهم منه و اذا طيبته طرحت لهم منه و اذا كدسته طرحت لهم و اذا نقيته و اخذت فى كيله حثوت لهم منه و اذا علمت كيله عزلت زكاته و اذا اخذت فى جذاذ النخل طرحت لهم من التفاريق و التمر و اذا اخذت فى كيله حثوت لهم منه و اذا علمت كيله عزلت زكاته . حدثنا مروان بن معاوية عن جويبر عن الضحاك فى قوله تعالى - و اتوا حقه يوم حصاده قال زكاته يوم كيله . حدثنا وكيع عن سفيان عن السدى قال هذه مدنية مكية نسختها العشر و نصف العشر قلت عمن قال عن الفقهاء يعنى قوله تعالى - و اتوا حقه يوم حصاده . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر و حماد عن ابراهيم قالا - و اتوا حقه يوم حصاده - قالا يعطى ضغثا . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال نحو الضغث . حدثنا وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن قال نسختها الزكوة . حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك قال نسخت الزكوة كل صدقة فى القرآن . حدثنا ابن ادريس عن ابيه عن عطية قال نسختها العشر و نصف العشر . حدثنا مروان بن معاوية عن جويبر عن الضحاك فى قوله تعالى - و اتوا حقه يوم حصاده قال زكاته يوم كيله . حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس - و اتوحقه يوم حصاده - نسختها العشر و نصف العشر .

ما قالوا فى الرجل أخرج زكوة ماله فضاعت

حدثنا حفص عن هشام عن الحسن قال يخرج مكانها . حدثنا جرير عن مغيرة عن اصحابه قالوا اذا اخرج زكوة ماله فضاعت فليزك مرة اخرى . حدثنا معتمر عن معمر عن حماد فى الرجل يبعث بصدقته فتهلك قبل ان تصل الى اهلها قال هى بمنزلة رجل بعث الى غريمه بدين فلم يصل اليه حتى هلك . حدثنا زيد بن حباب عن شعبة عن الحكم قال لا تجزى . حدثنا زيد بن حباب عن حسان بن ابراهيم الصائغ عن عطاء فى الرجل اذا اخرج زكوة ماله فضاعت انها تجزى عنه . حدثنا عبد الوهاب عن عطاء عن ابن ابى عروبة عن حماد عن ابراهيم فى رجل اخرج زكوة ماله فضاعت قال لا تجزى عنه حتى يضعها مواضعها . حدثنا ابو بحر البكراوى عن يونس عن الحسن قال يخرج مكانها .

فى الخليطين اذا كانا يعملان فى ماليهما

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرنى عمرو بن دينار عن طاوس قال اذا كان الخليطان يعملان اموالهما فلا تجمع اموالهما فى الصدقة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرت عطاء فى قول طاوس فقال ما أراه الاحقا . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى انه كان يقول اذا كان لرجل عشرين شاة و لرجل عشرين شاة و راعيهما واحد و يسرحان معا و يردان معا قال فيها الزكوة .

(١) و هو عبد الرحمن بن عثمان .

فى الرجل يصدق ابله او غنمه يشتريها من المصدق

حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن يزيد مولى سلمة قال كان تعرض على سلمة صدقة ابله فيأبى أن يشتريها . حدثنا وكيع عن سفيان عن يعلى بن عطاء عن مسلم بن جبير عن ابن عمر قال لا تشتر طهرة مالك . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابرا يقول اذا جاء المصدق فادفع اليه صدقتك و لا تبتعها قال فانهم يقولون ابتعها فاقول لا انما هى لله . حدثنا عمر بن ايوب عن جعفر عن الزهرى قال سألته أيشترى الرجل صدقته فقال لا يشتريها من المصدق حتى يخرجها و لا يشتريها اذا أخرجها حتى تختلط بغنم كثير . حدثنا محمد ابن بكر عن ابن جريج عن عطاء ان من مضى كانوا يكرهون ابتياع صدقاتهم قال و ان فعلت بعد ما قبض منك فلا بأس به .

فى الرجل يتصدق بالدابة فيراها بعد ذلك تباع

حدثنا ابن عيينة عن زيد بن اسلم عن ابيه قال حمل عمر على فرس فى سبيل الله فرآه او شيئا من ثيابه تباع فى السوق فأراد ان يشتريه فسأل النبى صلى الله عليه و سلم فقال لا حتى توافيك يوم القيامة . حدثنا يزيد بن هارون عن سليمان التيمى عن ابى عثمان عن عبد الله بن عامر عن الزبير بن العوام ان رجلا حمل على فرس فى سبيل الله فرأى فرسا او مهرة تباع ينسب الى فرسه فنهى عنها . حدثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش عن ابراهيم و عن داود عن ابى العالية ان ابا اسامة حمل على مهرله فى سبيل الله فرآه بعد ذلك و هو يباع قال فقلت للنبى صلى الله عليه و سلم قد عرفت

عزمه فنهانى عنه . حدثنا وكيع عن يزيد عن الحسن قال قال عمر اذا تحولت الصدقة الى غير الذى تصدق عليه فلا بأس ان يشتريها . حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله[1] عن نافع عن ابن عمر ان عمر حمل على فرس فى سبيل الله فرآها فى السوق تباع فسأل النبى صلى الله عليه و سلم ان يشتريها فقال - لا - دعها حتى توافيك يوم القيامة . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن الشعبى عن زيد بن حارثة عن النبى صلى الله عليه و سلم نحوا من حديث ابى اسامة . حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن ابن سيرين عن عمران بن حصين انه سئل عن الرجل يصيب من صدقته قال ينقص من اجره بقدر ما اصاب منها .

ما قالوا فى بيع الصدقة مما يشترى

حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جهضم بن عبد الله عن محمد بن ابراهيم عن محمد بن زيد عن شهر بن حوشب عن ابى سعيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن شراء الصدقات حتى تقبض . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس سئل أيشترى صدقته قبل ان يعقل فكرهه . حدثنا وكيع عن محمد بن عبد الله عن الشعبى عن مكحول لا تشترى الصدقة حتى توسم و تعقل . حدثنا الفضل بن دكين عن محمد بن راشد عن مكحول قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تشترى الصدقة حتى توسم . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن و محمد انهما كرها ان يشترى الرجل شيئا من صدقة ماله حتى يحول من عند المصدق . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابو الزبير عن جابر انه سمعه ينهى عن بيع الصدقة

(١) و فى ن عبد الله بن نافع . ١٨٩

قبل ان تخرج . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة عن غير واحد ان النبي صلى الله عليه و سلم نهى ان تباع الصدقة حتى تعقل او توسم .

ما قالوا في المال الذى تؤدى زكاته فليس بكنز

حدثنا ابن عيينة عن ابن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد ان عمر سأل رجلا عن ارض له باعها فقال له احرز مالك و احفر له تحت فراش امرأتك قال يا امير المؤمنين أليس بكنز فقال ليس بكنز ما أدى زكاته . حدثنا ابن علية عن عبد الرحمن بن اسحاق عن محمد بن ابي حرملة عن سعيد بن المسيب قال ما ادى زكاته فليس بكنز . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن ابي الزبير عن جابر قال اى مال ادى زكاته فليس بكنز . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن مكحول عن ابن عمر مثله . حدثنا وكيع عن شريك عن ابي اسحاق عن عكرمه عن ابن عباس قال ما أدى زكاته فليس بكنز . حدثنا ابن فضيل عن حنظلة عن مجاهد و عطاء قالا ليس المال بكنز اذا ادى زكاته و ان كان تحت الارض و ان كان لايؤدى زكاته فهو كنز و ان كان على وجه الارض . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عطية عن ابن عمر قال وجد لرجل عشرة آلاف بعد موته مدفونة قال فقالوا هذا كنز ما كان يؤدى زكاته فقال ابن عمر لعله كان يؤدى عنها من غيرها .

من قال في المال حق سوى الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يرون

فى اموالهم حقاسوى الزكوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور و ابن ابى نجيح عن مجاهد فى اموالهم حق معلوم قال سوى الزكوة . حدثنا ابن فضيل عن بيان عن عامر قال فى المال حق سوى الزكوة . حدثنا معاذ قال حدثنا حاتم بن ابى صغيرة ابو يونس قال حدثنا رباح عن عبيدة عن قزعة قال قلت لابن عمر ان لى مالا فما تأمرنى الى من ادفع زكاته قال ادفعها الى ولىّ القوم يعنى الامراء و لكن فى مالك حق سوى ذلك يا قزعة . حدثنا ابن علية عن ابن ابى حيان قال حدثنى مزاحم بن زفر قال كنت جالسا عند عطاء فأتاه اعرابى فسأله ان لى ابلا فهل علىّ فيها حق بعد الصدقة قال نعم . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عكرمة عن ابن عباس قال من ادى زكوة ماله فليس عليه جناح ان لا يتصدق . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن قال فى المال حق سوى الزكوة .

ما قالوا فى الرجل يدفع زكاته الى قرابته

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال جاءت امرأة عبد الله الى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت ان لى فى حجرى بنى اخ لى كلالة فيجزينى ان اجعل زكوة حلي فيهم قال نعم . حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال لا بأس ان تجعل زكاتك فى ذوى قرابتك مالم يكونوا فى عيالك . حدثنا ابن علية عن عبد الخالق الشيبانى عن سعيد بن المسيب قال ان احق من دفعت اليه زكاتى يتيمى و ذوقرابتى . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله ان امرأته سألته عن بنى اخ لها ايتام فى حجرها تعطيهم من الزكوة

قال نعم . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم عن ابى حفصة قال سألت سعيد بن جبير عن الخالة تعطى من الزكوة فقال مالم يغلق عليكم بابا . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و عن هشام او غيره عن الحسن انهما رخصا فى ذوى القرابة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك قال قلت لعطاء أيجزى الرجل ان يضع زكاته فى اقاربه قال نعم اذا لم يكونوا فى عياله . حدثنا وكيع عن سلمة بن نبيط عن الضحاك قال اذا كان لك اقارب فقراء فهم احق بزكاتك من غيرهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد قال سألت ابراهيم عن الاخت تعطى من الزكوة قال نعم . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن فى الرجل يعطى زكاته ذوى قرابته قال نعم مالم يكونوا فى عياله . حدثنا ابن نمير عن حنظلة عن طاوس قال سأله رجل فقال ان عندى ناسا من اهلى فقراء فقال اخرجها منك و من اهلك . حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين عن ام الرائح بنت صليح عن عمها سلمان بن عامر الضبى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الصدقة على غير ذى الرحم صدقة و على ذى الرحم اثنتان صدقة وصلة قال ابو بكر و سمعت وكيعا يذكر عن سفيان انه قال لا يعطها من تجب عليه نفقته . حدثنا جرير عن ثعلبة عن ليث عن مجاهد قال لا تقبل و رحمه محتاجة .

ما قالوا فى الرجل يعطى زكاته لغنى و هو لا يعلم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن فى الرجل يعطى زكاته الى فقير ثم يتبين له انه غنى قال اجزى عنه .

حدثنا ابن فضيل عن اسماعيل عن حماد عن ابراهيم فى الرجل يعطى زكاته الغنى و هو لا يعلم قال لا يجزيه .

السيف المحلى و المنطقة المحلاة فيهما زكوة ام لا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن محمد بن زياد الالهانى قال سمعت ابا امامة الباهلى يقول حلية السيف من الكنوز . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبيد الله بن عبيد قال قلت لمكحول يا ابا عبيد الله ان لى سيفا فيه خمسون و مائة درهم علىّ فيها زكوة فقال اضف اليها ما كان لك من ذهب و فضة فعليك فيه من الزكوة . حدثنا عبد الرحيم عن حجاج قال سألت عطاء و حمادا و ابراهيم عن القدح المفضض و السيف المحلى و المنطقة المحلاة اذا جمعته فكان فيه مائتا درهم ازكيه قالوا لا . حدثنا اسماعيل بن عياش عن مالك بن عبد الله الكلابى قال سمعت مالك بن مغول يقول حلية السيف من الكنوز .

ما قالوا فى الرجل يكون عليه الدين من قال لا يزكيه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر عن ليث عن طاؤس قال اذا كان عليك دين فلا تزكيه . حدثنا عبد الرحيم عن عبدالملك عن عطاء فى الرجل يكون عليه الدين السنة و السنتين أ فيزكيه قال - لا . حدثنا ابو بكر ابن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا كان حين يزكى الرجل ماله نظر ما للناس عليه فيعزله . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن فضيل قال لا تزك ما للناس عليك . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال للزكوة حد معلوم فاذا جاء ذلك حسب ماله الشاهد و الغائب فيؤدى عنه

إلا ما كان من دين عليه . حدثنا عمر بن ايوب عن جعفر عن ميمون قال اخرج[1] ما كان عليك من الدين ثم زك مابقى . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن السائب بن يزيد قال سمعت عثمان يقول هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليقضه و زكوا بقية اموالكم . حدثنا غندر عن شعبة قال سألت حمادا عن الرجل يكون عليه الدين و فى يده مال أ يزكيه قال نعم عليه زكاته الا ترى انه ضامن و سألت ريبغة فقال مثل قول حماد .

ما ذكر فى خرص النخل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الشيبانى عن الشعبى ان النبى صلى الله عليه و سلم بعث عبد الله بن رواحة الى اليمن يخرص[2] عليهم النخل قال سألت الشعبى افعله قال لا . حدثنا ابن مبارك عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابى بكر بن حزم قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا بعث الخارص أمره ان لا يخرص النخل الا العرايا . حدثنا ابو داود و غندر عن شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عبد الرحمن ابن مسعود يقول جاء سهل بن ابى حثمة الى مجلس فحدث ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال اذا خرصتم فخذوا و دعوا الثلث فان لم تجدوا الثلث فالربع . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ان عمر كان يبعث ابا خيثمة خارصا للنخل فقال اذا أ تيت اهل البيت فى حائطهم فلا تخرص عليهم قدر ما ياكلون . حدثنا محمد بن ابى بكر عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر انه سمعه يقول خرصها ابن رواحة

(١) و فى ز اطرح بمعناه (٢) و فى ن فخرص ثمر النخل .

يعنى

يعنى خيبر اربعين الف وسق فزعم ان اليهود لما خيرهم ابن رواحة اخذوا الثمر وعليهم عشرون الف وسق . حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن مكحول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خفف على الناس فى الخرص وان فى المال العرية والوصية قال العرية النخلة يرعها[1] الرجل فى حائطه الرجل والوصية الرجل يوصى بالوصية للمساكين . حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهرى عن سعيد ابن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر عتاب بن اسيد ان يخرص العنب كما يخرص النخل [2]فتؤدى زكاته كما تؤدى[2] زكوة النخل تمرا فتلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى النخل والعنب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال لى عبد الكريم وعمرو بن دينار يخرص النخل والعنب ولا يخرص الحب .

ما قالوا فى الخرص متى يخرص التمر

حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء متى يخرص النخل قال حين يطعم . حدثنا محمد بن بكر قال قال ابن جريج كذلك اخبرنا عبد الله بن فلان ان النبى صلى الله عليه وسلم امر بخرص خيبر حين طاب تمرهم فقال وقال ابن شهاب أمر النبى صلى الله عليه وسلم ان يخرص خيبر [2]حين طاب اول التمر[2] .

(١) وفى ز يرثها الرجل (٢-٢) وفى ز فيؤدى زكاته زبيبا كما يؤدى (٣-٣) وفى ز حين يطيب الثمر او التمر .

ما قالوا فى الرجل يكون عليه الدين اكثر مما يخرج

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء حرث لرجل دينه اكثر من ماله فحصد أيؤدى حقه يوم حصاده فقال ما ترى على الرجل دينه اكثر من ما له من صدق فى ما شيته و لا فى اصل الا ان يؤدى حقه يوم حصاده يوم يحصده . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال لى ابو الزبير يقول سمعت طاوسا يقول ليس عليه صدقة .

ما قالوا فى العاشر يستحلف او يفتش احدا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن الزبرقان عن عبد الله ابن مغفل انه كان على العشور فكان يستحلفهم فمر به ابو وائل فقال لم تستحلف الناس على اموالهم ترمى بهم فى جهنم فقال انى لو لم استحلفهم لم يعطوا شيئا قال انهم ان لا يعطوك خير من ان تستحلفهم . حدثنا حفص عن اسماعيل عن ابى اسحاق قال كان مسروق على السلسلة فكان من مر به فأعطاه شيئا قبل منه و يقول هل معك شىء لنا فيه حق فان قال نعم و الا قال اذهب . حدثنا معمر عن قرة عمن حدثه قال مررت على حميد بن عبد الرحمن بسفينة فما تركنى حتى استحلفنى ما فيها . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابراهيم بن المهاجر عن ابيه عن زياد بن حدير قال بعثنى عمر على العشور و أمرنى ان لا افتش احدا . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن طاوس قال انما كان العاشر يرشد ابن السبيل و من اتاه بشىء قبله .

من قال ليس على المسلمين عشور

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن جده ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين عشور انما العشور على اليهود و النصارى . حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن خالد عن النبى صلى الله عليه و سلم مثل حديث ابى الاحوص . حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن ابراهيم بن المهاجر قال حدثنى من سمع عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول يا معشر العرب احمدوا الله الذى وضع عنكم العشور . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن قابوس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تصلح قبلتان فى ارض و ليس على مسلم جزية . حدثنا شريك عن ابراهيم بن المهاجر عن زياد بن حدير قال بعثنى عمر على السواد و نهانى ان اعشر مسلما او ذاذمة يؤدى الخراج .

﴿ يهودى او نصرانى ﴾ حدثنا عفان عن حماد بن سلمة عن حميد الحسن عن عثمان بن ابى العاص ان وفد ثقيف قدموا على رسول الله صلى الله عليه و سلم فاشترطوا عليه ان لا يحشروا و لا يعشروا و لا يستعمل [1]عليهم غيرهم[1] .

فى نصارى بنى تغلب ما يؤخذ منهم .

حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن ابراهيم بن المهاجر عن زياد بن حدير

(١ - ١) و فى ز عليكم غيركم .

قال بعثنى عمر الى نصارى بنى تغلب و أمرنى ان 'اخذ نصف عشر اموالهم .
حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى[1] عن السفاح[2] عن مطر عن داود بن كردوس عن عمر بن الخطاب انه صالح نصارى بنى تغلب على ان تضعف عليهم الزكوة مرتين و على ان لا ينصروا صغيرا و على ان لا يكرهوا على دين غيرهم قال داود و ليست لهم ذمة قد نصروا . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن زياد بن حدير قال كنت مع جدى فمر على نصرانى بفرس قيمته عشرون الفا فقال له ان شئت اعطيت الفين و ان شئت اخذت الفرس و اعطيناك قيمته ثمانية عشر الفا . حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن ابى مجلز ان عمر بعث عثمان بن حنيف فجعل على اهل الذمة فى اموالهم التى يختلفون بها فى كل عشرين درهما درهما و كتب بذلك الى عمر فرضى و اجازه و قال لعمركم تأمرنا أن ناخذ من تجار اهل الحرب قال كم يأخذون منكم اذا أتيتم بلادهم قالوا العشر قال فكذلك فخذوا منهم . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله ان عمر بن الخطاب استعمل اباه و رجلا 'اخر على صدقات اهل الذمة مما يختلفون به الى المدينة فكان يأمرهم ان يأخذوا عن القمح نصف العشر تخفيفا عليهم ليحملوا على المدينة و من القطنية و هى الحبوب العشر. حدثنا ابن ادريس عن ابيه عن حماد عن ابراهيم قال يؤخذ من اهل الذمة من كل عشرين درهما درهم و من اهل الحرب من كل عشرة دراهم درهم و من اهل الذمه اذا اتجروا فى الخمر من كل عشرة دراهم درهم . حدثنا

(١) و هو ابو اسحاق (٢) هو شيبانى ايضا .

يعلى

يعلى عن يحيى بن سعيد عن رزيق مولى بنى فزارة ان عمر بن الخطاب كتب اليه خذ ممن مر بك من تجار اهل الذمة فيما يظهرون من اموالهم و يديرون من التجارات من كل عشرين دينارا دينارا فما نقص منا فبحسابها حتى تبلغ عشرة فاذا نقصت ثلاثة دنانير فدعها لا تأخذ منها شيئا و اكتب لهم برأة الى مثلها من الحول مما تأخذ منهم . حدثنا حماد ابن خالد عن ابن ابى ذئب قال و سألت الزهرى عن جزية نصارى كلب و تغلب فقال بلغنا انه يؤخذ منهم نصف العشر من مواشيهم

من كان لا يرى العشور فى السنة إلا مرة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى حصين عن زياد بن حدير قال استعملنى عمر على المارة فكنت اعشر من اقبل و أدبر فخرج اليه رجل فأعلمه فكتب الى ان لا تعشر الا مرة واحدة يعنى فى السنة . حدثنا وكيع عن سفيان عن غالب بن ابى الهذيل عن ابراهيم قال جاء نصرانى الى عمر فقال ان عاملك عشر فى السنة مرتين فقال من أنت فقال انا الشيخ النصرانى فقال له عمر و انا الشيخ الحنيف فكتب الى عامله ان لا تعشر فى السنة إلا مرة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم ابن المهاجر عن زياد بن حدير قال انا اول من عشر فى الاسلام .

ما قالوا فى الفقراء والمساكين من هم

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن المهاجر عن زياد بن حدير قال حدثنا رجل عن جابر بن زيد انه سئل عن الفقراء و المساكين فقال الفقراء المتعففون و المساكين الذين يسئلون . حدثنا ابو بكر قال حدثنا

ابو اسامة قال حدثنى جرير بن حازم عن رجل عن جابر بن زيد انه سئل عن الفقراء و المساكين فقال الفقراء المتعففون و المساكين الذين يسألون . حدثنا ابو خالد عن جرير بن حازم عن على بن الحكم قال سمعت الضحاك ابن مزاحم يقول انما الصدقات للفقراء و المساكين قال الفقراء الذين هاجروا و المساكين الذين لم يهاجروا . حدثنا محمد بن عبد الله الاسدى قال حدثنا مغفل قال سألت الزهرى عن قوله تعالى انما الصدقات للفقراء قال الفقراء الذين فى بيوتهم و لا يسألون و المساكين الذين يخرجون فيسألون .

فى الاعراب عليهم زكوة الفطر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن زمعة بن صالح عن يحنش عن ابن الزبير قال على الاعراب صدقة الفطر . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال ليس على الاعراب زكوة الفطر . حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا ابن ابى ذئب عن اسحاق بن طلحة عن اسماعيل ابن امية عن سعيد بن العاص قال كان ابو بكر الصديق يأخذ من الاعراب صدقة الفطر الاقط . حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن الحسن قال يعطون من اللبن . حدثنا ابو داود عن ابى حرة عن الحسن انه قال على الاعراب صدقة الفطر صاع من لبن .

ما قالوا فى الرجل يعتق العبد النصرانى

حدثنا حفص عن ابى خالد عن الشعبى فى الرجل يعتق العبد النصرانى قال ذمته ذمة مواليه . حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال ليس عليه الجزية . حدثنا حفص عن عبيدة عن ابراهيم فى الرجل يعتق

العبد النصرانى قال عليه الجزية . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن سنان ان عمر بن عبد العزيز أخذ الجزية من نصرانى اعتقه مسلم .

ما قالوا فى ارض الخراج

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن ميمون قال سألت عمر بن عبد العزيز عن ارض الخراج عليها زكوة فقال الخراج على الارض و الزكوة على الحب . حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن ابى هاشم عن عمر بن عبد العزيز قال الخراج على الارض و العشر على الحب . حدثنا ابو اسامة عن اشعث عن الحسن قال كان يقول ليس فى التمر زكوة اذا كان يؤخذ منه العشر و ان كان بمائة الف (و) حدثنا وكيع قال كان حسن و سفيان يقولان عليه .

من قال لا يجتمع خراج و عشر على ارض

حدثنا ابوبكر قال حدثنا ابراهيم بن المغيرة ختن لعبد الله بن المبارك عن ابى حمزة السكونى عن الشعبى قال لا يجتمع خراج و عشر فى ارض . حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو تميلة يحيى بن واضح عن ابى المنيب عن عكرمة قال لا يجتمع خراج و عشر فى مال . حدثنا وكيع قال كان ابو حنيفة يقول لا يجتمع خراج و زكوة على رجل .

قوله تعالى فى اموالهم حق معلوم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن عبد الله بن محمد فى قوله و الذين فى اموالهم حق معلوم قال الزكوة . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن و الذين فى اموالهم حق معلوم قال الزكوة المفروضة . حدثنا وكيع

عن اسرائيل عن ابى الهيثم عن ابراهيم قال كانوا اذا اخرجت اعطياتهم تصدقوا منها .

ما قالوا فى الرجل يذهب له المال السنين ثم يجده فيزكيه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن عمرو بن ميمون قال اخذ [1]الوالى فى زمن[1] عبد الملك مال رجل من اهل الرقة يقال له ابو عائشة عشرين الفا [2]فا دخلت[2] فى بيت المال فلما ولى عمر بن عبد العزيز أتاه ولده فرفعوا مظلمتهم اليه فكتب الى ميمون ادفعوا اليهم اموالهم و خذوا زكوة عامه هذا فلولا انه كان مالا ضمارا اخذنا منه زكوة ما مضى . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ميمون ان رجلا ذهب له مال فى بعض المظالم و وقع فى بيت المال فلما ولىّ عمر بن عبد العزيز رفع اليه فكتب عمر ان ادفعوا اليه و خذوا منه زكوة ما مضى ثم أتبعهم بعد بكتاب ان ادفعوا اليه ثم خذوا منه زكوة ذلك العام فانه كان مالا ضمارا . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال عليه زكوة ذلك العام .

قوله تعالى و يمنعون الماعون

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن الحارث بن سويد عن عبد الله و يمنعون الماعون قال هو ما تعاون الناس بينهم الفأس و القدر والدلو و اشباهه . حدثنا ابن ادريس عن الاعمش عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن ابى سعيد عن عبد الله قال هو ما تعاون الناس بينهم . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن مجاهد

(١ - ١) و فى ن الوليد بن عبد الملك (٢ - ٢) و فى ن فألقاها .

عن

عن على و يمنعون الماعون قال الزكوة المفروضة و قال ابن عباس عارية المتاع . حدثنا ابن ادريس عن شعبة عن الحكم عن مجاهد عن على قال الماعون الزكوة . حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد عن على بن ربيعة عن ابن عمر قال هو المال الذى [1] لا يؤدى حقه [1] . حدثنا ابن ادريس عن سعيد بن عبيد عن على بن ربيعة عن ابن عمر قال هو الذى لا يؤدى حقه . حدثنا ابن مهدى عن سفيان و غندر و شعبة عن ابى اسحاق عن سعيد بن عياض عن اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم انهم قالوا الماعون منع الفأس و القدر و الدلو . حدثنا يحيى بن سعيد عن جابر بن صبيح عن ام شراحيل عن ام عطية قالت المهنة . حدثنا ابن علية عن ليث عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال الماعون منع الفأس و القدر والدلو . حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال [2] لم يكبر اهلها [2] . حدثنا جرير عن ابراهيم قال القدر و الرحى و قال بعضهم الزكوة [2] . حدثنا وكيع عن سلمة بن نبيط عن الضحاك قال الزكوة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن الحارث عن عبد الله قال القدر والدلو . حدثنا وكيع عن الاعمش عن عبد الله مثله . حدثنا وكيع عن عبد الله عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن ابى المغيرة عن ابن عمر قال هى الزكوة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثل حديث ابن مسعود . حدثنا وكيع عن الاعمش عن الحكم عن يحيى بن الجزار ان ابا سعيد سأل عبد الله عن الماعون قال هو الفأس و القدر والدلو . حدثنا وكيع عن

(١ - ١) و فى ز لا يعطى حقه (٢ - ٢) و فى ز لم يجىء اهلها بعد (٣) و فى ن الفأس . .

اسماعيل عن ابى عمرو عن يحيى عن ابن الحنيفة قال الماعون الزكوة . حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن الزهرى قال الماعون هو المال بلسان قريش . حدثنا وكيع عن هشام قال سألت عكرمة عن الماعون فقال الفأس و القدر والدلو . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال هو المتاع و قال على هو الزكوة . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال الماعون الزكوة المفروضة .

﴿فى الصاع ما هو﴾ حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن يزيد بن ابى زياد عن ابن ابى ليلى قال عيرنا صاع المدينة فوجدناه يزيد مكيالا على الحجاجى . حدثنا وكيع عن على بن صالح عن ابى اسحاق عن موسى بن طلحة قال الحجاجى صاع عمر بن الخطاب . حدثنا يحيى بن آدم عن ابى شهاب عن حجاج عن فضيل عن ابراهيم قال القفيز الحجاجى هو الصاع . حدثنا جرير عن مغيرة قال ماكان يفتى فيه ابراهيم فى كفارة يمين او فى الشراء او فى اطعام ستين مسكينا و فيما قال فيه العشر و نصف العشر قال كان يفتى بالقفيز الحجاجى قال هو الصاع . حدثنا يحيى بن آدم قال سمعت حنشا يقول صاع عمر ثمانية ارطال و قال شريك اكثر من سبعة ارطال و أقل من ثمانية .

من قال ترد الصدقة فى الفقراء اذا اخذت من الاغنياء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن اشعث بن سوار عن عون بن ابى جحيفة عن ابيه قال بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم فينا ساعيا فأخذ الصدقة من اغنيائنا فقسمها فى فقرائنا وكنت غلاما يتيما

فأعطانى منها قلوصا . حدثنا عبد الرحيم عن حجاج عن عمرو بن مرة عن ابيه قال سئل عمر عما يؤخذ من صدقات الاعراب كيف تصنع بها فقال عمر و الله لاردن عليهم الصدقة حتى تروح على احدهم مائة ناقة او مائة بعير . حدثنا عبد الحميد عن مغيرة عن عمر بن عبد العزيز أخذ نصف صدقات الاعراب ورد نصفها فى فقرائهم . حدثنا ازهر عن ابن عون قال كان سالم بن عبد الله يقسم صدقة عمر فيأتيه الرجل ذوهبة قد اعطاه فيقول أعطنى فيعطيه و لا يسأله .

فى الركوب على ابل الصدقة

حدثنا ابو بكر قال ثنا بشر بن مفضل عن عبد الرحمن بن اسحاق عن ابيه عن عبد الرحمن بن عمرو بن سهيل قال لقد رأيت عثمان فى طريق مكة و ان الصدقات تساق معه فيحمل (عليها الرجال) . حدثنا شريك عن جابر عن شريك بن نملة قال بعثنى علىّ ساعيا على الصدقة قال فصحبنى اخى فتصدقت قال فحملت اخى على بعير فقلت ان اجازه على و الا فهو من مالى فلما قدمت عليه قصصت عليه قصة اخى فقال لك فيه نصيب . حدثنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سالم عن اسلم ان عمر بعثه بابل من الصدقة الى الحمى فلما اردت ان اصدر قال اعرضها على فعرضتها عليه و قد حملت جهازى على ناقة منها فقال لا امّ لك عمدت الى ناقة يحيى اهل بيت من المسلمين تحمل عليها جهازك فهلا ابن لبون بوّالا او ناقة شصوصا .

(١ - ١) و فى ز فيحمل عليه الرجل المنقطع به .

فى المملوك يكون بين رجلين عليه صدقة الفطر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى الحويرث عن ابى عمار عن ابى هريرة قال ليس فى المملوك زكوة الا مملوك تملكه[١].

ما قالوا فى المملوك يعطى من الصدقة

حدثنا عبد الرحيم عن عمرو بن ميمون بن مهران عن زياد بن ابى مريم عن امه قالت أتيت عبد الله بن الارقم قال و كان على بيت المال فى امرة عثمان و هو يقسم صدقة بالمدينة فلما رآنى قال ما جاءبك يا ام زياد قالت قلت له لما جاء له الناس قال هل عتقت بعد قلت لا فبعث الى بيته فاتى ببرد فأمر لى به و لم يأمر لى من الصدقة بشىء لأنى كنت مملوكة . حدثنا وكيع عن عمرو عن مجاهد قال لا تطعموا هولاء السودان من اضاحيكم فانما هى اموال اهل مكة . حدثنا جرير عن ليث عن سالم انه كره ان يتصدق على عبيد الاعراب .

من كان يحب ان يناول المسكين صدقة بيده

حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن عباس بن عبد الرحمن المدنى قال خصلتان لم يكن النبى صلى الله عليه و سلم يكلهما الى احد من اهله كان يناول المسكين يده و يضع الطهور لنفسه . حدثنا وكيع عن ابى المنهال قال رأيت على بن حسين له جمعة و عليه ملحفة و رأيته يناول المسكين بيده .

ما قالوا فى الرجل تكون له المضاربة (أ) يزكيها

حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اشعث عن ابن ابى الزبير

(١) وفى نسخة تملكه .

عن جابر قال سألت عن الرجل يسلف الى اهل الارض و يكون له الدين أ يزكيه قال نعم . حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن الشعبي قال ليس فى مضاربة زكوة لانه لا يدرى ما يصنع .

ما قالوا فى الغارمين من هم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن ابى جعفر و الغارمين قال المنفقين فى غير فساد وابن السبيل المجتاز على الارض الى الارض . حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال ثلاثة من الغارمين رجل ذهب السيل بماله و رجل اصابه حريق فذهب بماله و رجل له عيال و ليس له مال فهو يدان و ينفق على عياله . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابى جعفر قال الغارم ينبغى الامام ان يقضى عنه . حدثنا الزبيرى ابو احمد قال حدثنا معقل قال سألت الزهرى عن الغارمين قال اصحاب الدين و ابن السبيل و ان كان غنيا[1] .

ما قالوا فى مسئلة الغنى و القوى

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن سعيد بن ابراهيم عن ريحان بن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تحل الصدقة لغنى ولا لذى مرة سوى . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى حصين عن سالم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تحل الصدقة لغنى و لا لذى مرة سوى . حدثنا عبد الرحيم عن مجالد عن الشعبي عن جبلة بن جنادة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول المسئلة لا تحل لغنى و لا لذى مرة سوى . حدثنا عبد الرحيم

(۱) و فى ن عاصيا .

و ابن نمير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبيد الله بن عدي بن الخيار قال أخبرني رجلان انهما أتيا النبي صلى الله عليه و سلم يسألانه عن الصدقة قال فرفع فيهم البصر و صوبه و قال انكما لجلدان فقال اما ان شئتما أعطيتكما و لا حظ فيها لغنى و لا لقوى مكتسب . حدثنا ابن مهدى عن موسى بن على عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال لا ينبغى الصدقة لغنى و لا لذى مرة سوى .

من كره المسئلة و نهى عنها و شدد فيها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن عبد الله بن مسلم اخى الزهرى عن حمزة بن عبد الله عن ابيه ان النبى صلى الله عليه و سلم قال لا تزال المسئلة باحدكم حتى يلقى الله و ليس فى وجهه مزعة لحم . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال لو يعلم صاحب المسئلة ما فيها ما سأل . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن مسروق قال من سأل الناس من غير فاقة جاء يوم القيامة و فى وجهه خدوش او خموش . حدثنا ابن نمير عن عمرو بن ميمون قال قالت ام الدرداء لابى الدرداء اذا احتجت بعدك اكل الصدقة قال لا اعملى وكلى قالت ان ضعفت عن العمل قال التقى السنبل و لا تأكلى الصدقة . حدثنا جرير ابن عبد الحميد عن عبد الملك بن عمير عن عقبة (١) او فلان بن عقبة عن ابن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أكل المسئلة كد فى وجه الرجل يوم القيامة الا ان يسأل سلطانا او فى امر لابد منه . حدثنا ابن

(١) و فى ن عن ابن حبيب .

فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من سأل الناس اموالهم تكثرا فانما يسأل جمرة فليستقل منه او ليستكثر . حدثنا ابن نمير عن مجالد عن الشعبي عن حبشي السلولى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من سأل الناس ليثرى به ماله فانه خموش فى وجهه و رضف من جهنم يأكله يوم القيامة و ذلك فى حجة الوداع . حدثنا ابو معاوية عن داود عن الشعبي قال قال عمر من سأل الناس ليثرى به ماله فانما هو رضف من جهنم فمن شاء فليقل و من شاء فليكثر . حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لان يأخذ احدكم حبلا فيأتى الجبل فيحتطب منه فيبيعه و يأكل و يتصدق خير من ان يسأل الناس . حدثنا ابن نمير عن هشام عن ابيه عن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لأن يأخذ احدكم حبلا فيذهب فيأتى بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خيرله من ان يسأل الناس شيئا أعطوه أو منعوه . حدثنا محمد بن بشر و الفضل بن دكين عن مسعر عن عبيد بن الحسن عن ابن معقل قال من سأل تكثرا جاء يوم القيامة و فى وجهه خموش . حدثنا حفص و ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن ابن ابى ليلى قال جاءه سائل فسأل فاعطاه شيئا فقيل له تعطيه و هو موسر فقال انه سائل و للسائل حق و ليتمنين يوم القيامة انها كانت رضفة فى يده . حدثنا ابن عيينة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار يبلغ به النبي صلى الله عليه و سلم من سأل و له اوقية او عدلها فهو يسأل الناس الحافا .

ما قالوا فيما رخص فيه من المسئلة لصاحبها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن عطية عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تحل الصدقة لغنى الا لثلاثة فى سبيل الله او ابن السبيل او رجل كان له جار فتصدق عليه فاهدى له . حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تحل الصدقة الا لخمسة - رجل اشتراها بماله او رجل عمل عليها او ابن السبيل او فى سبيل الله او رجل كان له جار فتصدق عليه فأهدى له . حدثنا ابن نمير عن المجالد عن الشعبى عن حبشى ابن جنادة السلولى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول و اتاه اعرابى فسأله فقال ان المسئلة لا تحل إلا لفقر مدقع او غرم مفظع . حدثنا شريك عن ابى اسحاق ان سائلا سأل ابن عمر و الحسن و الحسين و عبد الله بن جعفر فقالوا ان كنت تسأل لدين مفظع او فقر مدقع او قال مودع او قال دم موجع فان الصدقة تحل لك . حدثنا الفضل بن دكين عن حماد بن زيد عن هارون بن رباب عن كنانة بن نعيم عن قبيصة بن المخارق الهلالى قال تحملت حمالة فأتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم اسأله فيها فقال أقم يا قبيصة حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها قال قال لى رسول الله صلى الله عليه و سلم يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فحلت له المسئلة حتى يصيبها ثم يمسك و رجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش و رجل اصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوى الحجى من قومه قد اصابت

فلانا فاقة فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش ثم يمسك قال يا قبيصة ما سواهن من المسئلة سحت يأ كلها صاحبها .حدثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك فى رجل سافر و هو غنى فنفد ما معه فى سفره و احتاج قال يعطى من الصدقة فى سفره لانه ابن السبيل .

فى الاستغناء عن المسئلة من قال اليد العليا خير من اليد السفلى

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن هشام بن عروة عن ابيه عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من يستغن يغنه الله و من يستعفف يعفه الله و اليد العليا خير من اليد السفلى . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد و عروة عن حكيم بن حزام عن النبى صلى الله عليه و سلم قال اليد العليا خير من اليد السفلى . حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت ابا حمزة يحدث عن هلال بن حصين قال نزلت دار ابى سعيد فضمنى و اياه المجلس فحدثنى انه اصبح ذات يوم و قد عصب على بطنه من الجوع قال فأتيت النبى صلى الله عليه و سلم فادركت من قوله و هو يقول من يستعفف يعفه الله و من يستغن يغنه الله و من سألنا اما ان نبذل له و اما ان نواسيه و من يستغن يستعفف عنا خير له من ان يسألنا قال فرجعت فما سألته شيئا . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن الحكم عن عبد الرحمن ابن ابى ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم استغن عن الناس و لو بقضمة سواك . حدثنا ابومعاوية و ابن نمير عن الاعمش عن الحكم عن عبدالرحمن بن ابى ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم بمثله و لم يرفعه . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كنا نتحدث

ان اليدالعليا هى المتعففة . حدثنا ابن فضيل عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اليد العليا خير من اليد السفلى و خير الصدقه ما أبقت غنى و ابدأ بمن تعول حدثنا معاوية ابن هشام قال حدثنا سفيان عن اشعث ابن ابى الشعثاء عن اسيد بن هلال عن ثعلبة بن زهدم قال انتهى قوم ثعلبة الى النبى صلى الله عليه و سلم و هو يخطب و هو يقول يد المعطى العليا و يد السائل السفلى و ابدأ بمن تعول امك و اباك و اختك و أخاك و ادناك فادناك .

ما ذكر فى الكنز و البخل بالحق فى المال

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سفيان عن المغيرة ابن النعمان عن عبد الله[1] بن الاقنع الباهلى عن الاحنف بن قيس قال كنت جالسا فى مجلس فى المدينة فأقبل رجل لا ترى حلقة الا فروا منه حتى انتهى الى الحلقة التى كنت فيها فثبت و فروا فقلت من انت قال ابو ذر صاحب رسول الله صلى الله عليه و سلم قال فقلت ما يفر الناس منك قال انى انهاهم عن الكنوز قال قلت ان اعطياتنا قد بلغت وارتفعت فتخاف علينا منها قال اما اليوم فلا و لكنها يوشك ان تكون اثمان دينكم فدعوهم و اياها . حدثنا ابن ادريس عن حصين عن زيد بن وهب قال مررنا على ابى ذر بالربذة فسألنا من منزله قال كنت بالشام فقرأت هذه الأية و الذين يكنزون الذهب و الفضة و لا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم - فقال معاوية انما هى فى اهل الكتاب فقلنا انها لفينا و فيهم . حدثنا ابن

(١) هو عبد الله بن يزيد نسب الى جده .

فضيل عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال والذى لا اله غيره لا يعذب الله رجلا يكنز فيمس درهم درهما ولا دينار دينارا ولكن يوسع جلده حتى يوضع كل درهم و دينار على حدته . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى اسحاق عن ابى وائل قال سمعت عبد الله يقول فى قوله تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة قال يطوقون ثعبانا بفيه زبيبتان ينهشه يقول انا مالك الذى بخلت به . حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا عبد الملك بن سليمان عن ابى الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدى حقها إلا أقعد لها يوم القيامة بقاع قرقر يطأه ذات الظلف بظلفها و تنطحه ذات القرن بقرنها و ليس فيها يومئذ جماء ولا مكسورة القرن قالوا يا رسول الله و ما حقها قال اطراق فحلها و اعارة دلوها و منيحتها و حليبها على الماء و حمل عليها فى سبيل الله . حدثنا زيد بن حباب قال حدثنى موسى بن عبيدة قال حدثنى عمران بن ابى انس عن مالك بن اوس بن الحدثان عن ابى ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم او حبيبى يقول فى الابل صدقتها من جمع دينارا و درهما او تبرا او فضة ولا يعده لغريم ولا ينفقه فى سبيل الله فهو كى يكوى به يوم القيامة . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم فى قوله تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة - قال طوق من نار . حدثنا خالد بن خليفة عن ابى هاشم عن ابى وائل عن مسروق فى قوله تعالى - سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة - قال هو الرجل يرزقه الله المال فيمنع قرابته الحق الذى فيه فيجعل حية فيطوقها فيقول مالى و مالك فيقول الحية أنا مالك .

من قال لا تحل الصدقة على بنى هاشم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم انه اتى بتمر من تمر الصدقة فتناول الحسن بن على تمرة فلاكها فى فيه فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم كخ كخ انا لا تحل لنا الصدقة . حدثنا وكيع و ابو اسامة عن ثابت بن ابى عمارة عن شيخ يقال له ربيعة بن شيبان قال قلت للحسن بن على رضى الله عنهما ما تذكر عن رسول الله صلى الله عليه و سلم و ما تعقل عنه قال أخذت تمرة من تمر الصدقة فلكتها فقال النبى صلى الله عليه و سلم إنا لا تحل لنا الصدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن طلحة عن انس ان النبى صلى الله عليه و سلم وجد تمرة فقال لولا ان تكون من الصدقة لأكلتها . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن عكرمة قال لا تحل الصدقة لبنى هاشم و لا لمواليهم . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن ابن ابى رافع عن ابى رافع ان رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث رجلا من بنى مخزوم على الصدقة فقال لابى رافع تصحبنى كيما تصيب منها فقال لا حتى آتى رسول الله صلى الله عليه و سلم فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال له ان الصدقة لا تحل لنا و مولى القوم من انفسهم . حدثنا وكيع عن محمد بن شريك عن ابن ابى مليكة ان خالد بن سعيد بعث الى عائشة ببقرة من الصدقة فردتها و قالت انا آل محمد صلى الله عليه و سلم لا تحل لنا الصدقة . حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابى اسحاق عن ابى مرة الكندى عن سليمان قال احتطبت حطبا فبعته فأتيت به

النبي صلى الله عليه و سلم فوضعته بين يديه فقال ما هذا فقلت صدقة فقال النبي صلى الله عليه و سلم كلوا و لم يأكل . حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب قال أتيت ام كلثوم ابنة على بشيء من الصدقة فردتها و قالت حدثني مولى للنبي صلى الله عليه و سلم يقال له مهران ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال انا ال محمد لا تحل لنا الصدقة و مولى القوم منهم . حدثنا الحسن بن موسى عن زهير[1] عن عبد الله بن عيسى عن ابيه عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه و سلم فى بيت الصدقة قال فجاء الحسن بن على فأخذ تمرة فأخذها منه فاستخرجها و قال انا لا تحل لنا الصدقة . حدثنا ابن فضيل عن ابى[2] حيان عن يزيد ابن حيان قال انطلقت انا و حصين بن عقبة الى زيد بن ارقم فقال له يزيد و حصين من اهل بيته أليس نساءه من اهل بيته قال لا و لكن اهل بيته من حرم الصدقة (عليه) فقال له حصين و من هم قال هم ال عباس و ال على و ال جعفر و ال عقيل فقال له حصين على هؤلاء تحرم الصدقة قال نعم . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال حدثنا ثابت بن الحجاج قال بلغنى ان رجلين من بنى عبد المطلب أتيا النبي صلى الله عليه و سلم يسألانه من الصدقة فقال لا و لكن اذا رأيتما عندى شيئا من الخمس فأتيانى . حدثنا وكيع عن شريك عن حصين[2] عن مجاهد قال كان ال محمد صلى الله عليه و سلم لا تحل لهم الصدقة فجعل لهم خمس الخمس . حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا مصرف بن واصل قال حدثتنى حفصة بنت

(١) و فى ن عن ازهر (٢) ابوحيان هو ابن اخى يزيد بن حيان (٣) و فى ن خصيف

طلق قالت حدثنى جدى رشيد بن مالك عن النبى صلى الله عليه و سلم قال انا لا تحل لنا الصدقة .

ماللعامل على الصدقة من الأجر

حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الرحيم عن محمد بن اسحاق عن عاصم ابن عمر عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول العامل على الصدقة بالحق كالغازى فى سبيل الله حتى يرجع الى بيته . حدثنا ابو اسامة عن يزيد بن عبيد الله ابن ابى بردة عن جده عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الخازن الامين الذى يعطى ما امر به كاملا موفرا طيبة به نفسه حين يدفعه الى الذى امر به احد المتصدقين . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن الحسن بن مسلم المكى قال بعث عمر بن الخطاب رجلا من ثقيف على الصدقة فراه بعد ذلك اليوم فقال الا اراك ذلك كأجر الغازى فى سبيل الله . حدثنا ابو اسامة و وكيع عن سفيان عن زياد بن ابى عثمان عن ثابت عن الحسن قال من دفعت اليه الصدقة فوضعها مواضعها فله أجر صاحبها .

ما يوخذ من الكروم و الرطاب[1] و النخل و ما يوضع على الارض

حدثنا ابو بكر قال ثنا حفص عن حجاج عن الحكم عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب جعل على اهل السواد على كل جريب قفيزا و درهما . حدثنا حفص عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن ابى مجلز ان عمر جعل على جريب النخل ثمانية دراهم . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن

(١) جمع رطبة بالفتح و هى الفصفصة .

ابى عون محمد بن عبيد الله الثقفى قال وضع عمر بن الخطاب على اهل السواد على كل جريب يبلغه الماء عامرا و غامرا درهما و قفيزا من طعام و على البساتين على كل جريب عشرة دراهم و عشرة اقفزة من طعام و على الكروم على كل جريب ارض عشرة دراهم و عشرة اقفزة من طعام و على الرطاب على كل جريب ارض خمسة دراهم وخمسة أقفزة طعام و لم يضع على النخل شيئا و جعله تبعا للارض و على رءوس الرجال على الغنى ثمانية و اربعين درهما و على الوسط اربعة و عشرين درهما و على الفقير اثنى عشرة درهما . حدثنا ابو معاوية عن الشيبانى عن محمد بن عبيد الله قال وضع عمر على السواد فذكر مثل حديث ابن مسهر . حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن ابى مجلز قال بعث عمر عثمان بن حنيف الى مساحة (٣) الارض فوضع عثمان على الجريب من الكرم عشرة دراهم و على جريب النخل ثمانية دراهم و على جريب الشعير درهمين و جعل على كل رأس فى السنة اربعة و عشرين درهما و عطل النساء و الصبيان . حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن الحكم عن عمر انه بعث عثمان بن حنيف على السواد فوضع على كل جريب عامرا و غامرا يناله الماء درهما و قفيزا يعنى الحنطة والشعير و على كل جريب الكرم عشرة دراهم و على كل جريب الرطبة خمسة . حدثنا وكيع عن على بن صالح عن ابان بن تغلب عن رجل عن عمر انه وضع على النخل على الرطبين و على الفارسية درهما و قال وكيع مرة عن ابان عن ابراهيم .

(٣) و فى ز على مساحة الارض .

طلق قالت حدثنى جدى رشيد بن مالك عن النبى صلى الله عليه و سلم قال انا لا تحل لنا الصدقة .

ماللعامل على الصدقة من الأجر

حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الرحيم عن محمد بن اسحاق عن عاصم ابن عمر عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول العامل على الصدقة بالحق كالغازى فى سبيل الله حتى يرجع الى بيته . حدثنا ابو اسامة عن يزيد بن عبيد الله ابن ابى بردة عن جده عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الخازن الامين الذى يعطى ما امر به كاملا موفرا طيبة به نفسه حين يدفعه الى الذى امر به احد المتصدقين . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن الحسن بن مسلم المكى قال بعث عمر بن الخطاب رجلا من ثقيف على الصدقة فراه بعد ذلك اليوم فقال الا اراك ذلك كأجر الغازى فى سبيل الله . حدثنا ابو اسامة و وكيع عن سفيان عن زياد بن ابى عثمان عن ثابت عن الحسن قال من دفعت اليه الصدقة فوضعها مواضعها فله أجر صاحبها .

ما يوخذ من الكروم و الرطاب[1] و النخل و ما يوضع على الارض

حدثنا ابو بكر قال ثنا حفص عن حجاج عن الحكم عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب جعل على اهل السواد على كل جريب قفيزا و درهما . حدثنا حفص عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن ابى مجلز ان عمر جعل على جريب النخل ثمانية دراهم . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن

(١) جمع رطبة بالفتح و هى الفصفصة .

من قال الصدقات للفقراء و المهاجرين

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور قال كان يقال انما الصدقات للفقراء و المهاجرين .

فى صدقة الفطر عما فى البطن

حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن حميد ان عثمان كان يعطى صدقة الفطر عن الحبل . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة قال كانوا يعطون صدقة الفطر حتى يعطون عن الحبل .

فى المصدق يأخذ سنا فوق سن او سنا دون سن

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال اذا أخذ المصدق سنا فوق سن رد عليهم شاتين او عشرين درهما و اذا أخذ سنا دون سن ردوا عليه شاتين او عشرين درهما . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرنى خلاد عن عمرو بن شعيب انه قال له فان لم تجد السن الذى دونها اخذت السن الذى فوقها ورددت الى صاحب الماشية شاتين او عشرين درهما . حدثنا محمد بن ابى بكر عن ابن جريج عن عبد الله ابن عبد الرحمن الانصارى ان عمر كتب الى بعض عماله أن لا يأخذوا من رجل لم يجدوا فى ابله السن التى عليها الاتلك السن خذوا سن ابله او قيمة عدل . حدثنا غندر عن شعبة عن حماد فى رجل وجبت عليه فريضة فى ابله لم تكن عنده قال فقال يترادان الفضل فيما بينهما . حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال ان اخذ سنا دون سن رد شاتين او عشرة دراهم .

ما جاء عن ابى بكر و عمر و عثمان فى صدقة الابل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبد الله بن المستورد قال سمعت ابا قلابة يحدث عن عمر بن عبد العزيز قال بعث ابو بكر المصدقين فأمرهم ان يبيعوا الجذعة باربعين و الحقة بثلاثين و ابن لبون بعشرين و بنت مخاض بعشرة فانطلقوا فباعوا ما باعوا بقيمة ابى بكر ثم رجعوا حتى اذا كان العام المقبل بعثهم فقالوا لوشئنا ان نزداد زدنا شيئا فقال زيدوا فى كل سن عشرة فلما كان العام المقبل بعثهم فقالوا لوشئنا ان نزداد ازددنا شيئا فلما ولى عمر بعث عماله بقيمة ابى بكر الأخرة حتى اذا كان العام المقبل قال العمال لوشئنا ان نزداد ازددنا فقال زيدوا فى كل سن عشرة حتى اذا كان العام المقبل بعثهم بالقيمة الأخرة فقالوا لوشئنا ان نزداد زدنا قال لا حتى اذا ولى عثمان بعث بقيمة عمر الأخرة حتى اذا كان العام المقبل قالوا لو شئنا ان نزداد ازددنا قال زيدوا فى كل سن عشرة حتى اذا كان عام المقبل قالوا لو شئنا ان نزداد ازددنا قال لا فلما ولى معاوية بعث بقيمة عثمان الأخرة فلما كان العام المقبل قالوا لوشئنا ان نزداد ازددنا قال خذوا الفرائض باسنانها ثم سموها و اعلنوها ثم جالسوهم للبيع فما استطاعوا و ما استطعتم ان تزدادوا فازدادوا قال عبد الله فرأيت عمر بن عبد العزيز كانه لم ير بذلك بأسا فقال لابى قلابة فكيف كانت صدقة الغنم قال كانت الصدقة تؤخذ فتقسم فى فقراء اهل البادية حتى اذ كان عبد الملك بن مروان أمر بها فقسمت اخماسا فجعل للسكينة خمسا منها ثم لم يزل ذلك الى اليوم . حدثنا ابو بكر قال حدثنا

معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن انه قال فى رجل فرط فى زكاته حتى ذهب ماله قال هو دين عليه حتى يقضيه .

فى الارض تخرج برا او شعيرا من كل واحد خمسة او ساق

حدثنا ابو بكر قال نا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن انه قال اذا كان فى الارض بر و شعير كل واحد منها اقل من خمسة او ساق فاذا جمعهما كان منهما خمسة او ساق او اكثر كان فيهما الصدقة لان كله زرع فاذا كان بر وزبيب و هو لا يبلغ خمسة او ساق فليس فيه شىء حتى يبلغ من كل صنف خمسة او ساق فاذا بلغ ففيه العشر .

من قال فيما دون ثلاثين من البقر زكوة

حدثنا عبد السلام عن ليث عن شهر بن حوشب قال فى كل عشرة من البقر شاة و فى كل عشرين شاتان و فى كل ثلاثين تبيع . حدثنا عبد الاعلى عن داود عن عكرمة بن خالد قال استعملت على صدقات عك فلقيت اشياخا ممن صدق على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم و سألتهم فاختلفوا علىّ فمنهم من قال اجعلها مثل صدقة الابل و منهم من قال فى ثلاثين تبيع و منهم من قال فى اربعين بقرة مسنة ـ و الجواميس تعد فى الصدقة (كالأباقير) .

فى الرجل يشترى من زكاته نسمة ثم يعتقها ثم تموت

حدثنا ابو بكر قال نا معاذ بن معاذ قال اخبرنا اشعث عن الحسن انه قال فى رجل اشترى من زكاته نسمة فأعتقها فماتت النسمة و تركت ميراثا قال يوجهها فى مواضع الزكاة .

فى المرأة يكون لها على زوجها مهرها

حدثنا ابو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن عمران القطان قال سئل الحسن هل على المرأة زكوة فى مالها على ظهر زوجها قال ان كان مليا فعليها زكاته . حدثنا اسحاق الازرق عن جويبر عن الضحاك انه قال على المرأة ان تزكى مهرها اذا كان على زوجها ان كان موسرا و ان كان فقيرا فليس عليها شيء .

فى تسعة عشر دينارا اذا كانت

حدثنا ابو بكر قال نا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له لو كانت لرجل تسعة عشر دينارا ليس له غيرها و الصرف اثنى عشر او ثلاثة عشر (أ) فيها صدقة قال نعم اذا كانت لو صرفت مائتى درهم انما كان اذ ذاك الورق و لم يكن الذهب .

المصدق يأخذ من البعير عقالا

حدثنا عبد السلام قال ثنا على بن سعيد قال من السنة فى الصدقة أن يؤخذ مع كل بعير عقال و مع كل بعيرين عقالان و قرنان . حدثنا شريك عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم قال قال ابو بكر لو منعونى عقالا مما اعطوا رسول الله صلى الله عليه و سلم لجاهدتهم .

من اوجب صدقة الفطر و قال هى واجبة

حدثنا ابو بكر قال نا جرير عن ابن حيان عن الحارث فى قوله تعالى - و أقيموا الصلوة و اتوا الزكوة - قال عنى به صدقة الفطر . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن قال صدقة الفطر صاعا

مكتوب . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن ابى العالية و ابن سيرين قالا صدقة الفطر فريضة . حدثنا يزيد بن هارون و سهل بن يوسف عن حميد عن الحسن عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه و سلم صدقة الفطر .

فى المؤلفة قلوبهم يوجدون اليوم او ذهبوا

حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال انما كانت المؤلفة قلوبهم على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فلما ولى ابو بكر انقطعت . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر قال اليوم مؤلفة . حدثنا ابو بكر قال نا عفان قال سئل حماد عن المؤلفة قلوبهم فحدثنا عن يونس عن الحسن قال الذين يدخلون فى الاسلام . حدثنا محمد ابن عبد الله الاسدى قال حدثنا معقل[1] قال سألت الزهرى عن المؤلفة قلوبهم قال هو من اسلم من يهودى او نصرانى قلت و ان كان غنيا قال و ان كان غنيا .

فى الواليين يريدان الصدقة من الرجل

حدثنا عفان قال نا حماد بن سلمة قال اخبرنا حميد عن حيان السلمى قال قلت لابن عمر يجيئنى مصدقوا ابن الزبير فيأخذون الصدقة و يجىء مصدقو نجدة فيأخذون قال أيهما اعطيت أجزاك .

فى المجوس يؤخذ منهم شىء من الجزية

حدثنا ابو بكر قال نا ابن ادريس عن اشعث عن الزهرى قال أخذ

(١) و فى ن حدثنا مفضل .

رسول الله صلى الله عليه و سلم من مجوس هجر من كل حالم دينارا . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه قال قال عمر و هو فى مجلس بين القبر و المنبر ما ادرى كيف اصنع بالمجوس و ليسوا باهل كتاب فقال عبد الرحمن ابن عوف سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول سنوا بهم سنة اهل الكتاب .

فى الركاز يجدوه القوم فيه زكوة

حدثنا ابو بكر قال نا محمد بن بشر العبدى قال نا هشام بن سعيد قال حدثنى عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رجل يا رسول الله ماكان فى الطريق عرايا أو القرية المسكونة قال فيه و فى الركاز الخمس . حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابن سيرين عن ابى هريرة قال فى الركاز الخمس . حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين عن ابى هريرة مثله . حدثنا عبد الرحيم عن ابن ابى خالد و زكريا عن الشعبى ان النبى صلى الله عليه و سلم قال فى الركاز الخمس . حدثنا عبدالرحيم عن اشعث عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم مثله . حدثنا ابو اسامة عن مجالد عن الشعبى ان غلاما من العرب وجد ستوقة فيها عشرة الاف فاتى بها عمر فأخذ منها خمسها الفين و اعطاه ثمانية الاف . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى ان رجلا وجد فى خربة الفا و خمسمائة فأتى عليا فقال أدّ خمسها ولك ثلاثة اخماسها و سنطيب لك الخمس الباقى . حدثنا معتمر عن معمر الضبى قال بينا قوم عندى يسألون يبثون او يثيرون الارض اذ أصابوا كنزا و عليها محمد بن جابر الراسبى فكتب فيه الى عدى فكتب

عدى الى عمر بن عبد العزيز فكتب عمر أن خذوا منه الخمس و اكتبوا لهم البرأة . حدثنا هشيم عن حصين عمن شهد القادسية بينما رجل يغتسل اذ خص له الماء التراب عن لبنة من ذهب فأتى سعد بن ابى وقاص فأخبره فقال اجعلها فى غنائم المسلمين . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن ابى قيس عبد الرحمن بن ثروان عن هذيل قال جاء رجل الى عبد الله فقال انى وجدت مئين من الدراهم فقال عبد الله لا ارى للمسلمين بلغت اموالهم هذا أراه ركاز مال عادى فأدّ خمسه فى بيت المال و خذ (١) مابقى . حدثنا عباد ابن العوام عن هشام عن الحسن قال الركاز الكنز العادى و فيه الخمس . حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن الحسن قال اذا وجد الكنز فى ارض العدو ففيه الخمس و اذا وجد فى ارض العرب ففيه الزكوة . حدثنا غندر عن شعبة عن ابراهيم بن المنتشر عن ابيه ان رجلا سأل عائشة فقال انى وجدت كنزا فدفعته الى السلطان فقالت فى فيك الكتكت اوكلمة نحوها الشك منى . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال فى الركاز الخمس . حدثنا خالد بن مخلد عن كثير بن عبد الله المزنى عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه و سلم قال فى الركاز الخمس . حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه و سلم قال قضى النبى صلى الله عليه و سلم فى الركاز الخمس . حدثنا الفضل بن دكين قال نا عمر بن الوليد المثنى عن عكرمة قال سئل عن رجل وجد مطمورة قال أدّ خمسها .

(١) و فى ن و لك ما بقى .

من كره ان يتصدق الرجل بشر ماله

حدثنا ابو بكر قال نا حاتم بن اسماعيل عن حميد بن صخر عن عمر ابن ابى بكر قال حدثنى ابى قال دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم المسجد و اقناء فى المسجد معلقة واذا فيه قنو فيه خدود و معه عرجون اوفى يده عصا قال فطعن فيه و قال من جاء بهذا قالوا فلان قال رسول الله صلى الله عليه و سلم بؤس ناس يمسكون صدقاتهم ثم يطرح بالعراء فلا يأكلها العافية بها جركل يرفه[1] و رعده الى الشام . حدثنا ابو اسامة عن محمد بن ابى حفصة قال حدثنى الزهرى عن ابى امامة بن سهل قال كان ناس يتصدقون بشرار ثمارهم حتى نزلت و لا تيمموا الخبيث منه تنفقون و لستم بآخذيه الا ان تغمضوا فيه ـ حدثنا ابن علية عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين انه سأل عبيدة عن قوله تعالى و لا تيمموا الخبيث منه تنفقون و لستم بآخذيه انما ذلك فى الزكوة و الدراهم الزيف احب الىّ من التمر . حدثنا وكيع عن يزيد عن الحسن و لا تيمموا الخبيث منه تنفقون قال كان الرجل يتصدق برذاذة ماله . حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن السدى عن ابى مالك عن البراء فى قوله تعالى ـ و لا تيمموا الخبيث قال نزلت فينا كنا اصحاب نخل فكان الرجل يأتى من نخله بقدر قلته و كثرته قال فكان الرجل يأتى بالقنو و الرجل يأتى بالقنوين فيعلقه فى المسجد قال و كان اهل الصفة ليس لهم طعام فكان أحدهم اذا جاء الى القنو فيضر به بعصا فيسقط منه التمر و البسر فيأكل و كان اناس ممن لا يرغب فى الخير فيأتى احدهم بالقنو فيه الحشف و فيه الشيص و يأتى بالقنو قد انكسر فيعلقه

(١) و فى ن برقة .

قال فانزل الله ـ ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه الا ان تغمضوا فيه ـ قال لو أن احدكم اهدى اليه مثل ما اعطى لم يأخذه الا على اغماض و حياء قال فكان بعد ذلك يأتى الرجل بصالح ما عنده .

فى الرجل يخرص لم يجد فيه فضلا ما يصنع

حدثنا ابو بكر قال نا معاذ بن معاذ قال اخبرنا اشعث عن الحسن فى رجل خرصت عليه ثمرته فكان فيها قال ما خرص عليه قال ما زاد فله و ما نقص فعليه .

من كان يقبل من الزكوة

حدثنا ابو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن شعبة عن الحكم قال سألنا ابراهيم الزكوة مرتين . حدثنا هشيم عن عبيدة عن ابراهيم قال أتيته بزكوة فقبلها قال و أخبرنى ان بعض اهل بدر كان يقبلها .

فى تعجيل زكوة الفطر قبل العيد بيوم او يومين

حدثنا عبد السلام عن عمر بن مساور عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان يعجل الرجل صدقة الفطر قبل الفطر بيوم او يومين . حدثنا ابو اسامة قال نا عبيد الله[1] بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا جلس من يقبض زكوة الفطر بيوم او يومين ولا يرى بذلك بأسا .

فى الرجل يسأل الرجل فيقول اسألك بالله

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع قال نا محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة عن يعقوب بن عاصم عن عبد الله بن عمرو قال من سئل بالله فأعطى

(١) و فى ن عبد الله بن عمر .

فله سبعون أجرا . حدثنا وكيع قال نا سفيان عن ابن جريج عن عطاء انه كره ان يسأل بوجه الله او ١بالقرآن شيئا من امر الدنيا١ . حدثنا حماد بن مسعدة عن يزيد مولى سلمة قال كان سلمة لا يسأله انسان بوجه الله شيئا الا اعطاه و يكرهها و يقول هى الحاف . حدثنا على بن مسهر عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من سأل بالله فأعطوه .

فى الخمر تعشير ام لا

حدثنا ابو بكر قال نا ابن مهدى عن المثنى قال قرأ علينا كتاب عمر بن عبد العزيز و لا يعشر الخمر مسلم . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال يعشر الخمر و يضاعف عليه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة ان عمال عمر كتبوا اليه فى شأن الخنازير و الخمر يأخذونها فى الجزية فكتب عمر ان ولوها اربابها.

﴿ قد تم كتاب الزكوه و يتلوه كتاب الجنائز ﴾

* * * * *

(١ - ١) و فى ز او بشيء من القرآن من امر الدنيا .

بسم الله الرحمن الرحيم

ما قالوا فى ثواب الحمّى و المرض

حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن الحارث بن سويد عن عبد الله قال دخلت على النبى صلى الله عليه و سلم و هو يوعك قال فمسسته فقلت يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا فقال اجل انى اوعك كما يوعك رجلان منكم فقلت لان [١] لك الاجر مرتين [١] فقال نعم و الذى نفسى بيده ما على الارض مسلم يصيبه أذى فما سواه الا حط الله به عنه خطاياه كما تحط الشجرة ورقها . حدثنا معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصيب المؤمن شوكة فما فوقها الا رفعه الله بها درجة و حط بها عنه سيئة [٢] . حدثنا ابو اسامة عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر عن اسماعيل بن عبيد الله عن ابى صالح الاشعرى عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم انه عاد مريضا و معه ابوهريرة من وعك كان به فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم أبشر ان الله يقول هى نارى اسلطها على عبدى المؤمن فى الدنيا ليكون حظه من النار فى الأخرة . حدثنا ابو بكر قال نا ابن عيينة عن ابن محيصن عن محمد بن قيس ابن مخرمة عن ابى هريرة قال لما نزلت هذه الأية - من يعمل سوء يجز به شق على المسلمين و بلغ منهم و شكو ذلك الى النبى صلى الله عليه و سلم

(١ - ١) و فى ز لك الاجرين (٢) و فى زخطيئة .

فقال قاربوا و سددوا وكل ما اصيب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها و الشوكة يشاكها . حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن القاسم ابن مخيمرة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما من احد من المسلمين يبتلى ببلاء فى جسده الا امر الله الحفظة فقال اكتبوا لعبدى ماكان يعمل و هو صحيح ما دام مشدودا فى وثاقى . حدثنا يزيد بن هارون عن العوام عن ابراهيم السكسكى عن ابى بردة عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من مرض او سافر كتب الله له ما كان يعمل صحيحا مقيما . حدثنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد ابن عمرو عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد و ابى هريرة انهما سمعا رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ما يصيب المؤمن من وصب و لا نصب و لا سقم و لا حزن حتى الهمّ يهمه الا كفر الله عنه من خطاياه . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن واصل عن بشار بن ابى سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم قال دخلنا على ابى عبيدة ابن الجراح نعوده فاذا وجهه مما يلى الجدار و امرأته قاعدة عند رأسه قلت كيف بات ابو عبيدة قالت بات باجر فأقبل علينا بوجهه فقال انى لم ابت بأجر (فقيل له) ومن ابتلاه الله ببلاء فى جسده فهو له حظه . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا جرير بن حازم سمعه عن بشار بن ابى سيف عن الوليد ابن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف رفعه الى النبى صلى الله عليه و سلم مثله . حدثنا يعلى بن عبيد عن طلحة بن يحيى عن ابى بردة عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ما من شىء يصيب المؤمن

فى

فى جسده يوذيه الاكفر به عنه من سيأته . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن علقمة بن مرثد عن حفص بن عبد الله عن ابى هريرة قال ذكرت الحمى عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فسبها رجل فقال له لا تسبها فانها تنفى الذنوب كما تنفى النار خبث الحديد . حدثنا على بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا يزال البلاء بالمؤمن و المؤمنة حتى يلقى الله و ما عليه من خطيئة . حدثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار يبلغ به النبى صلى الله عليه و سلم قال اذا مرض العبد قال الله للكرام الكاتبين اكتبوا لعبدى مثل الذى كان يعمله حتى اقبضه او اعافيه . حدثنا عبد الله بن نمير عن الاعمش عن عمارة عن سعيد بن موهب قال انطلقت مع سلمان الى صديق له يعوده من كندة فقال ان المؤمن يصيبه الله بالبلاء ثم يعافيه فيكون كفارة لسيأته و يستعتب فيما بقى و ان الفاجر يصيبه الله بالبلاء ثم يعافيه فيكون كالبعير عقله اهله لا يدرى لما عقلوه ثم ارسلوه فلا يدرى لما ارسلوه . حدثنا ابو بكر قال نا ابن نمير عن فضيل بن غزوان عن عبد الله بن السائب عن زاذان قال قال سلمان اذا مرض العبد قال الملك يارب ابتليت عبدك بكذا فيقول ما دام فى وثاق اكتبوا له مثل عمل الذى كان يعمل . حدثنا جعفر بن عون قال حدثنا هشام بن سعد قال سمعت عروة بن رويم يذكر عن القاسم عن معاذ قال اذا ابتلى الله العبد بالسقيم قال لصاحبه الشمال ارفع و قال لصاحب اليمين اكتب لعبدى ما كان يعمل . حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت أبا وائل يحدث عن عائشة

قالت سمعت رسول الله عليه و سلم يقول ما من مسلم يشاك بشوكة فما فوقها الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة . حدثنا وكيع عن اياس بن ابى تميمة عن عطاء عن ابى هريرة قال ما من وجع يصيبنى احب الى من الحمى لانها تدخل فى كل مفصل من ابن آدم و ان الله ليعطى كل مفصل قسطا من الأجر . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سالم قال راى ابو الدرداء يوما رجلا فتعجب من جلده فقال ابو الدرداء هل حممت قط هل صدعت قط فقال الرجل - لا - فقال ابو الدرداء بؤس لهذا يموت بخطيآته . حدثنا غندر عن شعبة عن بعض اصحابه عن الحكم عن ربيع بن عميلة عن عمار قال كان عنده اعرابى فذكروا الوجع فقال عمار هل اشتكيت قط فقال - لا - فقال عمار ما انت منا او لست منا ما من عبد يبتلى الا حط عنه خطاياه كما تحط الشجرة ورقها و ان الكافر يبتلى فمثله كمثل البعير عقل فلم يدر لما عقل فاطلق فلم يدر لما اطلق . حدثنا حفص بن غياث عن عاصم قال دخل ابو العالية على النضر بن انس يعوده قال كنا نتحدث منذ خمسين سنة انه ما من عبد يمرض الا قام من مرضه كيوم ولدته امه وكنا نتحدث منذ خمسين سنة انه ما من عبد يمرض الا قال الله لكاتبيه اكتبا لعبدى ما كان يعمل فى صحته . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن ابى عمارة عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبد الله ان الوجع لا يكتب به الاجر و لكن يكفر به الخطايا . حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن ابى قيس عن ابن سيرين قال قال ابو الدرداء ما يسرنى بلية امرضها حمر النعم . حدثنا الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة قال اذا مرض الرجل على

عمل صالح جرى له ما كان يعمل فى صحته .. حدثنا معتمر بن سليمان عن الحكم بن ابان عن عكرمة قال اذا مرض الرجل رفع له كل يوم ما كان يعمل . حدثنا ابو اسامة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن مسلم بن يسار قال اذا مرض الرجل كتب له احسن ما كان يعمل فى صحته . حدثنا حفص ابن غياث عن حجاج بن محمد قال قال على بن الحسين اذا لم يمرض الجسد اشر و لا خير فى جسد ما يشر . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى عن القاسم عن عائشة قالت ما يشك امرؤ بشوكة فما فوقها الاحط الله بها عنه خطاياه . حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن مصعب بن سعد عن ابيه قال قلت يا رسول الله اى الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الامثل من الناس و ما يزال البلاء بالعبد حتى يلقى الله و ما عليه من خطيئة . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن الاعمش عن طلحة بن عميرة عن مسروق قال يود اهل البلاء يوم القيامة ان اجسادهم[1] كانت فى الدنيا تقرض بالمقاريض . حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد قال يكتب من المريض كل شىء حتى أنينه فى مرضه . حدثنا عفان قال نا حماد بن سلمة قال نا ابو ربيعة قال سمعت انس بن مالك يقول ان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول اذا ابتلى الله المسلم ببلاء فى جسده قال للملك اكتب له صالح عمله الذى كان يعمل و ان شفاه غسله و طهره و ان قبضه غفر له و رحمه .

ما جاء فى ثواب عيادة المريض

حدثنا هشيم عن بشير قال أخبرنا خالد عن ابى قلابة عن ابى اسماء الرحبى

(١) و فى ن ان لحومهم .

عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه و سلم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من عاد مريضا لم يزل فى خرفة الجنة حتى يرجع . حدثنا يزيد عن عاصم عن ابى قلابة عن ابى الاشعث عن ابى اسماء عن ثوبان عن النبى صلى الله عليه وسلم بنحوه . حدثنا هشيم عن عبد الحميد بن جعفر عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من عاد مريضا لم يزل يخوض فى الرحمة حتى يجلس فاذا جلس اغتمس فيها . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال جاء ابو موسى الى الحسن بن على يعوده وكان شاكيا فقال له على عائدا جئت ام شامتا فقال لا بل عائدا فقال له على اذا ما جئت عائدا سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من أتى اخاه المسلم يعوده مشى فى خرفة الجنة حتى يجلس فاذا جلس غمرته الرحمة و ان كان صباحا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى و ان كان مساء صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح . حدثنا شريك عن علقمة بن مرثد عن بعض آل ابى موسى الاشعرى انه أتى عليا فقال له ما جاء بك أجئت عائدا قال ما علمت لاحد منكم بشكوى فقال بلى الحسن بن على ثم قال على من عاد مريضا نهارا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى و من عاد ليلا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع عن عكرمة بن خالد قال حدث ان الرجل اذا عاد مريضا خاض فى الرحمة خوضا فاذا جلس استنقع فيها استنقاعا . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا جرير بن حازم قال اخبرنا بشار بن ابى سيف عن الوليد بن عبد الرحمن

عن

عن عياض بن غطيف عن ابى عبيدة بن الجراح قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من عاد مريضا او أماط اذى عن طريق فحسنته بعشر امثالها .

حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنى موسى الجهنى قال سمعت سعيد بن ابى بردة قال حدثنى ابى ان أبا موسى انطلق عايدا للحسن بن على فقال له أعايدا جئت او زائرا قال - لا - بل زائرا قال اما انه لا يمنعنى و ان كان فى نفسك ما فى نفسك ان اخبرك ان العائد اذا خرج من بيته يعود مريضا كان يخوض فى الرحمة خوضا فاذا انتهى الى المريض فجلس غمرته الرحمة حتى يرجع من عند المريض حين يرجع يشيعه سبعون الف ملك يستغفرون له نهارا اجمع وان كان ليلا كان بذلك المنزل حتى يصبح و له خريف فى الجنة .

من امر بعيادة المريض و اتباع الجنائز

حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن اشعث عن ابى الشعثاء البخارى عن معاوية بن سويد عن البراء بن عازب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه و سلم بعيادة المريض و اتباع الجنائز . حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن ابى عيسى الاسوارى عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم عودوا المريض و اتبعوا الجنازة تذكركم الاخرة . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم للمسلم على المسلم ان يعود اذا مرض و يحضر جنازته . حدثنا عيسى بن يونس عن عبد الله بن مسلم عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر قال قلنا يا رسول الله كيف اصبحت قال بخير من رجل لم يصبح صائما و لم يعد سقيما .

حدثنا وكيع عن سلمة بن وردان قال سمعت انس بن مالك يقول قال

رسول الله صلى الله عليه و سلم لأصحابه من شهد منكم جنازة قال عمر أنا قال من عاد منكم مريضا قال عمر أنا قال من تصدق قال عمر أنا قال من اصبح منه صائما قال عمر أنا قال النبي صلى الله عليه و سلم وجبت وجبت . حدثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من حق المسلم على المسلم شهود الجنازة و عيادة المريض .

ما يقال اذا سئل عن المريض و ما يقال اذا دخل عليه

حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يحبون اذا سئلوا عن المريض ان يقولوا صالح ثم يذكرون وجعه بعد .

ما يقال عند المريض اذا حضر

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا حضرتم المريض او الميت فقولوا خيرا فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون . حدثنا حفص بن غياث عن المجالد عن الشعبي قال كانت الانصار يقرءون عند الميت بسورة البقرة . حدثنا ابن علية عن هشام عن حفصة بنت سيرين عن ام الحسن قالت كنت عند ام سلمة انظر فى رأسها فجاء انسان فقال فلان فى الموت فقالت لها انطلقى فاذا احتضر فقولى السلام على المرسلين و الحمد لله رب العلمين . حدثنا ابن علية عن ابن عون قال نبئت ان محمد بن سيرين حضر بعض اهله و هو فى الموت فجعل يقول قولوا سلاما . حدثنا عقبة بن خالد عن موسى و محمد بن ابراهيم عن ابيه عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذا دخلتم على المريض فنفسوا له فى الاجل فان ذلك لايرد شيئا وهو يطيب نفس المريض . حدثنا وكيع عن سفيان عن حسان بن ابراهيم عن امية الازدى عن جابر بن زيد انه كان يقرؤ عند الميت سورة الرعد . حدثنا على بن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك عن التيمى عن ابى عثمان وليس بالنهدى عن ابيه عن مغفل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرءوها عند موتاكم يعنى يس .

فى الحائض تحضر الميت

حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا اذا حضروا الرجل يموت اخرجوا الحيض . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة جاءته إمرأة فقالت انى اعالج مريضا فأقوم عليه وانا حائض فقال نعم فاذا حضر فاجتنبي رأسه . حدثنا ابن ابى عدى عن اشعث عن الحسن انه كان لايرى بأسا ان تحضر الحائض الميت .

فى تلقـــين الميت

حدثنا ابوخالد الاحمر عن يزيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لااله الا الله . حدثنا ابوخالد الاحمر عن يزيد عن يونس عن الحسن قال عمر احضروا موتاكم و ذكروهم لا اله الا الله فانهم يرون و يقال لهم . حدثنا سفيان ابن عيينة عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة قالت لقنوا موتاكم لااله الا الله . حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن ابراهيم قال لما ثقل علقمة قال اقعدوا عندى من يذكرنى لااله الا الله . حدثنا سفيان بن عيينة

عن حصين عن ابراهيم قال أوصى علقمة الاسود ان لقنى لااله الا الله . حدثنا عبد الله بن نمير عن ابن جريج قال قلت لعطاء كان يستحب ان يلقن الميت قال نعم حسن انى لاحبّ ذلك . حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم فى الرجل اذا ثقل قال كانوا يحبون ان لا يخلوه وحده ويلقنونه اذا قام ناس جاء 'اخرون و يلقنونه لا اله الا الله . حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال قال حدثنا عمارة بن غزية الانصارى عن يحيى بن عمارة عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لا اله الا الله . حدثنا مروان بن معاوية عن ابن عون عن ابراهيم ان الاسود أوصى رجلا فقال ان استطعت ان يكون 'اخر ' كلامى اقول' لا اله الا الله فافعل ولاتجعلوا فى قبرى 'اجرا . حدثنا ابو بكر قال نا محمد بن بشر عن عبدالله ابن الوليد قال حدثنا النضر بن قيس عن رجل من اهل المدينة عن عبدالله ابن جعفر ان رجلا اشتكى فقال لقنوه لا اله الا الله فانها من كانت اخر كلامه دخل الجنة . حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن زاذان قال من قال لا اله الا الله عند موته دخل الجنه . حدثنا ابن علية عن خالد قال حدثنى الوليد بن مسلم عن حمران عن عثمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو يعلم أن لا اله الا الله دخل الجنة . حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنى شريك عن عاصم عن المسيب بن رافع عن عبد الله قال لقنوا موتاكم لا اله الا الله فانها لاتكون 'اخر كلام امرء مسلم الاحرمه الله على النار .

(١ - ١) و فى ن ما أقول .

ما قالوا فى توجيه الميت

حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثنى يحيى بن ابى راشد البصرى قال قال عمر لابنه حين حضرته الوفاة اذا حضرت الوفاة فاصرفنى . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يستحبون ان يوجه الميت القبلة اذا حضر . حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن قال كان يحب ان يستقبل بالميت القبلة اذا كان فى الموت . حدثنا عمرو بن هارون عن ابن جريج عن عطاء قال كان يستحب ان يوجه الميت عند نزعه الى القبلة قال نعم . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال ان شئت فوجه الميت وان شئت فلا توجهه . حدثنا جعفر ابن عون عن سفيان عن اسماعيل بن امية عن سعيد بن المسيب انه كرهه وقال أليس الميت امرءا مسلما . حدثنا مروان بن معاوية عن ابى مالك الاشجعى عن ربعى بن حراش قال لما كانت ليلة مات فيها حذيفة دخل عليه ابو مسعود فقال تنحى فقد طال بليل [1] فاسنده الى صدره فأفاق فقال اى ساعة هذه قالوا السحر فقال حذيفة اللهم انى اعوذبك من صباح الى النار ومساء بها ثم اضطجعناه فقضى . حدثنا ابو عامر العقدى عن محمد بن قيس قال حدثنى زرعة بن عبد الرحمن انه شهد سعيد بن المسيب فى مرضه وعنده ابو سلمة بن عبد الرحمن فغشى على سعيد فأمر ابو سلمة ان يحول فراشه الى الكعبة فأفاق فقال حولتم فراشى فقالوا نعم فنظر الى ابى سلمة فقال اراه علمك فقال أنا أمرتهم فقال فأمر سعيد أن يعاد فراشه .

(١) و فى ز ليلك .

ما يقال عند تغميض الميت

حدثنا معاذ بن معاذ عن التيمى عن بكر قال اذا اغمضت الميت فقل بسم الله و على ملة رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن ابى قلابة عن قبيصة بن ذويب ان النبى صلى الله عليه و سلم اغمض ابا سلمة . حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد عن يحيى بن ابى راشد البصرى قال قال عمر حين حضرته الوفاة لابنه اذا قبضت فاغمضنى. حدثنا ابن نمير عن ابن جريج عن ابن شهاب قال اغمض رسول الله صلى الله عليه و سلم عين رجل . حدثنا ابن نمير عن ابن جريج عن عطاء أو غيره قال قال عمر لقنوا موتاكم لااله الا الله و اغمضوا اعينهم اذا ماتوا .

فى الميت يغسل من قال يستر و لايجرد

حدثنا جرير عن عبد الحميد عن مغيرة عن حماد عن ابن عون ان محمدا كان يستر الميت بخرقة . حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الحسن انه قال لابأس ان يغسل الرجل فى الفضاء وكره ان يغسل الميت كذلك . حدثنا عبد الله بن ادريس عن ابن جريج عن محمد بن على قال غسل النبى صلى الله عليه و سلم فى قميص . حدثنا ابو داود عن ايوب عن همام قال قال لى ابى قلابة استره ما استطعت . حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن عبد الله بن الحارث قال غسل النبى صلى الله عليه و سلم علىّ وعلى النبى صلى الله عليه و سلم قميصه وعلى يد علىّ خرقة يغسله بها يدخل يده تحت القميص فيغسله و القميص عليه . حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن جعفر عن ابيه قال لما ارادوا أن يغسلوا النبى صلى الله عليه و سلم كان

عليه قميص فأرادوا أن ينزعوه فسمعوا نداء من البيت لا تنزعوا القميص . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن ابى اسحاق عن الضحاك قال لا تجردونى .

فى الميت يوضع على بطنه الشىء

حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن جابر عن عامر قال كان يستحب ان يوضع السيف على بطن الميت .

ما اول مايبدؤ به من غسل الميت

حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء عن حفصة عن ام عطية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهن فى غسل ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها . حدثنا الثقفى عن ايوب قال حدثنى حفصة عن ام عطية قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال ابدأن بميامنها و مواضع الوضوء منها . حدثنا الثقفى عن ايوب عن محمد انه كان اذا سئل عن غسل الميت فقال ابدء بميا منه و مواضع الوضوء منه . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال يبدؤ بالميت فيوضؤ وضوءه للصلوة . حدثنا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابراهيم قال يوضؤ وضوءه للصلوة الا رجليه . حدثنا ابو بكر قال نامعاذ و ازهر عن ابن عون عن ايوب عن ابى قلابة قال يوضؤ وضوءه للصلوة . حدثنا حميد ابن عبد الرحمن عن مندل عن جعفر عن ابى المغيرة عن سعيد بن جبير قال يوضؤ الميت وضوءه للصلوة الا انه لايمضمض ولا يستنشق . حدثنا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين قال يوضؤ الميت كما يوضؤ الحى . حدثنا

غندر عن سعيد عن قتادة عن الحسن و سعيد بن المسيب انهما قالا فى الميت يوضؤ وضوءه للصلوة . حدثنا يحيى بن يعلى الاسلمى عن عثمان بن الاسود قال حضرنا مجاهد و نحن نغسل ميتا فقال وضئوه وضوءه للصلوة .

ما قالوا فى الميت كم يغسل مرة و مايجعل فى الماء مما يغسل به

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم و نحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء و سدر و اجعلن فى الاخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فأذنني فلما فرغنا أذناه فألقى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه . حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن حفصة عن ام عطية قالت لماماتت زينت بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اغسلنها وترا ثلاثا او خمسا و اجعلن فى الاخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا غسلتنها فأعلمنني فلما غسلناها أعلمناه فاعطانا حقوه فقال اشعرنها اياه . حدثنا عباد بن العوام عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن قالا يغسل الميت ثلاث غسلات او ثلاث مرار مرة بماء و سدر و مرة بماء قراح و مرة بماء و كافور . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال يغسل الميت ثلاثا و يجعل السدر فى الغسلة الوسطى . حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال يغسل الميت ثلاث غسلات بسدر و ماء . حدثنا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابراهيم قال يوضؤ الميت وضوءه للصلوة الا رجليه ثم يصب الماء من قبل رأسه و يمسح بطنه فان كان شيء خرج ثم ينزل حتى اذا قلت

جف او كان غسل الثانية و الثالثة و يحمر ثيابه ثلاثا . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال لايمضمض الميت ولا يستنشق و لكن يؤخذ خرقة نظيفة فيمسح بها فمه و منخراه . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن فرقد السنجى عن ابى تميمة الهجيمى ان عمر بن الخطاب كتب الى ابى موسى الاشعرى ان اغسل ذينك بالسدر وماء الريحان . حدثنا عبد الله قال اخبرنا اسرائيل عن عبد الله بن المختار عن معاوية بن قرة قال حدثنا ابو كرب و ابو حرب عن عبد الله بن عمرو أن اباه اوصاه فقال يابنى اذا مت فاغسلنى غسلة بالماء ثم جففنى بثوب ثم اغسلنى الثانية بماء قراح ثم جففنى بثوب فاذا البستنى الثياب فأرونى . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال يغسل اول غسلة بماء قراح و الثانية بماء و سدر و الثالثة بماء و كافور ثم يؤخذ الكافور و يوضع على مواضع مساجده . حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن عون عن ايوب السختيانى قال كان ابو قلابة اذا غسل الميت أمر بالسدر فصفى فى ثوب فغسل بصفوه و رمى بثفله . حدثنا اسماعيل بن علية عن يونس عن الحسن عن عيسى عن ابى قال لما ثقل آدم امر بنيه ان يجدوا من ثمار الجنة فجدوا فتلقتهم الملائكة فقالوا ارجعوا فقد امر الله بقبض ابيكم فرجعوا معهم فقبضوا روحه و جاءوا معهم بكفنه و حنطوه و قالوا لبنيه احضروا فاغسلوه وكفنوه و حنطوه وصلوا عليه و قالوا يابنى آدم هذه سنة بينكم . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن حكيم بن جابر الاحمسى قال لما مات الاشعث ابن قيس وكانت ابنته تحت الحسن بن على قال اذغسلتموه فلاتهيجوه

(١) و فى ن تجهزوه .

حتى تؤذنونى فاذناه فجاء فوضأه بالحنوط وضوءا. حدثنا وكيع عن شقيق عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال يبدؤ بعد الوضوء بغسل الرأس. حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال يوضؤ الميت وضوءه للصلوة بماء ثم يغسل بسدر وماء ثم يغسل بماء. حدثنا عبد الصمد عن همام عن شيخ من اهل الكوفة يقال له زياد عن ابراهيم عن ابن مسعود قال يوضع الكافور على مواضع سجود الميت.

فى الميت اذا لم يوجد له سدر يغسل بغيره خطمى او اشنان

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ابراهيم عن الاسود قال قلت لعائشة يغسل رأس الميت بخطمى فقالت لاتعتتوا ميتكم. حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال ان لم يكن سدر فلا يضرك. حدثنا يحيى ابن سعيد عن هشام عن محمد قال لايغسلونه بخطمى وهم يقدرون على السدر. حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن انه قال فى الميت اغسله بسدر فان لم يوجد سدر فخطمى فان لم يكن[1] خطمى فبأشنان. حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابى قلابة قال اذا طال ضنى الميت غسل بأشنان. حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن ابى اسحاق عن الضحاك قال[2] لاتغسلونى بالسدر[2]. حدثنا الفضل بن دكين عن شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال اذا لم يكن سدر فخطمى.

ما قالوا فيما يجزى عن غسل الميت

حدثنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن ابراهيم قال ذكروا عنده غسل

(١) وفى ن فان لم يوجد. (٢) وفى زاغسلونى بالسدر.

الميت فقالوا كاغتسال الرجل من الجنابة . حدثنا وكيع عن ابى المعتمر عن قتادة قال يجزى الميت فى الغسل ما يجزى الجنب . حدثنا محمد بن ابى عدى عن حميد عن بكر قال قدمت المدينة فسألت عن غسل الميت فقال بعضهم اصنع بميتك (كما) تصنع بعروسك غير ان لا تخلقه .

فى الميت يخرج منه الشىء بعد غسله

حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن قال كان يقول فى الميت اذا خرج منه الشىء بعد غسله قال يغسل ما خرج منه قال وكان ابن سيرين يقول يعاد عليه الغسل . حدثنا هشيم عن سليمان التيمى عن ابن سيرين قال يغسل مرتين . حدثنا هشيم عن بعض الكوفيين عن الشعبى مثل قول الحسن . حدثنا غندر عن شعبة قال قلت لحماد الميت اذا خرج منه الشىء بعد ما يفرغ منه قال يغسل ذلك المكان . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال قال اذا خرج منه شىء أجرى عليه الماء ولم يعد وضوءه . حدثنا يزيد عن التيمى عن يونس فى الميت يخرج منه الشىء بعد الغسل قال يعاد عليه الغسل مرتين فان خرج منه شىء اعيد عليه الغسل مرتين الى سبع مرات الاان يخافوا ان يسترخى فيفسد عليهم .

فى عصر بطن الميت

حدثنا عبد السلام عن مغيرة عن ابراهيم قال يعصر بطن الميت عصرا رقيقا فى الاولى والثانية . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن ابن سيرين قال يعصر بطن الميت فى اول غسلة عصرة خفيفة . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال يعصر بطنه عصرا رقيقا . حدثنا عبيد الله

ابن موسى عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال حضرنا و نحن نغسل ميتا فقال انفضوه نفضا و لاتعصروه فانكم لاتدرون ما يخرج فى العصر . حدثنا ابن مبارك و عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال التمس على من النبى صلى الله عليه و سلم التمس من الميت فلم يجده فقال بأبى طبت حيا وطبت ميتا . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن ابى اسحاق عن الضحاك قال[1] لا تعصروا بطنى[1] .

من كان يقول انفض الميت و لاتكبه

حدثنا ازهر عن ابن عون عن محمد قال انفض الميت و لاتكبه . حدثنا ابو معاوية عن عبد الرحمن بن ابى بكر عن ابن ابى مليكة قال اوصى عبد الرحمن بن ابى بكر اذا أنا مت فانفضنى نفضة او نفضتين . حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن ابن سيرين قال لاتحرك رأس الميت . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن ابى اسحاق عن الضحاك قال لاتقعدونى .

ما قالوا فى الماء المسخن يغسل به الميت

حدثنا يحيى بن سعيد عن شقيق عن يزيد عن عبد الله بن الحارث انه كان يغسل الموتى بالحميم . حدثنا ابو معاوية عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال يغلى لليت الماء .

ما قالوا فى الميت اذا غسل يؤخذ منه الظفر او الشىء وما يصنع به او يؤخذ منه ام لايؤخذ منه

حدثنا الثقفى عن ايوب عن محمد انه كان يكره ان يؤخذ من عانة او ظفر بعد

(١ - ١) و فى ز اعصروا بطنى .

الموت وكان يقول ينبغى لاهل المريض ان يفعلوا ذلك فى ثقله . حدثنا اسماعيل بن علية عن شعبة عن منصور عن الحسن قال تقلم اظفار الميت قال شعبة فذكرت ذلك لحماد فأنكره و قال أرأيت ان كان اقلف أيختن . حدثنا اسماعيل بن علية عن خالد الحذاء عن أبى قلابة ان سعدا غسل ميتا فدعا بموسى فحلقه. حدثنا عبد الله بن مبارك عن هشام عن محمد انه كان يعجبه اذا ثقل المريض أن يؤخذ من شاربه و أظفاره و عانته فان هلك لم يؤخذ منه شيء . حدثنا يزيد بن هارون عن حميد عن بكر انه كان إذا رأى من الميت شيئا فاحشا من شعر و ظفر أخذه و قلمه . حدثنا يزيد بن هارون عن عقبة بن أبى الصهباء قال حدثنا ابو العالية القيسى ان ابا المليح الهذلى اوصاهم فقال اذا مات أن يأخذوا من شعره و أظفاره . حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن أبى قلابة ان سعدا غسل ميتا فدعا بالموسى فحلقه .

فى الميت يسقط منه الشئ ما يصنع به

حدثنا عبد الرحمن بن مهدى و وكيع عن سفيان عن يزيد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى فى الميت يسقط من شعره و اظفاره قال يجعل معه . حدثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابن سيرين و بنات سيرين قال يدفن مع الميت ما يسقط من شعر أو غيره . حدثنا غندر عن عثمان بن غياث قال سمعت الحسن يقول يقلم اظفار الميت وشاربه اذا طال قال قلت للحسن يوضع معه قال نعم . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن زيد عن ايوب عن ابى قلابة قال [١] مايحب [١] ان يجعل معه . حدثنا وكيع عن سفيان عن

(١ - ١) و فى ز يجب .

يزيد بن ابى زياد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى ان قيس بن سعد مر على رجل قد بانت اصبعه منه فقبرت[1] معه . حدثنا الثقفى عن خالد الحذاء عن حفصة أنها قالت سرح شعر الميت فانه يجعل معه .

فى الحائض و الجنب يغسلان الميت

حدثنا عبد السلام بن حرب عن حجاج عن عطاء قال لابأس ان يغسل الميت الحائض و الجنب . حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن و ابن سيرين انهما كانا يكرهان ان تغسل الحائض و الجنب الميت حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال ارسلت امى الى علقمة تسأله عن الحائض تغسل الميت فلم ير به بأسا .

ما قالوا فى الرجل يموت مع النساء و ليس معهن رجل و المرأة تموت مع الرجال و ليس معهم امرأة

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن العلاء بن المسيب عن ابراهيم قال اذا ماتت المرأة فى الرجال ليس معهم امرأة صب عليها الماء فوق الثياب صبا . حدثنا شريك عن عبد الكريم عن نافع قال قلت لصفية بنت ابى عبيد (ان) المرأة تموت مع الرجال و ليس معهم امرأة قالت (تتيمم ثم) يدفنونها فى ثيابها . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ليث عن عطاء فى المرأة تموت مع الرجال قال تيمم ثم تدفن فى ثيابها قال و الرجل مثل ذلك . حدثنا عيسى بن يونس عن الاحوص عن راشد ابن سعد عن سعيد بن المسيب انه قال اذا ماتت المرأة مع الرجال

(١) و فى ز فقبرها .

ليس معهم امرأة قال تيممونها بالصعيد و لا يغسلونها و اذا مات الرجل مع النساء فكذلك . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال تيمم بالصعيد و الرجل كذلك . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابى سلمة فى الرجل يموت مع النساء قال تغسله امرأته فان لم تكن امرأته فليتمم بالصعيد و المرأة تموت مع الرجال ليست معهم امرأة قال يغسلها زوجها فان لم يكن فنساء من نساء اهل الكتاب يصبون لهن فيغسلنها . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عطاء فى امرأة تموت مع الرجال قال يصبون عليها الماء صبا ثم يدفنونها و فى الرجل يموت مع النساء يصببن عليه الماء ثم يدفنه . حدثنا يزيد بن هارون عن سعيد عن مطر عن نافع عن ابن عمر فى المرأة تموت مع الرجال قال تغمس فى الماء .

فى المرأة تغسل زوجها ألها ذلك

حدثنا على بن مسهر عن ابن ابى ليلى عن الحكم عن عبد الله بن شداد أن أبا بكر أوصى اسماء بنت عميس ان تغسله . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابن ابى مليكة أن أبا بكر الصديق حين حضرته الوفاة أوصى اسماء بنت عميس ان تغسله وكانت صائمة فعزم عليها لتفطرن . حدثنا وكيع ابن الجراح عن ابى هلال عن صالح الدهان او حبان الاعرج عن جابر ابن زيد انه أوصى ان تغسله امرأته . حدثنا اسماعيل بن عياش عن بشر بن عبد الله بن يسار قال سمعت سليمان بن موسى يقول تغسله . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو عن الحسن و عن سفيان عن حماد قال لا يغسل كل

واحد منهما صاحبه . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابى سلمة فى الرجل يموت مع النساء قال تغسله امرأته . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عطاء قال تغسل المرأة زوجها . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر ان أبا موسى غسلته امرأته .

فى الرجل يغسل امرأته

حدثنا معتمر بن سليمان الرقى عن حجاج عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس قال الرجل احق بغسل امرأته . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن انه كان لا يرى بذلك بأسا أن يغسل الرجل امرأته . حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج قال قال عبد الرحمن ابن الأسود أبت ام إمرأتى و اختها ان تغسلها فوليت غسلها بنفسى . حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن حماد و عن سفيان عن عمرو عن الحسن قالا يغسل كل واحد منهما صاحبه . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطا. عن ابى سلمة فى المرأة تموت مع الرجال ليست معهم امرأة قال يغسلها زوجها . حدثنا حفص ابن غياث عن اشعث عن الشعبى قال لا يغسل الرجل امرأته و هو راى ابى حنيفة و سفيان . حدثنا اسماعيل بن عياش عن بشر بن عبد الله بن يسار قال سمعت سليمان بن موسى يقول يغسل الرجل امرأته . حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن يزيد بن ابى سليمان عن مسروق قال ماتت امرأة

لعمر

لعمر فقال انا كنت اولى بها اذا كانت حية فاما الان فأنتم اولى بها[1] .
حدثنا ابو اسامة عن عوف قال كنت فى مجلس فيه قسامة بن زهير و اشياخ قد ادركوا عمر بن الخطاب فقال رجل كانت تحتى امرأة من بنى عامر بن صعصعة و كان يثنى عليها خيرا فلما كان زمن طاعون الجارف طعنت فلما ثقلت قالت انى امرأة غريبة فلا يلينى غيرك فماتت فغسلتها و وليتها قال عوف فما رأيت احدا من اولئك الاشياخ عتب ولا عاب ذلك على الرجل .

ما قالوا فى الرجل يغسل ابنته

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى هاشم ان ابا قلابة غسل ابنته .
حدثنا شبابة عن شعبة عن ابى الحسن الواسطى قال غسل ابو قلابة ابنته فقلت له ما يدريك فقال كنا فى داره فخرج علينا فأخبرنا انه فعل ذلك قال و كانت جارية شابة .

فى النساء يغسلن الغلام

حدثنا هشام عن يونس عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان تغسل المرأة الغلام اذا كان فطيما و فوقه شىء . حدثنا ازهر عن ابن عون سئل محمد عن المرأة تغسل الصبى قال لا اعلم به بأسا . حدثنا حفص عن ليث عن عطاء قال يكفى الصبى الذى قد سعى ان يجعل فى خرقة تغسله النساء .

(١) هذا كما ترى لا يدل على عدم جواز غسل الرجل للمرأة بل غاية الامر اولوية غسل الغير .

فى شعر المرأة اذا اغتسلت كيف يصنع به

حدثنا عبد الوهاب عن ايوب قال حدثتنى حفصة بنت سيرين ان ام عطية قالت مشطتها ثلاثة قرون تعنى ابنة النبى صلى الله عليه و سلم . حدثنا حفص عن اشعث عن ابن سيرين قال كان يقول اذا اغتسلت ذوب شعرها ثلاث ذوائب ثم جعل خلفها .

فى الرجل يقتل او يستشهد يدفن كما هو او يغسل

حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن المثنى عن بلال العبدى قال حدثنا اشياخنا الذين كانوا شهدوا زيد بن صوحان حين اصيب يوم الجمل قال شدوا علىّ ثيابى ولا تغسلوا عنى دما فانى رجل مخاصم . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين قال كان اذا سئل عن غسل الشهيد حدث بحديث حجر بن عدى قال قال حجر بن عدى لمن حضره من اهل بيته لا تغسلوا عنى دما و لا تطلقوا عنى حديدا و ادفنونى فى ثيابى فانى التقى انا و معاوية على الجادة غدا . حدثنا شريك عن ابى اسحاق ان رجلا من اصحاب عبد الله قتله العدو و قد دفناه فى ثيابه . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال قال سعيد بن عبد القارى يوم القادسية انا لاقو العد و غدا إن شاء الله و انا مستشهدون فلا تغسلوا عنا دما ولا تكفنوا الا فى ثوب كان علينا . حدثنا وكيع قال نا سفيان عن مخول بن راشد النهدى عن العيزار بن حريث العبدى قال قال زيد بن صوحان يوم الجمل ارمسونى فى الارض رمسا ولا تغسلوا عنى دما ولا تنزعوا عنى ثوبا الا الخفين فانى محاج أُحاج . حدثنا وكيع عن مسعر

و سفيان عن مصعب بن المثنى قال سفيان عن رجل عن زيد بن صوحان و قال مسعر عن مصعب بن المثنى انه قال يوم الجمل ادفنونا و ما اصاب الثرى من دمائنا . حدثنا وكيع قال نا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن انهما قالا الشهيد يغسل ما مات ميت الا اجنب . حدثنا وكيع قال نا زكريا عن عامر ان حنظلة بن الراهب طهرته الملائكة . حدثنا وكيع قال نا اسماعيل بن ابى خالد عن يحيى بن عابس و عن عمار قال ادفنونى فى ثيابى فانى مخاصم[1] . حدثنا عيسى بن يونس عن اسماعيل بن ابى خالد قال سمعتُ يحيى بن عابس يحدث عن قيس بن ابى حازم عن عمار مثله . حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا رفع القتيل دفن فى ثيابه وان رفع و به رمق صنع به ما يصنع بغيره . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عيسى بن ابى عزة عامر فى رجل قتلته اللصوص قال يدفن فى ثيابه و لا يغسل . حدثنا ابو اسامة نا ثابت بن عمارة قال سمعت غنيم بن قيس يقول الشهيد يدفن فى ثيابه و لا يغسل . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن فى القتيل اذا كان عليه مهل غسل . حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الحسن وحماد والحكم عن ابراهيم قال اذا مات فى المعركة دفن و نزع ما كان عليه من خف او نعل و اذا رفع و به رمق ثم مات يصنع به ما يصنع بالميت . حدثنا عيسى بن يونس عن عمرو عن الحسن ان النبى صلى الله عليه و سلم امر به بحمزة حين استشهد فغسل . حدثنا فضيل قال حدثنا سنان قال اخبرنا ليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن

(١) و فى ز فانى محاج .

ابن كعب بن مالك ان جابر بن عبد الله أخبره ان النبي صلى الله عليه و سلم لم يصل على قتلى احد و لم يغسلوا . حدثنا عبد الله بن نمير قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كفن عمر و حنط و غسل . حدثنا شريك عن ابن ابى ليلى عن نافع عن ابن عمر بنحوه الا انه قال كان من افضل الشهداء . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابى عروبة عن ابى معشر عن ابراهيم قال اذا قتل فى المعركة دفن فى ثيابه و لم يغسل .

فى المرجومة تغسل ام لا

حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن الشعبي قال لما رجم علىّ سراحة جاءت همدان الى علىّ فقالوا كيف يصنع بها فقال اصنعوا بها كما تصنعون بنسائكم اذامتن فى بيوتهن . حدثنا ابو معاوية عن ابى حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابيه قال لما رجم ماعز قالوا يارسول الله ما يصنع به قال اصنعوا به ماتصنعون بموتاكم من الغسل و الكفن و الحنوط و الصلوة عليه .

فى الغريق ما يصنع به يغسل ام لا

حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عطاء قال يغسل الغريق و يكفن و يحنط و يصنع به ما يصنع بغيره .

فى الجنب و الحائض يموتان ما يصنع بهما

حدثنا عبد السلام بن حرب عن حجاج عن عطاء قال اذا مات الجنب و الحائض يصنع بهما ما يصنع بغيرهما . حدثنا غندر عن اشعث عن الحسن قال اذا مات الجنب قال يغسل غسلا لجنابته و يغسل غسل الميت

الميت وكذلك قوله فى الحائض اذا طهرت ثم ماتت قبل ان تغسل .

فى الحنوط كيف يصنع به و اين يجعل

حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن الحكيم بن جابر قال لما مات ابن قيس قال الحسن بن على اذا غسلتموه فلا تهيجوه حتى تؤذنونى فجاء فوضأه بالحنوط و ضوء . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر قال سمعت سالما و عبيد الله بن عبد الله اذا ذكر لهما طيب الميت قالا اجعلوه بينه و بين ثيابه . حدثنا محمد بن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم قال تجمر ثيابه و حنوطه على مساجده . حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن فضيل عن ابراهيم فى حنوط الميت قال يبدؤ بمساجده . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال اذا فرغ من غسله تتبع مساجده بالطيب . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حجاج عن شيخ من اهل الكوفة يقال له زياد عن ابراهيم عن ابن مسعود قال يوضع الكافور على موضع سجود الميت .

فى القطن يوضع على وجه الميت

حدثنا يزيد بن هارون عن هشام قال كان ايوب بعد ما يفرغ عن غسل الميت يطبق وجهه بقطنة و كان محمد لا يفعل ذلك . حدثنا عبد السلام بن حرب عن عمرو عن الحسن انه كان يرى ان المشاقة[1] تجزى اذا لم يكن قطن للميت .

(١) المشاقة كشامة ماطار و سقط عن المشق او ما سقط من الشعر او الابريسم او الكتان او القطن عند تخليصه و تسريحه .

فى الميت يحشى دبره و ما يخافون منه

حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن جريج عن عطاء قال قلت احشو الكرسف قال نعم قلت لان لا يتفجر منه شيء قال نعم . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال يحشى من الميت لما يخافون ان يخرج منه . حدثنا ابن مهدى عن هشام عن مطر عن الحسن قال يحشى دبره و مسامعه وانفه. حدثنا ابو داود عن الربيع قال سمعت ابن سيرين يقول يحشى دبر الميت و فوه و منخراه قطنا و قال محمد ما عالجت دبره فعالجه بيسار . حدثنا وكيع عن حسان بن ابراهيم عن امية الازدى عن جابر بن زيد قال اذا حشى على الميت سد مراقه و مسامعه بالمشاق .

فى المسك فى الحنوط من رخص فيه

حدثنا عبد الله بن مبارك عن حميد عن انس انه جعل فى حنوطه صرة من مسك او مسك فيه شعر من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم عن ابن سيرين قال سئل ابن عمر عن المسك يجعل فى الحنوط قال او ليس من اطيب طيبكم . حدثنا معتمر ابن سليمان عن ابيه عن محمد بن سيرين قال سئل ابن عمر ايقرب الميت المسك قال اوليس من اطيب طيبكم . حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن المثنى ابن سعيد عن قتادة قال سألت سعيد بن المسيب عن المسك فى حنوط الميت قال لابأس به وسئل عن ذلك جابر بن زيد قال لابأس به . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء انه سئل ايطيب الميت بالمسك قال نعم او ليس يجعلون فى الذى يحمرون به المسك .

حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن هارون بن سعد ان عليا أوصى ان يجعل فى حنوطه مسك و قال هو فضل حنوط النبي صلى الله عليه و سلم حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب و محمد بن سوقة عن الشعبي قال لما غزا سلمان[1] بلنجر[2] اصاب فى قسمه صرة من مسك فلما رجع استو دعها امرأته فلما مرض مرضه الذى مات فيه قال لا مرأته و هو يموت أرينى الصرة التى استو دعتك فأتته بها فقال إئتنى بانا. نظيف فجاءت به فقال اوجفيه ثم انضحى به حولى فانه يحضرنى خلق من خلق الله لا يأكلون الطعام و يجدون الريح و قال اخرجى عنى و تعاهدينى قالت فخرجت ثم رجعت و قدقضى. حدثنا ابن عليه عن ايوب عن نافع ان ابن عمر حنط ميتا بمسك.

من كان يكره المسك فى الحنوط

حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن فضيل عن ابن مغفل قال قال عمر لا تحنطونى بمسك. حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن سفيان بن عاصم قال شهدت عمر بن عبد العزيز قال لامة له انى لاراك تمتسكين حناطى فلا تجعلين فيه مسكا. حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن جريج عن عطاء انه قال لا بأس بالعنبر فى الحنوط و قال انماهو صمغة وكره المسك للحى و الميت[3] و قال هو ميتة[3]. حدثنا اسماعيل بن علية عن ليث عن مجاهد انه كره المسك للميت. حدثنا سهيل بن يوسف عن

(١) هو ابن ربيعة الباهلى (٢) قرية ببلاد الخزر خلف باب الابواب.
(٣-٣) و فى ز و يقول كان المسلمون يكر هونه و يقولون هوميتة.

عمرو عن الحسن انه كان يكره المسك للحى و الميت و يقول كان المسلمون يكرهونه و يقولون هو ميتة . حدثنا يحيى بن اليمان و وكيع عن ابن ابى داود عن الضحاك انه كره المسك فى الحنوط .

ما قالوا فى كم يكفن الميت

حدثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كفن فى ثلاثة أثواب يمانية ليس فيها قميص و لا عمامة فقلنا لعائشة انهم يزعمون انه كان كفن فى برد حبرة فقالت قد جاءوا ببرد حبرة و لم يكفنوه فيه . حدثنا عبد الله بن ادريس عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس قال كان كفن رسول الله صلى الله عليه و سلم فى ثلاثة أثواب فى قميصه الذى مات فيه و جبة له نجرانية . حدثنا شريك عن ابى اسحاق قال مررت على مجلس من مجالس بنى عبد المطلب فسألتهم فى كم كفن رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالوا فى ثلاثة ليس فيها قميص و لا قباء و لا عمامة . حدثنا حفص بن غياث عن جعفر عن ابيه قال كفن رسول الله صلى الله عليه و سلم فى ثوبين صحاريين و برد حبرة قال و اوصانى ابى بذلك . حدثنا جرير عن منصور قال كفن رسول الله صلى الله عليه و سلم فى حلة حمراء و ثوب ممشق . حدثنا محمد بن فضيل عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت لما حضر ابو بكر قال فى كم كفن رسول الله صلى الله عليه و سلم قلت فى ثلاثة اثواب سحول قال فنظر الى ثوب خلق عليه فقال اغسلوا هذا و زيدوا عليه ثوبين اخرين فقلت بل نشترى لك ثيابا جددا قال الحى احق بالجديد من الميت انما هى للهلة.

حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابن مليكة عن عائشة قالت قال ابوبكر فى كم كفنتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت فى ثلاثة أثواب قال فاغسلوا ثوبى هذين و اشتروا لى ثوبا من السوق قالت انا موسرون قال يابنية الحى احق بالجديد من الميت انما هو للهلة و الصديد . حدثنا على بن مسهر عن عبيد الله عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه قال كفن ابو بكر فى ثوبين سحوليين و رداء له ممشق امربه ان يغسل . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن سالم عن ابن عمر ان عمر كفن فى ثلاثة أثواب . حدثنا وكيع عن ثور عن راشد بن سعد قال قال عمر يكفن الرجل فى ثلاثة أثواب لا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين . حدثنا يحيى بن سعيد عن الجعدى عن ابراهيم عن نافع قال قال ابوهريرة كفنونى فى ثلاثة اثواب لفونى فيها لفا . حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو عن ابراهيم قال سئل جابر بن زيد عن الميت كم يكفن من الكفن قال كان ابن عباس يقول ثوب او ثلاثة اثواب او خمسة اثواب . حدثنا محمد بن فضيل عن الوليد بن جميع عن ابى الطفيل عن حذيفة قال كفنونى فى ثوبى هذين كانا عليه خلقين . حدثنا حماد بن خالد عن مالك بن انس عن الزهرى عن حميد ابن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال يكفن الميت فى ثلاثة أثواب قميص وازار و لفافة . حدثنا ابن علية عن ايوب أن ابن عبد الله توفى فكفنه ابن عمر فى خمسة أثواب قميصا و ازارا و ثلاثة لفائف . حدثنا وكيع عن هشام ابن عروة عن ابيه قال كفن حمزة فى ثوب . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر ان النبى صلى الله عليه و سلم كفن

حمزة فى ثوب و ذلك الثوب نمرة . حدثنا ابو معاوية عن هشام عن ابيه ان صفية ذهبت يوم احد بثوبين تريد ان يكفن فيهما حمزة بن عبد المطلب قال و احد الثوبين اوسع من الاخر قال فوجدت الى جنبه رجلا من الانصار فاقرعت بينهما فكفنت القارع اوسع الثوبين و الاخر فى الثوب الباقى . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران عن سويد قال الرجل و المرأة يكفنان فى ثوبين . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران عن سويد ان ابا بكر كفن فى ثوبين . حدثنا عبدالاعلى عن الجريرى عن غنيم بن قيس قال كنانكفن فى الثوبين و الثلاثة و الاربعة . حدثنا ابن حيان قال ثنا محمد بن صالح قال حدثنى يزيد بن زيد مولى اسيد عن ابى اسيد قال انا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم على قبر حمزة فمدت النمرة على رأسه وانكشفت رجلاه فمدت على رجليه فانكشف رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ضعوها على رأسه و اجعلوا على رجليه من شجر الحرمل . حدثنا وكيع عن حسان بن ابراهيم عن امية عن جابر بن زيد قال لا يعمم الميت . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن خباب بن الارت قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سبيل الله نبتغى وجه الله تعالى فوجب أجرنا على الله فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئا منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد فلم نجد له شيئا يكفن فيه الانمرة وكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه فاذا وضعناها على رجليه خرج رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ضعوها مما يلى رأسه واجعلوا على رجليه من الاذخر و قتل منا من اينعت له ثمرة فهو يهدبها . حدثنا

عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن عبد الله بن بكر عن ابيه انه اوصى ان يكفن فى ثلاثة اثواب يدرج فيها ادراجا . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال يكفن الرجل فى ثلاثة اثواب القميص و الازار و اللفافة . حدثنا يحيى بن اليمان عن سفيان عن الشيبانى عن الشعبى قال لا يعمم الميت . حدثنا عبد الله بن ادريس عن عثمان بن الاسود عن عطاء قال يكفن الميت فى ثوبين . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين انه كان يحب ان يكفن الميت فى قميص له و ازار وكان مثل الحى . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن على بن حسين قال كفن رسول الله صلى الله عليه و سلم فى ثلاثة اثواب احدها برد حبرة . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال كفن رسول الله صلى الله عليه و سلم فى ثلاثة اثواب احدها برد . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن عروة قال ان غير واحد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم كفن فى ثوب واحد . حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه ان حمزة بن عبد المطلب كفن فى ثوب واحد . حدثنا عبدة عن اسماعيل بن ابى خالد عن التيمى عن عائشة ان ابا بكر قال اذا أنا مت فاغسلى ما على هاتين وكفنينى فيهما فان الحى احوج الى الجديد من الميت . حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن اسحاق عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة قالت لا يكفن الميت فى اقل من ثلاثة اثواب لمن قدر . حدثنا ابو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن عاصم عن ابى العالية ان حمزة كفن فى ثوب . حدثنا المحاربى عن ليث عن خيثمة عن سويد قال لا تكفنونى الا فى ثوبين . حدثنا وكيع

عن اياس بن دغفل عن عبد الله بن قيس بن عبادة عن ابيه انه اوصى كفنونى فى بردى عصب و جللوا سريرى كسائى الا بيض الذى كنت اصلى فيه . حدثنا محمد بن عدى عن اشعث عن الحسن ان عثمان بن ابى العاصى كفن فى خمسة اثواب . حدثنا سويد عن عمرو قال ثناحماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحنفية عن على ان النبى صلى الله عليه وسلم كفن فى سبعة اثواب .

ما قالوا فى كم تكفن المرأة

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن محمد انه كان يقول تكفن المرأة التى حاضت فى خمسة اثواب او ثلاثة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن عيسى بن ابى عزة عن الشعبى قال تكفن المرأة فى خمسة اثواب فى درع و خمار و لفافة و منطق و خرقة تكون على قطنها . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن قال تكفن المرأة فى خمسة أثواب درع و خمار و حقو[1] و لفافتين . حدثنا وكيع عن ثور عن راشد بن سعد عن عمر قال تكفن المرأة فى خمسة اثواب فى المنطق و فى الدرع و فى الخمار و فى اللفافة و الخرقة التى تشد عليها . حدثنا عبد الرحمن بن سليمان عن اشعث عن ابن سيرين قال تكفن المرأة فى خمسة اثواب فى الدرع و الخمار و الرداء و فى الازار و الخرقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران عن سويد قال المرأة و الرجل يكفنان فى ثوبين . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال تكفن المرأة فى درع و لجاد و لفافة وازار و خرقة .

(١) و فى ن حبوة .

فى الخرقة اين توضع من المرأة

حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن ابن سيرين قال توضع الخرقة على بطنها و تعصب بها فخذيها . حدثنا عبد الرحيم[1] عن هشام عن ابن سيرين فى الخرقة الخامسة تلف بها الفخذين تحت الدرع . حدثنا حميد ابن عبد الرحمن عن عيسى بن ابى عزة عن الشعبي قال و خرقة تكون على بطنها . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال تشد الخرقة فوق الثياب .

ما قالوا فى الصبي فى كم يكفن

حدثنا ابومعاوية عن داود عن سعيد بن المسيب قال يكفن الصبي فى خرقة . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن قال يكفن الفطيم و الرضيع فى الخرقة فان كان فوق ذلك كفن فى قميص و خرقتين . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن محمد فى السقط قال ان شاء كفنه فى ثلاثة اثواب . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ليث عن عطاء قال يكفن الصبي فى خرقة و ان كان قد سعى . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن محمد قال يكفن فيما تيسر . حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عمرو عن فضيل عن ابراهيم قال يكفن السقط فى خرقة . حدثنا ابن علية عن شعبة عن حماد قال يكفن الصبي فى ثوب . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن عبيدة عن ابراهيم قال يكفن الصبي فى خمار يجعل منه قميص و لفافة .

فى الجارية فى كم تكفن

حدثنا غندر عن عثمان قال سألت الحسن عن الجارية اذا ماتت هل تخمر

(١) و فى ز عبد السلام . ٢٦٣ .

ولم تحض قال لا ولكن تكفن فى ثلاثة اثواب . حدثنا الثقفى عن ايوب قال ماتت ابنة لانس بن سيرين قد اعصرت فأمرهم ابن سيرين ان يكفنوها فى خمر [١] و لفافتين . حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا اسرائيل عن عبد الله بن المختار عن الحسن فى الجارية التى لم تبلغ قال تكفن فى ثوب واحد .

فى المرأة كيف تخمر

حدثنا يزيد بن هارون عن هشام قال سألت ام الحميد ابنة سيرين هل رأيت حفصة اذا غسلت كيف تصنع بخمار المرأة قالت نعم كانت تخمرها كما تخمر الحية ثم يفضل من الخمار قدر ذراع فتفرشه فى مؤخرها ثم تعطف تلك الفضلة فتخطى بها وجهها .

العمامة للرجل كيف تصنع

حدثنا عفان عن قتادة قال كان الحسن يقول فى الميت توضع العمامة وسط رأسه ثم يخالف بين طرفيها هكذا على جسده قال و قال ابن سيرين يعمم كما يعمم الحى .

فى اجمار ثياب الميت تجمر وهى عليه ام لا

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن المهاجر عن ابراهيم قال تجمر ثيابه قبل ان تلبسها اياه . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال تجمر ثياب الميت على مشجب او قضبات [٢] قال وكان محمد يرى ذلك ان فعلوا فهو حسن واحب الى ان تجمر وهى عليه بعد

(١) و فى ن برد (٢) و فى ن قصبات .

ما يلبس فهو ابقى لريحها . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن حفص قال لا تجمر من الميت الا ثيابه . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن فاطمة عن اسماء انها قالت عند موتها اذا انا مت فاغسلونى وكفنونى واجمروا ثيابى .

من قال يكون تجمر ثيابه وترا

حدثنا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابراهيم قال تجمر ثيابه ثلاثا . حدثنا محمد بن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم قال تجمر ثيابه وترا . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن وابن سيرين انهما كانا يجمران ثياب الميت وترا . حدثنا ابو معاوية وعلى بن مسهر عن عاصم عن الشعبى قال تجمر ثياب الميت وترا الا ان ابن مسهر قال ماشئت . حدثنا ابو داود الطيالسى عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن ابى هريرة قال يجمر الميت وترا . حدثنا وكيع عن شعبة عن حماد عن ابراهيم قال كان اصحاب عبد الله يقولون يغسله وترا ويجمره وثيابه . حدثنا ابو داود عن ابى حرة عن الحسن قال يجمر الميت وترا حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا قطبة بن عبد العزيز عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جمرتم الميت فاجمروه ثلاثا .

فى الكفن من كان يحب ان يكون صفيقا

حدثنا سليمان بن يوسف عن ابن عون ان محمدا كان يعجبه الكفن الصفيق . حدثنا ابو حيان عن جعفر عن ميمون قال كانوا يستحبون ان تكفن المرأة فى الثياب الغلاظ . حدثنا عبد السلام بن حرب عن هشام

عن الحسن و محمد انه كان يعجبهما ان يكون الكفن كتانا .

من قال ليكون الكفن ابيض و رخص فى غيره

حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن ابى قلابة عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالثياب البياض فليلبسها احياءكم وكفنوا فيها موتاكم . حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب ابن ابى ثابت عن ميمون بن ابى شبيب عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم البسوا الثياب البيض وكفنوا فيها موتاكم . حدثنا يحيى بن ادم عن سفيان عن ابى خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ثيابكم البياض . حدثنا معاذ بن معاذ عن الاشعث عن الحسن و محمد انهما قالا لا بأس ان يكفن الرجل فى الثوب الهروى . حدثنا شبابة بن سوار عن ابن ابى ذئب عن الوليد ابن عمرو عن ابى الحويرث ان امرأة عروسا دخلت على زوجها و عليها ثياب معصفرة فماتت حين أدخلت عليه فسئلت عائشة فقالت ادفنوها فى ثيابها التى كانت عليها .

ما قالوا فى تحسين الكفن من احبه و من رخص فى ان لا يفعل

حدثنا عبد الله بن نمير عن حجاج عن ابى الزبير عن جابر يرفعه قال اذا مات احدكم فليحسن كفنه قال فان لم يجد فليكفنه فى بردى حبرة . حدثنا وكيع عن ابى العميس عن حبيب بن ابى ثابت عن خثيم بن عمرو ان عبد الله بن مسعود اوصى ان يكفن فى حلة ثمنها مائتى درهم . حدثنا بشر بن مفضل عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين قال كان يحب حسن

الكفن و يقال انهم يتزاورون فى اكفانهم . حدثنا زيد بن الحباب قال اخبرنا معاوية بن صالح قال حدثنا سعيد بن هانئ عن عمير بن الاسود السكونى ان معاذ بن جبل اوصى امرأته و خرج فماتت وكفناها فى ثياب لها خلقان فقدم بعد أن رفعنا ايدينا عن قبرها بساعتين[1] فقال فيما كفنتموها قلنا فى ثيابها الخلقان فنبشها و كفنها فى ثياب جدد و قال احسنوا اكفان موتاكم فانهم يحشرون فيها . حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن بشر عن ابى يعلى عن ابن الحنفية قال ليس للميت من الكفن شيء انما هو تكرمة الحى .

من قال ليس على غاسل الميت غسل

حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال لا تنجسوا موتاكم فان المؤمن ليس بنجس حيا ولا ميتا . حدثنا ابو الاحوص عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر اغتسل من غسل الميت قال لا . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس قال لا تنجس ميتكم يعنى ليس عليه غسل . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن سليمان بن الربيع عن سعيد ابن جبير قال غسلت امى ميتة فقالت لى هل على غسل فأتيت ابن عمر فسألته فقال أنجسا غسلت ثم أتيت ابن عباس فسألته فقال مثل ذلك أنجسا غسلت . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال سئل عبد الله عن الغسل من غسل الميت فقال ان كان صاحبكم نجسا فاغتسلوا منه . حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن الجعد عن عائشة بنت سعد قالت اوذن سعد

(١) و فى ن ساعة .

بجنازة سعد بن زيد و هو بالبقيع فجاء و غسله و كفنه و حنطه ثم اتى داره فصلى عليه ثم دعا بماء فاغتسل ثم قال انى لم اغتسل من غسله ولوكان نجسا ما غسلته و لكنى اغتسلت من الحر . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس و ابن عمر قالا ليس على غاسل الميت غسل . حدثنا وكيع عن شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة عن عائشة انها سئلت هل على الذى يغسل المتوفين غسل قالت لا . حدثنا معاذ بن معاذ عن حبيب بن الشهيد عن بكر بن عبد الله قال حدثنى علقمة بن عبد الله المزنى قال غسل اباك اربعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما زادوا على ان كفوا اكامهم و (قصه) و ادخلوا فى حجزهم فلما فرغوا من غسله توضئوا وضوءهم للصلوة . حدثنا يحيى بن سعيد عن عون قال حدثنى خزاعى بن زياد عن عبد الله بن مغفل قال اوصى عبد الله بن مغفل ان لا يحضره ابن زياد[1] و ان يلينى اصحابى فارسلوا الى عائذ بن عمرو و ابى برزة و اناس من اصحابه فما زادوا على ان كفوا أكامهم و جعلوا ما فضل عن قمصهم فى حجزهم فلما فرغوا لم يزيدوا على الوضوء . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه ان ابن عمر كفن ميتا و حنطه و لم يمس ماء . حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابراهيم قال كانوا يقولون ان كان صاحبكم نجسا فاغتسلوا منه . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى قال ان كان صاحبكم نجسا فاغتسلوا منه .

من قال على غاسل الميت غسل

حدثنا محمد بن بشر العبدى عن زكريا عن مصعب بن شيبة عن طلق بن

(١) [illegible]

حبيب عن عبد الله بن الزبير ان عائشة حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يغتسل من غسل الميت . حدثنا وكيع عن سعيد بن عبد العزيز عن مكحول قال سأل رجل حذيفة كيف اصنع قال اغسله كيت وكيت فاذا فرغت فاغتسل . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن الحارث عن علي قال من غسل ميتا فليغتسل . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال من السنة ان من غسل ميتا اغتسل . حدثنا شريك عن ابى اسحاق ان رجلين من اصحاب علي و اصحاب عبد الله غسلا ميتا فاغتسل الذى من اصحاب علي وتوضأ الذى من اصحاب عبد الله . حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة انه كان يقول من غسل ميتا فليغتسل و من حمله فليتوضأ . حدثنا شبابة عن ابن ابى ذئب عن صالح مولى التوءمة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من غسل ميتا فليغتسل و من حمله فليتوضأ . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة انه كان اذا غسل ميتا اغتسل .

فى المسلم يغسل المشرك يغتسل ام لا

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن ناجية بن كعب عن علي قال لما مات ابو طالب أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان عمك الشيخ الضال قد مات قال فقال انطلق فواره ثم لا تحدثن شيئا حتى تأتيني قال فواريته ثم أتيته فأمرني فاغتسلت ثم دعا لي بدعوات مايسرني ان لي بهن ما على الارض من شيء .

فى ثواب غاسل الميت

حدثنا عبد الرحيم عن ليث عن عبد الكريم عن معاذ بن جبل قال من غسل ميتا فأدى فيه الامانة خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه .

ما قالوا فى الذريرة يكون على النعش

حدثنا وكيع بن الجراح عن هشام عن فاطمة عن اسماء انها اوصت ان لا يجعلوا على كفنى حناطا . حدثنا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر انه كره الحنوط على النعش . حدثنا شريك عن ابى اسحاق قال رأيت على جنازة الحارث ذريرة . حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن عمر بن عبد العزيز انه كره الذريرة على النعش . حدثنا هشيم بن بشير عن الربيع عن الحسن و ابن سيرين انهما كرها ان يجعل الحنوط على النعش . حدثنا هشيم عن صاحب له عن مغيرة عن ابراهيم مثله . حدثنا يحيى بن سليم الطائفى عن ابن جريج عن عطاء انه كان يكره الذريرة التى تجعل فوق النعش و يقول نفح فى الحياة و نفح فى الممات .

ما قالوا فى الجنازة كيف يصنع بالسرير يرفع له شىء ام لا وما يصنع فيه بالمرأة

حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه ان اسماء بنت عميس اول من احدثت النعش . حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن قيس ابن سالم عن طارق بن شهاب ان ام ايمن أمرت بالنعش للنساء . حدثنا وكيع عن عمران بن حدير قال مروا على ابى مجلز بنعش كبير فقال رفعت اليهود و النصارى نخالفوهم . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم

قال

قال كانوا اذا كانت جنازة امرأة اكفوا السرير فجافوا عنها بقوائمه و اذا كان رجل وضع على بطن السرير .

ما قالوا فى اجمار سرير الميت يجمر ام لا

حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن و ابن سرين انهما كرها ان يجمر سرير الميت .

ما قالوا فى الميت يتبع بالمجمر

حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن فضيل عن ابن مفضل قال قال عمر لا تتبعنى بمجمر . حدثنا يحيى بن سعيد عن الجعدى عن ابراهيم ابن نافع قال قال ابو هريرة لا تتبعونى بنار . حدثنا وكيع عن ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع عن عمته ام النعمان بن مجمع عن ابنة ابى سعيد ان ابا سعيد قال لا تتبعونى بنار ولا تجعلوا على سريرى قطيفة نصرانى . حدثنا وكيع عن هارون عن ابراهيم عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عائشة انها أوصت ان لا تتبعونى بمجمر ولا تجعلوا على قطيفة حمراء . حدثنا وكيع عن ابى الا شهب عن بكر عن عبد الله بن مغفل اوصى ان لا تتبعونى بصوت ولا نار و ترمونى بالحجارة يعنى المدر الذى يكون على سفير القبر . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير انه رأى مجمرا فى جنازة فكسره[1] و قال سمعت ابن عباس يقول لا تشبهوا باهل الكتاب . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن و ابن سيرين انهما كرها ان تتبع الجنازة بمجمر . حدثنا على بن مسهر عن عاصم عن الشعبى قال اذا اخرجته

(١) و فى ز فكرهه .

فلا تتبعه نارا . حدثنا وكيع عن حسن عن منصور عن ابراهيم انه كره ان يتبعه مجمر . حدثنا هشيم عن ابن عون قال غدونا على ابراهيم النخعى فاخبرونا انه مات و دفن الليل قال فاخبرنا عبد الرحمن بن الاسود انه اوصى ان لاتتبعوا جنازته بنار ولا تجعلوا عليه من اللبن العرزمى الذى يصنع من الكناسات . حدثنا وكيع عن ابن عون قال أتينا الى منزل ابراهيم بعد موته فقلنا باى شيء اوصى قالوا اوصى ان لا يتبع بنار و الحدوا لى لحدا ولا تجعلوا فى قبرى لبنا عرزميا . حدثنا وكيع عن شيبان عن يحيى بن ابى كثير عن رجل عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتبع الجنازة بصوت ولا بنار ولا يمشى امامها . حدثنا ابو معاوية عن اسماعيل عن حنش بن المعتمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة فراى امرأة معها مجمر فقال اطردوها فما زال قائما حتى قالوا يا رسول الله قدتوارت فى اجام المدينة .

فى وضع الرجل عنقه فيما بين عودى السرير

حدثنا هشيم بن بشير عن ابى بشر عن يوسف بن ماهك قال رأيت ابن عمر فى جنازة واضعا السرير كاهله بين العمودين . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر قال رأيت سالم بن عبد الله بين عمودى سرير امه حتى خرج بها من الدار و حمزة و عبيد الله احدهما أخذ بعضادات السرير اليمنى و الاخر باليسرى . حدثنا معن بن عيسى عن معروف مولى القريش قال رأيت المطلب بن عبد الله بن حنطب بين عمودى سرير ابنه الحارث . حدثنا وكيع و غندر و شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابيه قال رأيت سعدا

عند قائمة سرير عبد الرحمن بن عوف يقول وا جبلاه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابن اسحاق قال رأيت ابا جحيفة فى جنازة ابى ميسرة اخذ بقائمة السرير و جعل يقول غفر الله لك يا ابا ميسرة . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره ان يكون بين قائمة السرير رجلا يحمله . حدثنا كثير بن هشام عن فرات بن سلمان قال خرجت جنازة من دار بنى ذى الخمار قال و شاب منهم وضع السرير على كاهله فأخذ ميمون بيده فأخرجه . حدثنا عبد الله بن ادريس عن اسماعيل قال رأيت ابا جحيفة فى جنازة ابى ميسرة و السرير على عاتقه وهو يقول اللهم اغفر لابى ميسرة . حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن انه كره ان يقوم فى مقدم السرير او مؤخره.

ما قالوا فى الرجل يقول خلف الميت استغفروا له يغفر الله لكم

حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره ان يتبع الرجل الجنازة يقول استغفروا له غفرالله لكم . حدثنا محمد بن فضيل عن بكير بن عتيق قال كنت فى جنازة فيها سعيد بن جبير فقال رجل استغفروا له غفرالله لكم قال سعيد بن جبير لا غفرالله لك . حدثنا وكيع عن شعبة عن العلاء عن سعيد بن جبير قال كنت معه فى جنازة فسمع رجلا يقول استغفروا له غفرالله لكم فنهاه . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء انه كره ان يقول استغفروا له غفر الله لكم . حدثنا محمد بن ابى عدى عن ابن عون عن ابن سيرين قال اول ما سمعت فى جنازة سعد بن اوس استغفروا له. حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مغيرة عن ابراهيم انه كره ان

يقوله . حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن انه كره ان يقول استغفروا غفر الله لكم . حدثنا ابو مطيع عن عبد الرحمن بن حرملة انه كان فى جنازة فسمع رجلا يقول فقال سعيد بن المسيب ما يقول زحركم[1] هذا . حدثنا قبيصة عن سفيان عن الربيع بن ابى ازهر ان سعيد بن جبير سمع رجلا يقول فى جنازة اسغفروا له غفر الله لكم فغضب .

فى رفع الصوت فى الجنازة

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة قال كنا فى جنازة فرفع ناس من القصاص اصواتهم فقال ابو قلابة كانوا يعظمون الميت بالسكينة . حدثنا عبد الله بن مبارك عن همام عن قتادة عن الحسن عن قيس ابن عباد قال كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يستحبون خفض صوت عند ثلاث عند القتال و عند القرآن و عند الجنائز . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال كان اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان فى جنازة اكثر السكوت و حدث نفسه . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا حماد بن سلمة عن على ابن زيد عن الحسن ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يكره الصوت عند ثلاث عند الجنازة و اذا التقى الزحفان و عند قرابة القرآن .

ما قالوا فى الاذان بالجنازة من كرهه

حدثنا وكيع عن حبيب بن سليم عن بلال بن يحيى عن حذيفة

(١) الخيل كانه يثن عند السوال منجد .

قال

قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن النعى . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى حمزة عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال النعى من امر الجاهلية . حدثنا عبد الله بن نمير عن ابى حيان عن ابيه قال اوصى الربيع ابن خيثم ان لاتشعروا بى احدا و سلونى الى بى رسلا . حدثنا وكيع عن عبدة بن سليمان عن الزبرقان قال سمعت ابا وائل عند موته يقول اذا انا مت فلا تؤذنوا بى احدا . حدثنا ابو داود عن شعبة عن ابى اسحاق قال اوصى ابو ميسرة اخاه ان لا تؤذن لى احدا قال ابو اسحاق و بذلك اوصى علقمة و الاسود . حدثنا وكيع عن محمد بن حصين عن على بن مدرك عن ابراهيم عن علقمة انه اوصى ان لا تؤذنوا احدا فانى اخاف ان يكون النعى من امر الجاهلية . حدثنا وكيع عن الثورى عن ابى الهيثم قال قال ابراهيم اذا كنتم اربعة فلا تؤذنوا احدا . حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين عن اسرائيل عن ثوير عن ابى جعفر ان على بن حسين اوصى ان لاتعلموا بى احدا . حدثنا ابن فضيل عن عاصم بن محمد عن ابن عمر انه كان اذا مات له ميت عين به غفلة الناس . حدثنا المحاربى عن ليث عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال اذا انا مت فلا تؤذنوا بى احدا . حدثنا ابو بكر قال ثنا هاشم بن القاسم قال ثنا شعبة عن ابى التياح عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن مطرف عن اخيه انه قال لا تؤذنوا لجنازتى احدا . حدثنا هاشم بن القاسم قال ثنا شعبة عن ابى حمزة عن ابيه قال لا تؤذنوا بجنازتى اهل مسجدى .

من رخص فى الاذان بالجنازة

حدثنا هشيم قال اخبرنا عثمان بن حكيم عن خارجة بن زيد عن

عمه يزيد بن ثابت وكان اكبر من زيد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما وردنا البقيع اذا هو بقبر جديد فسأل عنه فقالوا فلانة فعرفها قال فقال افلا اذنتمونى بها قالوا كنت قائلا صائما فكرهنا ان نؤذنك فقال لا تفعلوا لا اعرفن ما مات منكم ميت ما كنت بين اظهركم الا اذنتمونى به فان صلاتى عليه له رحمة . حدثنا محمد بن ابى عدى عن ابن عون عن محمد انه كان لا يرى بأسا ان يؤذن الرجل حميمه وصديقه بالجنازة . حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن عبد الله بن عروة ان ابا هريرة كان يؤذن بالجنازة فيمر بالمسجد فيقول عبد الله دعى فاجاب او امة الله دعيت فاجابت فلا يقوم معها الا القليل منهم . حدثنا محمد بن فضيل عن ابى حيان عن ابيه قال كان عمرو بن ميمون صديقا للربيع بن خثيم فلما ثقل قال عمرو لام ولد الربيع بن خثيم اعلمينى اذا مات فقالت انه قال اذا انا مت فلا تشعرى بى احدا وسلونى الى ربى سلا قال فبات عمرو على دكاكين بنى ثور حتى اصبح فسهده . حدثنا محمد بن يزيد عن هشام الدستوائى عن حماد عن ابراهيم انه كان لا يرى بأسا ان يؤذن بالميت صديقه وقال انما كانوا يكرهون نعيا كنعى الجاهلية انعى فلانا . حدثنا عبد الله بن نمير عن اسماعيل بن ابى خالد عن النعمان قال كان على اذا دعى الى جنازة قال انا القائمون وما يصلى على المرء الا عمله . حدثنا سعيد بن يحيى الحميرى عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن ابى امامة بن سهل عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود فقراء اهل المدينة ويشهد جنائزهم

(٢) وفى ز دمت .

اذا ماتوا قال فتوفيت امرأة من اهل العوالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرت فأذنونى بها قال فأتوه ليؤذنوه فوجدوه نائما وقد ذهب من الليل فكرهوا ان يوقظوه وتخوفوا عليه ظلمة الليل وهوام الارض فلما اصبح سأل عنها فقالوا يا رسول الله اتيناك لنؤذنك بها فوجدناك نائما فكرهنا ان نوقظك وتخوفنا عليك ظلمة الليل وهوام الارض قال فدفناها هناك فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبرها فصلى عليها وكبر اربعا .

فى المشى امام الجنازة من رخص فيه

حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابيه قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة . حدثنا ابو الاحوص عن حصين عن سالم قال رأيت عمر يمشى امام الجنازة . حدثنا وكيع عن مسعر عن عدى بن ثابت عن ابى حاتم قال رأيت ابا هريرة والحسن بن على يمشيان امام الجنازة . حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن صالح مولى التوءمة قال رأيت ابا هريرة وابا قتادة وابن عمر وابا اسيد يمشون امام الجنازة . حدثنا جرير بن عبد الله الحميدى عن سهيل ابن ابى صالح عن ابيه قال كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يمشون امام الجنازة حتى اذا تباعدوا عنها قاموا ينتظرونها . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون قال رأيت سالما والقاسم يمشيان امام الجنازة . حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال سألت محمدا عن المشى امام الجنازة فقال لا اعلم به

بأسا قال وكان القاسم و سالم يفعلانه . حدثنا ابو بكر بن عياش عن حميد عن انس فى الجنازة انتم شيعون لها تمشون امامها و خلفها و عن يمينها و شمالها . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا ابو مالك عن ابى حازم قال مشيت مع الحسين بن على و ابى هريرة و ابن الزبير امام الجنازة . حدثنا ابو اسامة عن عوف عن ابى المنهال عن ابى العالية قال خلفها قريب و امامها قريب و عن يسارها قريب و عن يمينها قريب . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عطاء قال رأيت بن عمر و عبيد بن عمير يمشيان امام الجنازة . حدثنا ابن ادريس عن حصين عن محمد بن عبيد الله عن الغفار بن المغيرة قال كنت امشى خلف الجنازة فجاء ابو هريرة فوضع فقارى بين اصبعيه ثم دفنى حتى تقدمت أمام الجنازة . حدثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن عامر بن حبيب و غيره من اهل الشام قالوا قال ابو الدرداء من تمام أجر الجنازة ان يشيعها من اهلها و المشى خلفها . حدثنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن عمارة قال قال ابن معمر فى جنازة ابى ميسرة امشوا خلف جنازة ابى ميسرة فانه كان مشى خلف الجنائز . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه قال رأيت ابا قلابة غير مرة يجعل الجنائز عن يمينه . حدثنا محمد ابن فضيل عن يزيد بن ابى زياد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن ابن ابزى قال كنت فى جنازة و ابو بكر و عمر امامها و على يمشى خلفها قال فجئت الى على فقلت له المشى خلفها افضل او المشى أمامها فانى أراك تمشى خلفها و هذان يمشيان أمامها قال فقال لى لقد علمنا ان المشى خلفها أفضل من أمامها مثل صلاة الجماعة على الفذ و لكنهما يسيران ميسران يحبان ان

يسرا على الناس . حدثنا ابن فضيل عن يحيى الجابر[1] عن ابى ماجد قال سألت عن مسعود عن السير بالجنازة قال السير مادون الجنب ان الجنازة متبوعة ولا يتتبع ليس معها من يقدمها . حدثنا عيسى بن يونس عن ثور عن مريح عن مسروق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل امة قربان (وقربان) هذه الامة موتاها فاجعلوا موتاكم بين ايدكم . حدثنا وكيع عن ثور عن ابى النعمان قال سمعت ابا امامة يقول لان[2] اخرج معها احب الى من ان امشى أمامها . حدثنا بن علية عن الجريرى عن ابى السليل عن عبد الله بن رباح قال للماشى فى الجنازة قيراطان وللراكب قيراط .

من رخص فى الركوب امام الجنازة

حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عباس الهمدانى عن ابن مغفل قال رأيت ابن عمر على بغل راكبا امام الجنازة . حدثنا وكيع عن عيينة عن عبد الرحمن عن ابيه قال رأيت ابا بكرة فى جنازة عبد الرحمن بن سمرة على بغلة له . حدثنا ابو داود الطيالسى عن شعبة عن سماك عن جابر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة ابن الدحداح وهو راكب على فرس وهو يتقوس به ونحن حوله . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابى اسحاق عن خيار الطائى قال رأيت ابن عباس فى جنازة فذكر وهو يتقوس به ونحن حوله . حدثنا ابن ابى زائدة وابو معاوية عن حجاج عن الحكم قال رأيت شريحا على بغلة يسير أمام الجنازة قال ابو معاوية على بغلة بيضاء يسير خلف الجنازة . حدثنا عبد الله بن ادريس

(١) هو يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر (٢) لعله لان لا أخرج معها .

عن شعبة عن نعيم قال رأيت أبا وائل فى جنازة خيثمة راكبا على حمار يقول و احرباه اوكلمة نحوها . حدثنا ابو اسامة عن خالد بن دينار قال قال رأيت عطاء يسير أمام الجنازة راكبا . حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن ابى عروبة قال رأيت الحسن امام الجنازة راكبا . حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن اسحاق قال رأيت شريحا راكبا فى جنازة ابى ميسرة . حدثنا سعيد بن عبد الله الثقفى عن زياد بن جبير بن حية الثقفى عن ابيه عن المغيرة بن شعبة عن النبى صلى الله عليه و سلم [1] قال الراكب يسير خلف الجنازة و الماشى حيث شاء منها و الطفل يصلى عليه [1] .

من كره الركوب معها و السير أمامها

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى همام السكونى و هو الوليد بن قيس عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم أتى بدابة و هو فى جنازة فلم يركب فلما انصرف ركب . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال قلت لعلقمة أيكره المشى خلف الجنازة قال لا انما يكره السير أمامها . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن ابى رواد قال حدثنا ابو سعيد عن زيد بن ارقم قال لو يعلم رجال يركبون فى الجنازة ما لرجال يمشون ما ركبوا . حدثنا وكيع عن ثور عن راشد بن سعد عن ثوبان انه رأى رجلا راكبا فى جنازة فأخذ بلجام دابته فجعل يكبحها و قال تركب و عباد الله يمشون .

(١-١) و فى د قال الراكب يسير خلف الجنازة و الماشى يمشى خلفها و امامها و عن يمينها و عن يسارها قريب منها و السقط يصلى عليه و يدعى لوالديه بالمغفرة و الرحمة .

حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يسير الراكب امامها. حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الراكب فى الجنازة كالجالس فى بيته. حدثنا معاذ بن عون قال كان الحسن وابن سيرين لا يسيران امام الجنازة. حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الراكب فى الجنازة كالجالس فى بيته.

من كره السرعة فى الجنازة

حدثنا محمد بن فضيل عن بنت ابى بردة عن ابى موسى الاشعرى قال مر على النبى صلى الله عليه وسلم بجنازة وهى تمخض الزق فقال عليكم بالقصد فى جنائزكم.

فى الجنازة يسرع بها اذا خرج بها ام لا

حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن ابى هبيرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة فخير تقدمونها اليه وان تك غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم. حدثنا هشيم عن عيينة بن عبد الرحمن عن ابى بكرة قال لقد رأيتنا وانا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يكاد ان يرمل بالجنازة رملا. حدثنا اسماعيل بن علية عن سلمة ابن علقمة عن الحسن قال أوصى عمران بن حصين قال[1] اذا أنا مت فأسرعوا ولا تهودوا اليهود والنصارى[1]. حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد

(١-١) وفى ن اذا مت فخرجتم بى فاسرعوا المشى ولا تهودوا كما تهود اليهود والنصارى.

ابن جابر قال حدثنى يحيى بن ابى راشد البصرى قال قال عمر حين حضرته الوفاة لابنه اذا خرجتم فاسرعوا بى المشى . حدثنا يحيى بن سعيد عن الجعد عن ابراهيم بن نافع عن ابى هريرة قال اسرعوا بى الى ربى . حدثنا وكيع عن مسعر عن ابى الصديق الناجى قال ان كان الرجل لينقطع شسعه فى الجنازة فما يدركها او ماكاد ان يدركها . حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن ابراهيم قال اذا أنامت فأسرعوا بى المشى . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن الزبرقان قال سمعت اباوائل يقول عند موته (اذا أنامت) فأسرعوا بى المشى . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن نوير[1] عن ابى جعفر ان على بن حسين أوصى اسرعوا بى المشى . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كان يقال انبسطوا لجنائزكم ولا تدبوا بها دب اليهود . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن ومحمد انهما كانا يعجبهما أن يسرع بالجنازة . حدثنا الفضل بن دكين عن ابى القمر قال كانوا فى جنازة فكان الحسن اذا راى منهم ابطأ قال امضوا لا تسحبوا ميتكم . حدثنا عبد الله قال حدثنا اسرائيل عن عبد الله بن المختار عن معاوية بن قرة قال نا ابو كريب او ابو حريب عن عبد الله بن عمر انه أخبره أن أباه اوصاه قال اذا أنت حملتنى على السرير فامش بى مشيا بين المشيين وكن خلف الجنازة فان مقدم للملائكة وخلفها لبنى آدم . حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ابراهيم عن علقمة قال لاتدبوا بالجنازة دبيب النصارى .

---

(١) وفى ن ثوير .

بأى جوانب السرير يبدؤ بدأ فى الحمل

حدثنا هشيم عن يعلى عن عطاء عن على الا زدى قال رأيت ابن عمر فى جنازة فحملوا بجوانب السرير الاربع فبدأ بالميا من ثم تنحى عنها فكان منها بمزجر كلب . حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن قال لا تبالى باى جوانب السرير بدأت . حدثنا حميد عن مندل عن جعفر بن ابى المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (قال) ان استطعت فابدء بالقائمة التى تلى يد اليمنى ثم اطف بالسرير الا فكن منه قريبا . حدثنا مالك بن اسماعيل عن ابى عوانة عن جعفر بن اياس قال رأيت الحسن تبع جنازة يحمل فوضع السرير على شقه الا يسر فحول فحمل مقدم السرير على شقه الا يمن ثم تحول فوضع مؤخر السرير على شقه الا يسر ثم خلا عنها .

ما قالوا فيما يجزى من حمل جنازة

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن عبيد بن بسطام قال كنا مع ابى عبيدة بن عبد الله فى جنازة فقال قال عبد الله اذا كان احدكم فى جنازة فليحمل بجوانب السرير كله[1] فانه من السنة له[2] ليتطوع ثم ليدع . حدثنا وكيع عن عباد بن منصور عن ابى الهام عن ابى هريرة قال من حمل الجنازة ثلاثا فقد قضى ما عليه من حقها . حدثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن عامر بن جشيب و غيره من اهل الشام قالوا قال ابو الدرداء من تمام اجر الجنازة ان يشيعها من اهلها وان يحمل باركانها الاربع و ان يحثو فى القبر .

(١) و فى ن كلها (٢) و فى ن له .

فى خروج النساء مع الجنازة من كرهه

حدثنا محمد بن فضيل عن ليث عن عبيد عن مسروق قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مع جنازة و معها امرأة فلم يبرح حتى توارت بالبيوت . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج بن فضيل عن ابن مغفل قال قال عمر لا تتبعى الجنازة امرأة . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كانوا اذا اخرجوا الجنازة اغلقوا الباب على النساء . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن مثنى بن سعيد عن محمد بن المنتشر قال كان مسروق لا يصلى على جنازة معها امرأة . حدثنا محمد بن فضيل عن اشعث عن موسى بن عبد الله بن زيد قال كان ابى اذا كانت دار فيها جنازة أمر بالباب ففتح فدخل العواد فاذا أخرج بالجنازة امر بباب الدار فاغلق فلا تتبعها المرأة . حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال نهينا أن نتبع جنازة معها امرأة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن و محمد قال كانا يكرهان ان تتبع النساء الجنائز . حدثنا عبد الله بن موسى قال اخبرنا الحسن بن صالح عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد قال لاينبغى للمرأة ان تخرج من باب الدار مع الجنازة . حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا معاوية بن صالح قال نا عمرو بن قيس قال كنا فى جنازة وفيها ابو اسامة فراى نسوة فى الجنازة حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال رأيته يحثو التراب فى وجوه النساء فى الجنازة يقول لهن ارجعن فان رجعن مضى مع الجنازة و الا رجع و تركها . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن حفصة عن ام عطية قال نهينا

عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا .

من رخص ان تكون المرأة مع الجنازة والصياح لا يرى به بأسا

حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان وعن محمد ابن عمرو عن عطاء عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى جنازة فرأى عمر امرأة فصاح بها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها يا عمر فان العين آدمعة والنفس مصابة والعهد قريب . حدثنا ابو بكر ابن عياش عن ابى اسحاق عن حبان الطائى قال شهدت جنازة ام مصعب بن الزبير وفيها ابن عباس على أتان له فمر واحاذ عبد الله بن عمرو وابن عمر وقال فسمعوا اصوات صوائح قال قلت يا ابا عباس تصنع هذا وانت هاهنا قال دعنا منك يا حبان فان الله اضحك وأبكى . حدثنا ابو بكر بن عياش عن خالد بن دينار عن الحسن قال خرج فى جنازة فجعلوا يصيحون عليها فرجع ثابت فقال له الحسن ندع حقا لباطل قال فخضى . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر قال رأيت سالما والقاسم يمشيان امام الجنازة والنساء خلفها .

ما قالوا فيمن أوصى ان يصلى عليه الرجل

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار قال أوصت ام سلمة ان يصلى عليها سعيد بن زيد . حدثنا سهل ابن يوسف عن ابن عون عن محمد قال أوصى يونس بن جبير ان يصلى عليه انس بن مالك . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق ان ابا ميسرة أوصى ان يصلى عليه شريح فأوصى المسلمون[1] شريحا . حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو داود

(١) و فى ن المسلين شريح .

الطيالسى عن شعبة قال حدثنا ابو اسحاق قال أوصى الحارث ان يصلى عليه عبد الله ابن يزيد. حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون عن محمد قال علمت ان احدا أحق بالصلوة على احد الا ان يوصى الميت فان لم يوص الميت صلى عليه افضل اهل بيته. حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن محارب ان ام سلمة أوصت ان يصلى عليها سوى الامام.

ما قالوا فى تقدم الامام على الجنازة

حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبد الله عن الحكم عن على قال الامام احق من صلى على جنازة. حدثنا جرير عن منصور قال ذهبت مع ابراهيم الى جنازة و هو وليها فارسل الى امام الحى فصلى عليها. حدثنا حفص عن عمه غنام بن طلق قال شهد ابو بردة مولاة له فأمر امام الحى فتقدم عليها. حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة بن محمد بن السائب قال توفيت ابنة ابراهيم التيمى فشهد ابراهيم الجنفى امام التيم ان يصلى عليها و قال هو السنة. حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن مسلم قال رأيت عبد الرحمن بن ابى ليلى قدم عبد الله بن حكيم على امه وكان امام الحى. حدثنا وكيع عن حسن بن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد ابن غفلة قال الامام احق. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن جرير قال يتقدم الامام. حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود انه يتقدم على الجنائز للسنة. حدثنا حسن ابن على عن زائدة عن منصور عن ابراهيم قال كنت اقدم الاسود على الجنائز قال ابراهيم وكان امامهم. حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن

ان عمرو قال مات ابن لابى معشر فلم يحضر الامام فقال ليقدم من كان يصلى بعد الامام . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن سالم و القاسم و طاوس و مجاهد و عطاء انهم كانوا يقدمون الامام على الجنازة . حدثنا حفص بن غياث عن عمه قال شهدت طلحة و زبيدا و قدماتت امرأة ذات قرابة لهم فقدموا امام الحى . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يقدمون الائمة على جنائزهم . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن حماد قال يقدم الولى على الجنازة من أحبّ . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر بن عبد الرحمن بن الاسود و علقمة قالا يتقدم الامام . حدثنا شريك عن الحسن بن عبيد الله ان علقمة كان يصلى على جنائز الحى و ليس بامام .

ما قالوا فى الجنائز يصلى عليها عند طلوع الشمس و عند غروبها

حدثنا حاتم بن اسماعيل عن انيس عن ابى يحيى عن ابيه ان جنازة وضعت فقام ابن عمر قائما فقال اين ولى هذه الجنازة ليصلى عليها قبل ان تطلع قرن الشمس . حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عنبسة الوراق قال حدثنا ابو لبابة قال صليت مع ابى هريرة على جنازة و الشمس على اطراف الجدر : حدثنا ابو داود الطيالسى عن شعبة عن ابى حصين ان عبيدة اوصى ان يصلى عليه الاسود قال فجاءوا به قبل ان تغرب الشمس قال فصلى عليه قبل غروب الشمس . حدثنا وكيع عن جعد بن برقان عن ميمون قال كان ابن عمر يكره الصلوة على الجنازة اذا طلعت الشمس و حين تغيب . حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو قال سئل جابر

ابن زيد هل تدفن الجنازة عند طلوع الشمس او عند غروبها او غروب بعضها قال لا . حدثنا معن عن ابن ابى ذئب عن الزهرى قال يكره الصلوة على الجنازة بعد العصر و بعد الفجر . حدثنا محمد بن ابى عدى عن ابن عون قال كان محمد يحب ان يصلى على الجنازة ثم يصلى العصر وكان يكره ان يصلى على الجنازة بعد العصر فقال نعم اذا كانت نقية بيضاء فاذا ازفت للاياب فلا تصلى عليها حتى تغرب الشمس . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن ابى بكر يعنى ابن حفص قال كان عبد الله بن عمر اذا كانت الجنازة صلى العصر ثم قال عجلوا بها قبل ان تطفل الشمس .

فى الجنازة تحضر وصلوة المكتوبة بأيهما يبدؤ

حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الوليد بن ابى مالك عن سعيد بن المسيب وعن اشعث عن الحسن و ابن سيرين قالوا اذا حضرت الجنازة و الصلوة المكتوبة يبدؤ بصلوة المكتوبة . حدثنا وكيع عن سفيان ابن ابى هند عن عمر بن عبد العزيز انه حضر جنازة و حضرت الصلوة فبدأ بالمكتوبة . حدثنا وكيع عن شريك عن ليث عن مجاهد قال يبدؤ بالمكتوبة . حدثنا محمد بن ابى عدى عن ابن عون قال مات ابن لى قال فقال لى ابن سيرين ان استطعت ان تخرجه فى وقت يصلى عليه ثم تصلى العصر . حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن الجنازة يصلى عليها قبل صلوة العصر أو بعدها قال يصلى على الجنائز قبل العصر و بعد العصر و قبل المغرب ثم يصلى المغرب .

ما يقول الرجل اذا حمل الجنازة

حدثنا معاذ بن معاذ عن التيمى عن بكر قال اذا حملت الجنازة فسبح ما دمت تحملها . حدثنا معتمر عن ابيه عن بكر بن عبد الله قال اذا حمل قال بسم الله و يسبح ما حمله .

فى الرجل و المرأة يصلى على الجنازة و هو راكب

حدثنا معاذ بن معاذ عن ابى خالدة قال رأيت الحسن يصلى على جنازة ابى رجاء العطاردى على حمار . حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان تصلى المرأة على جنازة و هى واقفة على حمارها .

ما ينهى عنه مما يصنع على الميت من الصياح و شق الجيوب

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس منا من لطم الخدود و شق الجيوب و دعا بدعاء اهل الجاهلية . حدثنا وكيع و عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن زبيد عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه و سلم قال ليس منا من ضرب الخدود و شق الجيوب و دعا بدعوى الجاهلية . حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن عياض الاشعرى قال لما اغمى على ابى موسى صاحت امرأته فلما أفاق قال ما علمت ما قال لك قالت قال فلما مات لم تصح عليه فقلنا ما قال لك قالت قال ليس منا من خرق او خلق او سلق . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن سهم بن منجاب عن القرثع الضبى قال لما ثقل ابو موسى صاحت عليه امرأته فقال لها ما علمت ما قال رسول الله صلى الله عليه و سلم قالت بلى

ثم سكتت فقيل لها بعد أى شى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من حلق وخرق وسلق. حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال لما مات خالد بن الوليد واجتمعن نسوة بنى المغيرة يبكين عليه فقيل لعمر ارسل اليهن فانههن لا يبلغك عنهن شئ تكرهه قال فقال عمر وما عليهن ان يهرقن من دموعهن على ابى سليمان ما لم يكن نقع او لقلقة. حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن ابن يزيد قال ثنا القاسم ومكحول عن ابى امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الخامشة وجهها والشاقة جيبها. حدثنا وكيع وعلى بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهيت عن صوت عند مصيبة وخمش وجوه وشق جيوب ورنة شيطان. حدثنا اسحاق بن منصور قال ثنا هريم عن مجالد عن الشعبى عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من حلق وسلق وخرق.

ما قالوا فى الاطعام عليه والنياحة

حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن هلال بن خباب عن ابى البخترى قال الطعام على الميت من امر الجاهلية والنوح من امر الجاهلية. حدثنا فضالة بن حصين عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير قال ثلاث من امر الجاهلية بيتوتة المرأة عند اهل المصيبة ليست منهم والنياحة ونحر الجزور عند المصيبة. حدثنا معن بن عيسى عن ثابت عن قيس قال أدركت عمر بن عبد العزيز يمنع اهل الميت الجماعات يقول ترزون وتغرمون.

حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة قال قدم جرير على عمر فقال هل يناح قبلكم على الميت قال لا قال فهل تجتمع النساء عندكم على الميت و يطعم الطعام قال نعم فقال تلك النياحة .

. فى الرجل يقرأ خلف الجنازة

حدثنا جرير عن مغيرة قال كان رجل يمشى خلف الجنازة و يقرؤ سورة الواقعة فسئل ابراهيم عن ذلك فكرهه .

من رخص فى ان لا تحمل الجنازة حتى يرجع

حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال رأيت الحسن و محمدا فى جنازة فلم يحملا حتى رجعا . حدثنا الفضل بن دكين قال ثنا البراء بن يزيد قال رأيت الشعبى فى جنازة فرأيته يمشى خلفها ولا يحملها ولم يمس عودها حتى وضعت على شفير القبر ثم تنحى فجلس وكان شيخا .

ما قالوا فى الصلوة على الجنازة و ما ذكر فى ذلك من الدعاء له

حدثنا زيد بن الحباب قال ثنا معاوية بن صالح قال حدثنى حبيب ابن عبيد الكلاعى عن جبير بن نفير الحضرمى عن عوف بن مالك الاشجعى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على الميت اللهم اغفرله و ارحمه و عافه و اعف عنه و اكرم نزله و اوسع مدخله و اغسله بالماء و الثلج و البرد و نقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم ابدله دارا خيرا من داره و زوجا خيرا من زوجته و اهلا خيرا من اهله و ادخله الجنة و نجه من النار او قال وقه عذاب القبر حتى تمنيت ان اكون هو . حدثنا ابو اسامة قال انا هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير

عن ابراهيم الانصارى عن ابيه انه سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول فى الصلوة على الميت « اللهم اغفر لحينا و ميتنا و شاهدنا و غائبنا و ذكرنا و اثانا و صغيرنا و كبيرنا ». حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن الجلاس عن عثمان بن شماس قال كنا عند ابى هريرة فمر به مروان فقال بعض حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم مضى ثم رجع فقانا الا ان يقع به فقال كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلى على الجنازة قال سمعته يقول « اللهم انت هديتها للاسلام و انت قبضت روحها تعلم سرها وعلانيتها جئناك شفعاء فاغفرلها ». حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن رجل من اهل مكة عن ابى سلمة و عن على بن مبارك عن يحيى عن ابى سلمة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول فى الصلوة على الجنازة « اللهم اغفر لحينا و ميتنا و ذكرنا و انثانا و شاهدنا و غائبنا و صغيرنا و كبيرنا اللهم من أحييته منا فأحيه على الاسلام و من توفيته منا فتوفه على الايمان ». حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن ابى مالك قال كان ابو بكر اذا صلى على الميت قال « اللهم عبدك اسلمه الاهل و الال و العشيرة و الذنب العظيم و انت الغفور الرحيم ». حدثنا ابو الاحوص عن طارق عن سعيد بن المسيب قال كان عمر يقول فى الصلوة عليه ان كان مساء فقال « اللهم أمسى عبدك و ان كان صباحا » قال « اللهم أصبح عبدك قد تخلى من الدنيا و تركها لاهلها و استغنيت عنها و افتقر اليك كان يشهد ان لا اله الا انت و ان محمدا عبدك و رسولك فاغفرله ذنبه ». حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابزى قال كان على يقول فى الصلاة على الميت

اللهم اغفر لاحيائنا واموانتا والف بين قلوبنا واصلح ذات بيننا واجعل قلوبنا على قلوب خيارنا اللهم اغفرله اللهم ارحمه اللهم ارجعه الى خير مما كان فيه اللهم عفوك. حدثنا الثقفى عن خالد قال كنت فى جنازة غنيم فحدثنى رجل منهم انه قال سمعت ابا موسى صلى على ميت فكبر وقال اللهم اغفرله كما استغفرك واعطه ما سألك وزده من فضلك. حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة قال قال عبد الله بن سلام الصلوة على الجنازة ان يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا وشاهدنا وغائبنا اللهم من توفيته منهم فتوفه على الايمان ومن ابقيته[1] منهم فأبقه على الاسلام. حدثنا طلحة عن عفان بن مسلم قال ثنا ابوعوانة قال ثنا خالد عن عبد الله بن الحارث عن ابن عمرو عن غيلان عن ابى الدرداء انه كان يقول على الميت اللهم اغفر لاحيائنا واموانتا المسلمين اللهم اغفر للمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات واصلح ذات بينهم والف بين قلوبهم واجعل قلوبهم على قلوب خيارهم اللهم اغفر لفلان بن فلان ذنبه والحقه بنبيه صلى الله عليه وسلم اللهم ارفع درجته فى المهتدين واخلفه فى عقبه فى الغابرين واجعل كتابه فى عليين واغفرلنا وله رب العالمين اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده. حدثنا غندر عن شعبة عن زيد العمى عن ابى الصديق الناجى قال سألت ابا سعيد عن الصلوة على الجنازة قال فكنا نقول اللهم انت ربنا وربه خلقته ورزقته وأحييته وكفيته فاغفرلنا وله ولاتحرمنا أجره ولا تضلنا بعده. حدثنا

(١) وفى ز استبقيته.

ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول فى الجنازة اذا صلى عليها اللهم بارك فيه وصل عليه و اغفر له و أورده حوض رسولك صلى الله عليه و سلم قال فى قيام كثير وكلام كثير لم افهم منه غير هذا. حدثنا ابو بكر قال ثنا محمد بن فضيل عن يونس قال سألت مجاهدا عن الصلوة على الميت فقال مجاهد انا نحن فيه فنقول اللهم انت خلقته و انت هديته للاسلام و انت قبضت روحه و انت اعلم بسريرته و علانيته جئنا شفعاء فشفع له فاغفرله. حدثنا اسحاق بن سليمان عن حريز عن عبد الرحمن ابن ابى عوف عن ابن لحى الهوزنى انه شهد جنازة شرحبيل بن السمط فقدم عليها حبيب بن مسلمة و اقبل علينا كالمشرف علينا من طوله فقال اجتهدوا لاخيكم فى الدعاء و ليكن فيما تدعون له اللهم اغفر لهذه النفس الحنيفية المسلمة و اجعلها من الذين تابوا واتبعوا سبيلك و قها عذاب الجحيم و استنصروا الله على عدوكم.

من قال ليس على الميت دعاء موقت فى الصلوة عليه و ادع بما بدا لك

حدثنا ابو بكر قال ثنا حفص بن غياث عن حجاج عن ابى الزبير عن جابر قال ما باق لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم ولا ابو بكر ولا عمر فى الصلوة على الميت شيء. حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن ثلاثين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم انهم لم يقوموا على شيء فى امر الصلوة على الجنازة. حدثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابراهيم قال ليس فى الصلوة على الميت دعاء موقت فى الصلوة فادع بما شئت. حدثنا محمد بن ابى عدى عن داود عن سعيد بن

المسيب و الشعبي قالا ليس على الميت دعاء موقت . حدثنا غندر عن عمران بن جدير قال سألت محمدا عن الصلوة على الميت فقال ما نعلم له شيئا موقتا فادع باحسن ما تعلم . حدثنا معتمر بن سليمان عن اسحاق بن سويد عن ابن عبد الله قال ليس فى الصلوة على الميت شئ موقت . حدثنا ابو بكر قال ثنا يعلى بن عبيد عن موسى الجهنى قال سألت الحكم و الشعبي و عطاء و مجاهدا أفى الصلوة على الميت شئ موقت فقالوا لا انما انت شفيع فاشفع باحسن ما تعلم . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى سلمة قال سمعت الشعبي يقول فى الصلوة على الميت ليس فيه شى موقت .

ما يبدأ به بالتكبيرة الاولى فى الصلوة عليه و الثانية و الثالثة و الرابعة

حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الشعبي قال فى التكبيرة الأولى يبدأ بحمد الله و الثناء عليه و الثانية صلوة على النبي صلى الله عليه وسلم و الثالثة دعاء للميت و الرابعة للتسليم . حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء بن المسيب عن ابيه عن على انه كان اذا صلى على ميت يبدأ بحمد الله و يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يقول اللهم اغفر لاحيائنا و اموانتا و الف بين قلوبنا و اصلح ذات بيننا و اجعل قلوبنا على قلوب خيارنا . حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن سعيد المقبرى ان رجلا سأل ابا هريرة كيف تصلى على الجنازة فقال ابو هريرة انا لعمر الله اخبرك اكبّر ثم اصلّى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم اقول اللهم عبدك او امتك كان يعبدك لا يشرك بك شيئا و انت اعلم به ان كان محسنا فزد فى احسانه و ان كان مخطئا فتجاوز عنه اللهم لا تفتنا بعده و لاتحرمنا أجره . حدثنا

وكيع عن سفيان عن ابى هاشم عن الشعبى قال سمعته يقول فى الاولى ثناء على الله تعالى و فى الثانية صلوة على النبى صلى الله عليه وسلم و فى الثالثة دعاء للميت و فى الرابعة تسليم . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال سمعت ابا امامة يحدث سعيد بن المسيب قال من السنة فى الصلوة على الجنازة ان يقرأ بفاتحة الكتاب ثم يصلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يخلص الدعاء للميت حتى يفرغ ولايقرؤ الامرة واحدة ثم يسلم فى نفسه .

فى الرجل يرفع يديه فى التكبير على الجنازة من قال يرفع يديه فى كل تكبير ومن قال مرة

حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الله بن ادريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان يرفع يديه فى كل تكبيرة على الجنازة . حدثنا عيسى ابن يونس عن الاوزاعى عن غيلان بن انس ان عمر بن عبد العزيز كان يرفع يديه فى كل تكبيرة على الجنازة . حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن جريج عن عطاء قال يرفع يديه فى كل تكبيرة و من خلفهم يرفعون أيديهم . حدثنا الفضل بن دكين عن داود بن قيس عن موسى بن نعيم مولى زيد ابن ثابت قال من السنة ان ترفع يديك فى كل تكبيرة من الجنازة . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر قال رأيت سالما كبر على جنازة اربعا يرفع يديه عند كل تكبيرة . حدثنا اسحاق بن منصور عن عمران بن ابى زائدة قال صليت خلف قيس بن ابى حازم على جنازة فكبر اربعا يرفع يديه فى كل تكبيرة . حدثنا على بن مسهر عن الوليد بن عبد الله بن جميع الزهرى قال رأيت ابراهيم اذا صلى على جنازة رفع يديه فكبر ثم لا يرفع

يديه فيما بقى وكان يكبر أربعا . حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عبيد الله انه كان يرفع يديه فى اول تكبيرة على الجنازة . حدثنا ابن فضيل عن يحيى عن نافع عن ابن عمر انه كان يرفع يديه مع كل تكبيرة على الجنازة. حدثنا معاذ بن معاذ قال اخبرنا ابن عون قال كان محمد يرفع يديه فى الصلوة و اذا ركع و اذا رفع رأسه من الركوع وكان يفعل ذلك مع كل تكبيرة على الجنازة . حدثنا ابو اسامة عن عبد الواحد بن زياد عن رفاعة ابن مسلم قال كان سويد يكبر على جنائزنا فكان يرفع يديه فى اول كل تكبيرة.

من كان يتابع بين تكبيرة على الجنازة

حدثنا مروان بن معاوية عن اسماعيل بن ابى خالد قال صليت خلف قيس بن ابى حازم على جنازة فكان يتابع بين تكبيرة . حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن ابى امامة بن سهل ابن حنيف عن عبيد بن السباق انه حدثه انه رأى سهل بن حنيف صلى على ميت فقرأ فى اول تكبيرة بام القرآن ثم تابع بين تكبيرة يدعو بين ذلك حتى اذا بقيت تكبيرة تشهد الصلوة ثم كبر و انصرف .

من كان يقرؤ على الجنازة بفاتحة الكتاب

حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن ابى رجاء عن ابى الفهان الحذاء قال صليت خلف الحسن بن على على جنازة فلما فرغ أخذت بيده فقلت كيف صنعت قال قرأت عليها بفاتحة الكتاب . حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن هشام الدستوائى عن قتادة عن رجل من همدان ان عبد الله ابن مسعود قال قرأت عليها بفاتحة الكتاب . حدثنا وكيع عن ازهر السمان

عن ابن عون كان الحسن يقرؤ بفاتحة الكتاب فى كل تكبيرة على الجنازة. حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك قال اقرء فى كل التكبيرتين الاوليين فى الصلوة على الميت بفاتحة الكتاب. حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال سمعت ابا امامة يحدث سعيد بن المسيب قال من السنة فى الصلوة على الجنازة أن يقرأ بفاتحة الكتاب. حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول انه كان يقرؤ فى التكبيرتين الاوليين فى الصلوة على الميت بفاتحة الكتاب وان امهلوه[1] ان يدعو فيها دعاء. حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن ابى امامة بن سهل بن حنيف عن عبيد بن السباق انه حدثه انه رأى سهل بن حنيف صلى على ميت فقرأ فى اول تكبير بام القرآن. حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن سعيد ان بن عباس قرأ على جنازة وجهر وقال انما فعلته لتعلموا ان فيها قراءة. حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابى سعيد عن ابن عباس انه كان يجمع الناس بالحمد ويكبر على الجنازة ثلاثا. حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن طلحة عن ابن عباس انه قرأ عليها بفاتحة الكتاب. حدثنا يحيى بن آدم عن شريك عن ابى هاشم الواسطى عن فضالة مولى عمران الذى صلى على ابى بكر او عمر قرأ عليه بفاتحة الكتاب.

من قال ليس على الجنازة قراءة

حدثنا ابو بكر قال ثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان لا يقرؤ فى الصلوة على الميت. حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن محمد انه كان لا يقرؤ على الميت. حدثنا عبد الاعلى وغندر عن عون

(١) اى الائمة ان يدعوا دعاء آخر سوى فاتحة الكتاب فلم يكن يدعو الا بالفاتحة.

عن

عن ابى المنهال قال سألت ابا العالية عن القراءة فى الصلوة على الجنازة بفاتحة الكتاب فقال ما كنت احسب أن فاتحة الكتاب تقرؤ الا فى صلوة فيها ركوع و سجود . حدثنا وكيع عن موسى بن على عن ابيه قال قلت لفضالة ابن عبيدة هل يقرؤ على الميت شيء قال لا . حدثنا ابو معاوية عن الشيبانى عن سعيد بن ابى بردة عن ابيه قال قال له رجل أقرؤ على الجنازة بفاتحة الكتاب قال لا تقره . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج قال سألت عطاء عن القراءه على الجنازة فقال ما سمعنا بهذا . حدثنا وكيع عن سعيد عن عبد الله بن اياس عن ابراهيم وعن ابى الحصين عن الشعبى قالا ليس فى الجنازة قراءة . حدثنا وكيع عن زمعة عن ابى طاوس عن ابيه وعطاء انهما كانا ينكران القراءة على الجنازة . حدثنا معتمر عن سليمان عن اسحاق بن سويد عن بكر بن عبد الله قال لا اعلم فيها قراءه . حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن مفضل قال سألت ميمونا على الجنازة قراءه او صلوة على النبى صلى الله عليه وسلم قال ما علمت . حدثنا يحيى بن ابى بكر قال ثنا محمد بن عبد الله بن ابى سارة قال سألت سالما فقلت القراءه على الجنازة فقال لاقراءه على الجنازة . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابى معبد عن ابن عباس انه كان يجمع الناس بالحمد و يكبر على الجنازة .

ما قالوا فى التكبير على الجنازة من كبر اربعا

حدثنا هشيم عن عثمان عن حكيم قال حدثنا خارجة بن زيد عن عمه يزيد ابن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى على قبر امرأة فكبر اربعا حدثنا سعيد بن يحيى عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن ابى امامة بن

سهل عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى على قبر امرأة فكبر اربعا. حدثنا يزيد بن هارون عن سليم بن حيان عن سعيد بن منياء عن جابر ابن عبد الله ان النبى صلى الله عليه و سلم صلى على اصحمة النجاشى فكبر عليه اربعا. حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه و سلم خرج الى البقيع فصلى على النجاشى فكبر عليه اربعا. حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنّ النجاشى قدمات فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البقيع وصففنا خلفه و تقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر اربع تكبيرات. حدثنا حفص بن غياث و وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى عن عبد الرحمن بن أبزى قال ماتت زينب بنت جحش وكبر عليها عمر اربعا ثم سأل ازواج النبى صلى الله عليه وسلم من يدخلها قبرها فقلن من كان يدخل عليها فى حياتها. حدثنا حفص بن غياث عن عبد الرحمن ابن سلع عن عبد خير فقال قبض[1] على وهو يكبر اربعا. حدثنا حفص عن حجاج عن عمير بن سعيد قال صليت خلف على على يزيد بن المكفف فكبر عليه اربعا. حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عمير عن على مثله حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال سئل عبد الله عن التكبير على الجنائز فقال كل ذلك قدصنع و رأيت الناس قد اجمعوا على اربع. حدثنا وكيع عن مسعود عن سفيان و شعبة عن على بن الاقمر عن ابى عطيه قال قال عبد الله التكبير على الجنائز اربع تكبيرات بتكبيرة الخروج. حدثنا

[1] اى ان من صلى عليه فى حياته الى ان قبض كبر عليه اربعا.

وكيع عن مسعر عن مهاجر ان الحسن قال صليت خلف البراء على جنازة فكبر اربعا . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن موسى بن على عن ابيه عن عقبة بن عامر قال سأله رجل عن التكبير على الجنازة فقال اربعا فقلت الليل و النهارسواء قال فقال الليل و النهارسواء . حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن طلحة قال شهدت ابن عباس كبر على جنازة اربعا . حدثنا وكيع عن مسعر عن ثابت بن عبيد أن زيد بن ثابت كبر اربعا وان ابا هريرة كبر اربعا . حدثنا حفص بن غياث عن ابى العنبس عن ابيه قال صليت خلف ابى هريرة على جنازة فكبر عليها اربعا . حدثنا حفص بن عطية بن خليفة عن روق عن مولى للحسن بن على أن الحسن بن على صلى على جنازة فكبر عليها اربعا . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن نافع ان ابن عمر كان لايزيد على اربع تكبيرات على الميت . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عثمان بن عبد الله بن وهب عن زيد بن ثابت مثله . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن يزيد بن ابى زياد عن عبد الله بن معقل ابن مقرن قال كبر علىّ فى سلطانه اربعا اربعا هاهنا الا على سهل بن حنيف فانه كبر عليه ستا ثم التفت اليهم فقال انه بدرى[1] . حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم عن ابن مسعود قال كنا نكبر على الميت خمسا و ستا ثم اجتمعنا على اربع تكبيرات . حدثنا هشيم بن عون ان محمدا كبر اربعا . حدثنا هشيم عن عمران بن ابى عطاء قال شهدت وفاة ابن عباد فولاه ابن

(١) اى ان البدرى افضل من غير البدرى علم من فعل على هذا ان الافضل يستحق ان يكبر على جنازته باكثر من اربع لاجل افضليته .

الحنفية فكبر عليه اربعا . حدثنا وكيع عن عمران بن جدير عن ابى مجلز انه كان يكبر على الجنازة اربعا . حدثنا ابو معاوية عن الهجرى قال صليت مع عبد الله بن ابى اوفى على جنازة فكبر عليها اربعا ثم قام هنيهة حتى ظننت انه يكبر خمسا ثم سلم فقال أكنتم ترون انى اكبر خمسا انما قمت كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام . حدثنا على بن مسهر عن الوليد بن عبد الله بن جميع قال رأيت ابراهيم صلى على جنازة فكبر اربعا . حدثنا اسحاق بن منصور عن عمران بن ابى زائدة قال صليت خلف قيس بن ابى حازم على جنازة فكبر اربعا . حدثنا ابن فضيل عن العلاء عن عمرو بن مرة قال قال عمر كل قد فعل فقالوا نجتمع على امر يأخذ به من بعدنا فكبروا على الجنازة اربعا . حدثنا جعفر بن عون عن ابى الخصيب ان سويدا صلى على جنازة فكبر اربعا . حدثنا وكيع عن سفيان عن عامر بن شقيق عن ابى وائل قال جمع عمر الناس فاستشارهم فى التكبير على الجنازة فقال بعضهم كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسا و قال بعضهم كبر سبعا و قال بعضهم كبر اربعا قال فجمعهم على اربع تكبيرات كاطول الصلوة . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الله بن يزيد قال قال ابراهيم اختلف اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى التكبير على الجنازة ثم اتفقوا بعد على اربع تكبيرات

من كان يكبر على الجنازة خمسا

حدثنا هشيم عن حصين عن الشعبى عن زيد بن ارقم انه صلى على ميت فكبر عليه خمسا . حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال كان زيد يكبر على جنائزنا و انه كبر على جنازة خمسا فسألته

فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها. حدثنا وكيع و الفضل بن دكين عن شعبة عن المنهال عن زاذان ان ابن مسعود كبر على رجل من بني اسد خمسا. حدثنا وكيع عن اسماعيل عن الشعبي عن علقمة بن قيس انه قدم من الشام فقال لعبد الله انى رأيت معاذ بن جبل و اصحابه بالشام يكبرون على الجنائز خمسا (١ فوقتها لنا و قتها ١) نتابعكم عليه قال فاطرق عبد الله ساعة ثم قال كبروا ما كبر امامكم لا وقت ولا عدد. حدثنا وكيع عن جعفر بن زياد عن يحيى بن الحارث التيمي مولى لحذيفة عن حذيفة انه كبر على جنازة خمسا زاد فيه غير وكيع ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فعله. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن كاتب لعلى ان عليا كبر على جنازة خمسا. حدثنا ابن فضيل عن ايوب بن النعمان قال صليت خلف زيد بن ارقم على جنازة فكبر عليها خمسا. حدثنا حفص عن عبد الاعلى بن سلع عن عبد خير قال كان على يكبر على اهل بدر ستا و على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسا و على سائر الناس اربعا.

من كبر على الجنازة ثلاثا

حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابى سعيد قال كان ابن عباس يجمع الناس بالحمد و يكبر على الجنازة ثلاثا. حدثنا معاذ بن معاذ عن عمران ابن جدير قال صليت مع انس بن مالك على جنازة فكبر عليها ثلاثا لم يزد عليها ثم انصرف. حدثنا زيد بن الحباب عن القاسم قال أخبرنى ابى انه صلى على جنازة فقال له جابر بن زيد تقدم فكبر عليها ثلاثا.

(١-١) وفى ز فوقتوا لنا وقتا.

من كان يكبر على الجنازة سبعا و تسعا

حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الله بن الحارث قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمزة وكبر عليه تسعا ثم جيء بالاخرى فكبر عليها سبعا ثم جيء بالاخرى فكبر عليها خمسا حتى فرغ عنهن غير انهن كن وترا. حدثنا عبد الله بن نمير ووكيع قالا حدثنا اسماعيل بن ابى خالد عن موسى ابن عبد الله بن يزيد قال صلى علىّ على ابى قتادة فكبر عليه سبعا. حدثنا ابو بكر قال ثنا جويبر عن مغيره عن حماد عن ابراهيم قال لا تزاد على سبع تكبيرات ولا تنقص من اربع. حدثنا عبد الله بن ادريس عن حصين عن ابى مالك قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمزة فجعلوا يرفعون و حمزة بين ايديهم حتى فرغ عن الصلوة عليهم. حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن ابى مالك قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمزة فكان يجاء بتسعة فيوضعون معه فيصلى عليهم ثم يرفعون ويترك (حمزة) ويجاء بتسعة اخرين فلم يزل كذلك حتى صلى عليهم جميعا. حدثنا ابو بكر قال ثنا هشيم قال اخبرنا حصين عن الشعبى ان عليا صلى على سهل بن حنيف فكبر عليه ستا. حدثنا نعيم بن سليمان عن اسحاق بن سويد عن بكر[1] بن عبد الله قال لا تنقص من ثلاث تكبيرات ولا تزاد على سبع. حدثنا وكيع عن شعبة عن ابن الاصبهانى عن عبد الله بن مغفل عن على انه كبر على سهل بن حنيف ستا. حدثنا وكيع قال نا اسماعيل عن الشعبى عن ابن مغفل ان عليا كبر على سهل بن حنيف ستا.

(١) وفى ن بكير.

فى الرجل يخاف أن تفوته الصلوة على الجنازة و هو غير متوضىء

حدثنا عمر بن ايوب الموصلى عن مغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس قال اذا خفت أن تفوتك الجنازة و أنت على غير وضوء فتيمم و صل . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابى الزعراء عن عكرمة قال اذا فجئتك الجنازة و أنت على غير وضوء فتيمم و صل عليها . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ابراهيم قال اذا فجئتك الجنازة و لست على وضوء فان كان عندك ماء فتوضأ و صل و ان لم يكن عندك ماء فتيمم و صل . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد و منصور عن ابراهيم قال يتيمم اذا خشى الفوت . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء قال اذا خفت ان تفوتك الجنازة فتيمم و صل . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبى قال يتيمم اذا خشى الفوت . حدثنا يحيى بن عبد الملك ابن ابى غنية عن الحكم قال اذا خفت ان تفوتك الصلوة و أنت على غير وضوء فتيمم . حدثنا ابو داود عن شيبان عن جابر أن سالما قال يتيمم و قال القاسم لايصلى عليها حتى يتوضأ . حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن قال لايتيمم و لايصلى الا على طهر . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال يتيمم و يصلى عليها (حدثنا) يزيد بن هارون عن عبد الملك عن عطاء فى الرجل يحضر الجنازة فيخاف ان تفوته الصلوة عليها قال لايتيمم .

(من رخص ان يصلى عليها و لا يتيمم)

حدثنا يزيد بن هارون قال نا اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى فى الرجل

یحضر الجنازة و هو علی غیر وضوء قال یصلی علیها . حدثنا وکیع عن سهل و مطیع عن الشعبی قال یصلی علیها زاد فیه مطیع لیس فیه رکوع ولا سجود .

فی الرجل یفوته التکبیر علی الجنازة یقضیه ام لا و ما ذکر فیه

حدثنا حفص بن غیاث عن محمد بن اسحاق عن نافع عن ابن عمر انه لم یکن یقضی ما فاته من التکبیر علی الجنازة . حدثنا ابو الاحوص عن مغیرة عن ابراهیم قال اذا فاتتك تکبیرة او تکبیرتان علی الجنازة فبادر فکبر ما فاتك قبل ان ترفع . حدثنا حماد بن مسعدة عن ابن ابی ذئب عن قارظ ابن شیبة عن سعید بن المسیب قال یبنی علی ما فاته من التکبیر علی جنازة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن محمد قال یکبر ما ادرك و یقضی ما سبقه و قال الحسن یکبر ما ادرك ولا یقضی ما سبقه . حدثنا وکیع عن اسرائیل عن جابر عن الشعبی و عطاء قالا لا تقضی ما فاتك من التکبیر علی الجنازة حدثنا غندر عن شعبة عن حماد قال یقضی . حدثنا ابو خالد الاحمر عن شعبة عن قتادة قال یکبر ما ادرك و لا یقضی ما فاته . حدثنا ابو احمد محمد ابن عبدالله بن الزبیر عن مبارك عن یعقوب عن مطر عن حمید بن عبدالرحمن قال یقضی ما فاته من التکبیر علی الجنازة .

فی الرجل ینتهی الی الامام و قد کبر أ یدخل معه أو ینتظر حتی یبتدأ بالتکبیر

حدثنا هشیم عن مغیرة عن الحارث انه کان یقول اذا انتهی الرجل الی الجنازة و قد سبق ببعض التکبیر لم یکبر حتی یکبر الامام . حدثنا

معاذ عن اشعث عن الحسن فى الرجل ينتهى الى الجنازة وهم يصلون عليها قال يدخل معهم بتكبيرة .

من كان لا يجهر بالتسليم على الجنازة

حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم انه كان لا يجهر بالتسليم على الجنازة .

فى التسليم على الجنازة كم هو

حدثنا على بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا صلى على الجنازة رفع يديه فكبر فاذا فرغ سلم على يمينه واحدة . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عمير بن سعيد قال صلى على على يزيد بن المكفف فكبر عليه اربعا وسلم تسليمة خفية عن يمينه . حدثنا وكيع والفضل بن دكين عن سفيان عن ابراهيم بن المهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يسلم على الجنازة تسليمة . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث قال صليت خلف على على جنازة فسلم عن يمينه حين فرغ السلام عليكم . حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن ابراهيم انه كان يسلم على الجنازة تسليمة . حدثنا جرير عن الشيبانى[1] عن عبد الملك بن اياس عن ابراهيم قال يسلم على الجنازة تسليمة . حدثنا وكيع عن ابى هلال عن مرثد قال صليت خلف جابر بن زيد فسلم تسليمة اولها عن يمينه واخرها عن شماله . حدثنا وكيع عن ابى هلال عن مرثد قال صليت خلف جابر بن زيد فسلم تسليمة فاسمع على الجنازة . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه

(١) هو ابو اسحق .

قال صلى ابن سيرين فسلم تسليمة فأسمع على الجنازة . حدثنا حفص بن غياث عن ابى العنبس عن ابيه انه قال صليت خلف ابى هريرة على جنازة فكبر عليها اربعا و سلم عن يمينه تسليمة . حدثنا وكيع و الفضل بن دكين عن سفيان عن منصور بن حيان عن سعيد بن جبير انه كان يسلم على الجنازة تسليمة . حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن قال يسلم تسليمة تلقاء وجهه و يرد من خلف الا مام . حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الله بن نمير عن حريث قال رأيت عامرا صلى على جنازة فسلم عن يمينه و عن شماله . حدثنا يحيى بن 'ادم عن قطبة عن الاعمش عن يحيى انه كان اذا صلى على جنازة سلم تسليمة و احدة . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر قال صليت مع و اثلة على ستين جنازة من الطاعون رجال و نساء فكبر اربع تكبيرات و سلم تسليمة . حدثنا زيد بن حباب قال حدثنى عبد الله بن العلاء قال صليت خلف مكحول على جنازة فسلم تسليمة عن يمينه . حدثنا غندر عن شعبة عن عاصم قال سألت غنيما قلت اسلم فى الصلوة على الجنازة قال نعم الست فى الصلوة . حدثنا الفضل بن دكين عن الحسن عن ابى الهيثم عن ابراهيم انه كان يسلم على الجنازة عن يمينه و عن يساره .

فى الرجل يكون مع الجنازة من قال لا يجلس حتى توضع

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن مبارك عن معمر عن الزهرى قال كان المسور بن مخرمة اذا شهد جنازة لم يجلس حتى توضع . حدثنا حفص بن غياث عن ابى العنبس عن ابيه عن ابى هريرة انه لم يكن يقعد حتى يوضع السرير . حدثنا الفضل بن دكين و كثير بن هشام و هشام الدستوائى

عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى سعيد يرفعه قال اذا كنتم فى جنازة فلا تجلسوا حتى يوضع السرير . حدثنا حفص عن اشعث عن ابن سيرين وابن هبيرة عن ابن عمر انه كان اذا صحب جنازة لم يجلس حتى يوضع السرير . حدثنا حفص عن حجاج عن فضيل عن ابراهيم قال اذا وضع السرير فاجلس . حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى قال رأيت عروة ابن الزبير فى جنازة فاتكأ على حائط فجعل يقول وضعت الجنازة فلم يجلس حتى وضعت . حدثنا يحيى بن آدم عن زهير عن مغيرة عن ابراهيم والشعبى قالا كانوا يكرهون ان يجلسوا حتى توضع الجنازة عن مناكب الرجال . حدثنا يزيد بن هارون عن ابى مالك الاشجعى عن ابى حازم قال مشيت مع الحسن بن على وابى هريرة وابن الزبير فلما انتهوا الى القبر قاموا يتحدثون حتى وضعت الجنازة فلما وضعت جلسوا . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن محمد انه كان لا يجلس حتى توضع قال وكان الحسن لا يرى به بأسا . حدثنا عائذ بن حبيب عن يحيى بن سعيد عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ قال كنت فى جنازة فلم اجلس حتى وضعت على الارض ثم أتيت نافع بن جبير فجلست اليه فقال مالى لم ارك جلست حتى وضعت الجنازة فقلت ذلك الحديث الذى بلغنى عن ابى سعيد فقال نافع حدثنى مسعود بن الحكم ان عليا حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام ثم قعد .

من رخص فى ان يجلس قبل ان توضع

حدثنا حاتم بن اسماعيل عن انيس بن ابى يحيى عن ابيه قال رأيت ابن عمر و رجلا آخر يجلسان قبل ان توضع الجنازة . حدثنا عبد الوهاب

الثقفى عن محمد بن عمرو ان القاسم و سالما كانا يمشيان امام الجنازة و يجلسان
حدثنا عباد بن العوام عن سعيد انه رأى الحسن جلس قبل ان توضع
الجنازة على القبر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر
و عامر قالا لا بأس ان يجلس قبل ان توضع الجنازة على القبر . حدثنا
ابو معاوية قال ثنا الاعمش عن المنهال عن زاذان عن البراء قال خرجنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة رجل من الانصار فانتهينا الى
القبر و لما يلحد قال فجلس رسول الله صلى الله عليه و سلم وجلسنا حوله كانما
على رؤسنا الطير . حدثنا يزيد بن هارون عن الجريرى عن مورق العجلى
قال ما انت بعادل بين امرين الا وجدت امثلهما عند الله و أيسرهما فاجلس
فى قيام الجنازة . حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى[1] عن ابيه
قال رأيت ابا هريرة و مروان يمشيان امام الجنازة ثم جلسا فجاء ابو سعيد
الخدرى قال قم ايها الامير فقد علم هذا يعنى ابا هريرة ان النبى صلى الله
عليه وسلم كان اذا اتبع الجنازة لم يجلس حتى توضع .

فى الرجل يصلى على الجنازة له ان لا يرجع حتى يؤذن له

حدثنا ابن المبارك عن معمر عن الزهرى قال كان المسور بن مخرمة
لا يرجع حتى يؤذن له . حدثنا ابو معاوية و وكيع عن هشام عن ابيه عن
زيد بن ثابت قال اذا صليتم على الجنازة فقد قضيتم ما عليكم فخلوا بينها
وبين اهلها . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن ابن ابى
ليلى عن ابى الزبير عن جابر قال امش مع الجنازة ما شئت ثم ارجع

(١) هو ابن ابى سعيد المقبرى .

اذا بدا لك . حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن محمد انه كان لا يرى لهم اذنا و يقول ما سلطانهم علينا . حدثنا الفضل بن دكين عن موسى ابن نافع قال رأيت سعيد بن جبير صلى على جنازة ثم رجع . حدثنا عبد الله بن نمير عن ابن جريج قال قال رجل لنافع أكان ابن عمر يرجع من الجنازة قبل ان يؤذن له بعد فراغهم قال ما كان يرجع حتى يؤذن له . حدثنا شريك عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم قال اميران وليسا باميرين صاحب الجنازة اذا ضليت عليها لم ترجع الا باذنه و المرأة الحاجة على رفقتها اذا حاضت . حدثنا وكيع عن ابى خباب عن طلحة عن ابراهيم عن عبد الله قال اميران و ليسا باميرين صاحب الجنازة و الحائض على الرفقة . حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة عمر مثله . حدثنا ابو الاحوص عن سعيد عن مسروق عن طلحة اليامى قال كان يقال اميران وليسا بامرين الجنازة على من يتبعها و المرأة الحاجة على رفقتها اذا حاضت . حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن ابى عروبة عن داود بن ابى الفرات قال كنت مع ابى قلابة فى جنازة فلما صلى انصرف قال فقلت له قبل أن يؤذن لك قال فقال أهم امراء علينا . حدثنا ابو داود الطيالسى عن ابى عقيل قال قلت له على من تبع الجنازة اذن قال لا ولكن يحتشم الرجل ان يرجع حتى يؤذن له . حدثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن محفوظ ابن علقمة عن عبد الله عن ابى هريرة قال اميران وليسا باميرين المرأة تكون مع الرفقة فتحج او تعتمر فيصيبها اذى من الحيض قال لا تنفروا حتى تطهر و تأذن لهم و الرجل يخرج مع الجنازة لا يرجع حتى يؤذن

له او يدفنوها او يواروها . حدثنا مرحوم بن عبد العزيز عن حبيب ابن محمد قال كنت مع الحسن فى جنازة فلما اذن لهم قلت للحسن قد اذن لهم قال وهل علينا اذن . حدثنا حفص عن اشعث عن ابى الزبير عن جابر قال يتبع الجنازة ما بدا له و يرجع اذا بدا له . حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن مثله . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن طلحة عن ابى حازم عن ابى هريرة قال اميران و ليسا باميرين الرجل يصلى على الجنازة ليس له أن يرجع الا باذن اهلها و المرأة تكون مع القوم فتحيض قبل ان تطوف بالبيت يوم النحر ليس لهم ان ينفروا الا باذنها .

فى المرأة اين يقام منها فى الصلوة و الرجل اين يقام منه

حدثنا عبد الله بن مبارك عن حسين المكتب عن عبد الله بن بريدة عن سمرة بن جندب ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى على امرأة فقام وسطها . حدثنا وكيع عن همام عن نافع ابى غالب عن انس انه اتى بجنازة رجل فقام عند رأس السرير وجيء بجنازة امرأة فقام اسفل من ذلك عند السرير[1] فقال العلاء بن زياد هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع قال نعم ثم أقبل علينا فقال احفظوه . حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن يزيد بن ابى منصور قال قلت لابى رافع اين اقوم من الجنازة فخلع نعله ثم قال ههنا يعنى وسطها . حدثنا سهل بن يوسف عن حميد قال صليت خلف الحسن مالا احصى على الجنائز للرجال و النساء فما رأيته يبالى اين قام منها . حدثنا عباد بن العوام عن الشيبانى عن الشعبى قال

(١) و فى عند الصدر .

لا يقوم الذى يصلى على الجنازة عند صدرها . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن قال يقام من المرأة حيال ثدييها و من الرجل فوق ذلك . حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن قال المرأة عند فخذيها و الرجل عند صدره فى القيام . حدثنا حفص عن ابى العميس عن ابى الحسين قال كان عبد الله اذا صلى على الجنازة قام وسطها و يرفع من صدر المرأة شيئا . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن سفيان عن ليث عن عطاء قال اذا صلى الرجل على الجنازة قام عند الصدر . حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم قال يقوم الذى يصلى على الجنازة عند صدرها .

ما قالوا فيه اذا اجتمع رجل و امرأة كيف يصنع فى القيام عليهما

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن عوام عن حصين عمن سمع سعيد بن جبير قال اذا كان جنازة رجل و امرأة جيء بالمرأة فوضع رأسها عند كتفى الرجل ثم يقوم الامام عند راس المرأة و وسط الرجل . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر قال صليت مع واثلة بن الاسقع على ستين جنازة من الطاعون رجال و نساء فجعلهم صفين صف النساء بين ايدى الرجال رأس سرير المرأة عند رجلى صاحبتها و رأس الرجل عند رجلى سرير صاحبه . حدثنا اسماعيل بن علية عن منصور عن حبيب ابن ابى ثابت قال قدم سعيد بن جبير على اهل مكة وهم يسوون بين الرجل و المرأة اذا صلوا عليهما فى رءوسهما و ارجلهما فأراهم على أن يجعلوا رأس المرأة عند وسط الرجل . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم فى الجنائز رجال و نساء يسوون رءوسهم و يكون صفان بين الامام و القبلة . حدثنا

هشيم عن اسماعيل وزكريا عن الشعبي كما قال ابراهيم . حدثنا هشيم عن داود قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ذلك . حدثنا جعفر بن عون عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن واثلة بن الاسقع قال كان يجعل رءوس الرجال الى ركب النساء . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى المقدام عن سعيد ابن المسيب قال يفضل الرجل بالرأس .

فى جنائز الرجال والنساء من قال الرجل مما يلى الامام والنساء امام ذلك

حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن يونس عن هلال المازنى قال رأيت ابا هريرة يصلى على جنازة رجال ونساء تسع او سبع فقدم النساء مما يلى القبلة وجعل الرجال يلون الامام . حدثنا ابن نمير عن حجاج عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا صلى على جنازة رجال ونساء جعل الرجال مما يليه والنساء خلف ذلك مما يلى القبلة . حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عثمان بن عبد الله بن موهب ان زيد بن ثابت وابا هريرة كانا يفعلان ذلك . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم فى جنائز رجال ونساء قال تكون النساء امام الرجال . حدثنا هشيم عن اسماعيل وزكريا عن الشعبي كما قال ابراهيم . حدثنا هشيم عن داود قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ذلك . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق قال كان الحارث اذا صلى على جنائز رجال ونساء جعل الرجال يلونا ويقدم النساء . حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن عمار مولى بنى هاشم قال شهدت ام كلثوم وزيد بن عمر ماتا فى ساعة واحدة فاخرجوهما فصلى عليهما

عليهما سعيد بن العاصى فجعل زيدا مما يليه و جعل ام كلثوم بين يدى زيد و فى الناس يومئذ ناس من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم و الحسن و الحسين فى الجنازة . حدثنا شريك عن ابى اسحاق عن على قال اذا اجتمعت جنائز رجال و نساء جعل الرجال مما يلى الامام و النساء يلى القبلة فالحر و العبد يجعل الحر مما يلى الامام و العبد مما يلى القبلة . حدثنا حماد بن مسعدة عن عبد ربه بن ابى راشد قال كان الناس فى طاعون الجارف يصلون على جنائز الرجال و النساء متفرقين فجاء جابر بن زيد فيما يحسب عبد ربه فجعل النساء امام الرجال فصلى عليهم جميعا . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى انه كان اذا صلى على جنائز الرجال و النساء جعل الرجال مما يلى الامام و النساء وراء ذلك . حدثنا وكيع عن سفيان و شعبة عن ابى حصين عن موسى بن طلحة عن عثمان انه صلى على رجل و امرأة فجعل الرجل مما يليه . حدثنا جعفر بن عون عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن واثلة قال وقع الطاعون بالشام فمات فيه بشر كثير فكان يصلى على الرجال و النساء جميعا يجعل الرجال مما يليه و النساء مما يلى القبلة . حدثنا ابن مسهر عن الشيبانى عن الشعبى قال صلى عبد الله بن عمر على ام كلثوم بنت على و ابنها زيد قال فجعل الغلام مما يليه و المرأة مما يلى القبلة .

من كان يجعل النساء مما يلى الامام

حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الله بن رجاء عن عبيد الله بن عمر عن سالم و القاسم قالا النساء مما يلى الامام و الرجال مما يلى القبلة . حدثنا

ابن علية عن ليث عن عطاء قال الرجال بين يدى النساء . حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن بكر قال كان مسلمة بن مخلد بمصر قال فجاءنا برجال و نساء فجعلوا لا يدرون كيف يصنعون فقال مسلمة سنتكم فى الموت سنتكم فى الحياة قال فجعل النساء مما يلى الامام و الرجال امام ذلك .

من كان يصلى على الرجال على حدة و على المرأة على حدة

حدثنا ابن علية عن عطاء بن السائب عن ابن مغفل انه صلى على الرجال على حدة و على المرأة على حدة ثم اقبل على القوم فقال هذا الذى لا شك فيه . حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابن سيرين انه قال فى جنائز الرجال و النساء قال نبئت ان ابا الاسود لما اختلفوا عليه صلى على هؤلاء ضربة و على هؤلاء ضربة .

ما قالوا فيه اذا اجتمعت جنازة صبى و رجل

حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق قال صلى الشعبى على جنازة صبى و رجل قال فجعل الرجل مما يليه و الصبى امام الرجل .

فى الرجل يجىء و قد وضعوا الجنازة ينتظر

حدثنا غندر عن عثمان بن غياث قال سمعت الحسن يقول فى القوم يضعون الجنازة فيجىء الرجل ينتظرونه قال لا بأس . حدثنا ابن ادريس عن المسعودى[1] قال اراه عن القاسم ان عمر انتظر ابن ام عبد بالصلوة على عتبة بن مسعود .

(١) هو عبدالرحمن بن عبد الله .

ما قالوا فى السقط من قال يصلى عليه

حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد الله عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال الطفل يصلى عليه . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر صلى على السقط قال نافع لا ادرى (أحيا خرج ام ميتا) . حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابى بكر قال أحق من صلينا عليه اطفالنا . حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن سعيد ابن المسيب عن ابى بكر قال اذا تم خلقه و نفخ فيه الروح صلى عليه . حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن ابى هريرة انه كان يقوم على النفوس من ولده الذى لم يعمل خطيئة فيقول اللهم اجره من عذاب القبر . حدثنا الثقفى عن ايوب عن محمد بن سيرين فى السقط ان استوى خلقه سمى و صلى عليه كما يصلى على الكبير . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابن علية عن يونس عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال السقط يصلى عليه يدعى لا بويه بالمغفرة و الرحمة قال يونس و اهل زياد يرفعونه الى النبى صلى الله عليه و سلم وانا لا احفظه . حدثنا وكيع عن مسعر عن عمرو ابن مرة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال ماندع احدا من اولادنا الاصلينا عليه . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين قال يصلى على الصغير كما يصلى على الكبير . حدثنا معاذ بن يزيد عن ابى العلاء عن منصور عن ابن سيرين قال يصلى على السقط و يسميه فانه ولد على الفطرة .

(١-١) و فى ز خرج حيا او ميتا .

حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سألت ابن ابى ليلى قال ادركت بقايا الانصار يصلون على الصبي من صيانهم . حدثنا ابن علية عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب فى السقط اذا وقع ميتا قال اذا نفخ فيه الروح صلى عليه و ذلك لاربعة اشهر حدثنا احمد بن اسحاق قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا عاصم الاحول عن خالد الاحدب قال سئل ابن عمر عن الصلوة على الاطفال قال لان اصلى على من لا ذنب له احب الى .

من قال لا يصلى عليه حتى يستهل صارخا

حدثنا اسماعيل بن علية عن سعيد عن ابى معشر عن ابراهيم قال لا يصلى عليه حتى يستهل . حدثنا محمد بن ايوب عن ابى هاشم عن ابراهيم قال لا يصلى عليه حتى يستهل . حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن جبير يقول لا يصلى على الص حدثنا غندر عن شعبة قال حدثنا جلاس الشامى قال سمعت عثمان بن جحاش قال سمعت سمرة بن جندب و مات ابن له صغيرا فقال اذهبوا به فادفنوه و لا يصلى عليه فانه ليس عليه اثم و ادعوا الله لوالديه ان يجعله لهما فرطا و اجرا نحوه . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى فى المولود لا يصلى عليه ولا يورث حتى يستهل . حدثنا ابو بكر قال ثنا اسماعيل بن ابراهيم عن شعبة عن الحكم

(١) و فى التهذيب فرق البخارى و ابو حاتم بين عثمان بن شماس مولى عباس الذى يروى عن ابنه موسى و بين عثمان بن جحاش الغزارى ابن اخى سمرة بن جندب الذى روى عنه ابو الجلاس .

وحماد

و حماد انه سألهما عن السقط يقع ميتا أيصلى عليه قالا لا . حدثنا ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن ابيه قال لا يصلى على السقط ولا يورث . حدثنا اسباط بن محمد عن اشعث عن ابى الزبير عن جابر قال اذا استهل صلى عليه و ورث فاذا لم يستهل لم يصلى عليه و لم يورث . حدثنا اسباط ابن محمد عن مطرف عن الشعبي قال اذا استهل الصبي صلى عليه و ورث و اذا لم يستهل لم يصل عليه و لم يورث . حدثنا معاذ بن يزيد بن معاذ عن ايوب عن ابن العلاء عن منصور عن الحسن قال لا يصلى عليه يعنى السقط . حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن راشد عن مكحول قال كان الزبير لا يصلى على ولده اذا مات صغيرا . حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب فى المولود قال لا يورث حتى يستهل . حدثنا ابو بكر قال ثنا مالك بن اسماعيل قال ثنا زهير عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة قال ما كنا نصلى على المولود . حدثنا ابو بكر قال ثنا عبدة بن حميد عن عمران بن سويد قال كنا و ما نصلى على المولود .

فى الصلوة على ولد الزنا

حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال يصلى على ولد الزنا اذا صلوا . حدثنا وكيع عن فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يصلى على ولد الزنا صغيرا ولا كبيرا . حدثنا عن يحي بن سعيد عن نافع عن ابن عمر انه كان يرى ولد الزنا على فراشه فى بيته يموت و تموت امه فيصلى عليهما .

فی ثواب من صلی علی الجنازة و تبعها حتی تدفن

حدثنا عبد الاعلی عن معمر عن الزهری عن سعید بن المسیب عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم من صلی علی جنازة فله قیراط و من انتظر حتی یفرغ منها فله قیراطان قالوا و ما القیراطان قال مثل الجبلین العظیمین . حدثنا ابن نمیر عن حجاج عن عدی عن زر ابن حبیش عن ابی بن کعب قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم من صلی علی جنازة فله قیراط و من تبعها حتی تدفن فله قیراطان القیراط مثل احد . حدثنا غندر عن شعبة عن یعلی بن عطاء قال سمعت الولید بن عبد الرحمن یحدث عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه و سلم قال من صلی علی جنازة فله قیراط فان شهد دفنها کان له قیراطان القیراط مثل جبل احد قال ابن عمر انظر ما تقول قال فبعثوا الی عائشة فقالت صدق . حدثنا ابو خالد عن هشام عن قتادة عن سالم بن ابی الجعد عن معدان بن ابی طلحة الیعمری عن ثوبان قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم من تبع جنازة فله قیراط و من تبعها حتی تدفن فله قیراطان قالوا و مثل ایش القیراط یا رسول الله قال اصغرهما مثل احد . حدثنا وکیع عن اسماعیل بن ابی خالد عن سالم البراد عن ابن عمر و عن هشام عن سعید المقبری عن ابی هریرة و عن ابیه عن عاصم عن زر عن عبد الله قالوا من صلی علی جنازة فله قیراط و من شهدها حتی یقضی قضائها فله قیراطان القیراط مثل احد . حدثنا ابن فضیل عن یزید عن جبیر بن ابی صالح انه سمع ابا هریرة یقول من صلی علی جنازة فله قیراط و من شهدها حتی یفرغ منها فله قیراطان

و القيراط مثل احد . حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال قال حدثنى عمرو بن يحيى المازنى عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من اتى الجنازة عند اهلها فمشى معها حتى يصلى عليها فله قيراط و من شهدها حتى تدفن فله قيراطان (و القيراط) مثل احد . حدثنا محمد بن بشر العبدى عن اسماعيل بن ابى خالد عن سالم البراد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صلى على جنازة فله قيراط . حدثنا العلاء بن عصيم قال ثنا عبثر ابو زبيد عن برد ابن ابى زياد عن المسيب بن رافع قال سمعت البراء بن عازب يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صلى على جنازة فله قيراط و من تبعها حتى تدفن فله قيراطان .

فى الميت ما يتبعه من صلوة الناس عليه

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يموت احد من المسلمين فيصلى عليه امة من المسلمين لم يبلغوا ان يكونوا مائة فيشفعوا له الا شفعوا فيه .حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابى بكار قال صليت مع ابى المليح على جنازة فقال سووا صفوفكم و لتحسن شفاعتكم و لوخيرت رجلا لاخترته قال ابو المليح حدثنى عبد الله بن سليط عن سليط عن بعض ازواج النبى صلى الله عليه وسلم ان ميمونة كان اخاها من الرضاعة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ما من رجل مسلم يصلى عليه امة الا شفعوا فيه قال ابو المليح و الامة ما بين الاربعين الى المائة . حدثنا عبد الله بن نمير عن

محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابى حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزنى عن مالك ابن هبيرة الشامى و كانت له صحبة قال كان اذا اتى الجنازة فقال من معها جزاهم صفوفا ثلاثة ثم صلى عليها و قال ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ما صفت صفوف ثلاثة من المسلمين على ميت الا اوجب . حدثنا اسماعيل بن اسحاق قال ثنا بكير بن ابى السميط قال ثنا قتادة عن سعيد بن ابى الحسن عن عسعس بن سلامة قال من شفع له اربعون قبلت شفاعتهم و من شهد له عشرة قبلت شهادتهم . حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن الاعمش عن أبى صالح عن ابى هريرة قال من صلى عليه مائة من المسلمين غفرله .

فى اللحد للميت من اقر به وكره الشق

حدثنا ابو بكر قال ثنا شريك عن عثمان ابى اليقظان عن زاذان عن جرير رفعه قال اللحد لنا و الشق لغيرنا . حدثنا حفص عن ابيه قال لحد لرسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا حفص عن حجاج من نافع قال لحد لرسول الله صلى الله عليه و سلم قبره ولابى بكر وعمر ثم تفاخرتم . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى لحد . حدثنا جرير عن هشام بن عروة عن فقهاء اهل المدينة قال كان بالمدينة رجلان يعملان القبور قال فكان احدهما يشق و الآخر يلحد فلما توفى رسول الله صلى الله عليه و سلم قالوا ايهما طلع فمروه فليعمل بعمله الذى كان يعمل فطلع الذى كان يلحد فأمروه فلحد لرسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه قال اجتمع

اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم حين مات النبي صلى الله عليه و سلم فكان الرجل يلحد و الآخر يشق فقالوا اللهم خيرله فطلع الذى كان يلحد فلحد له . حدثنا شريك عن جابر عن ابى جعفر و سالم و القاسم قالوا كان قبر النبي صلى الله عليه و سلم و ابى بكر و عمر جثا[1] قبلة نصب لهم اللبن نصبا و لحد لهم لحدا . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن نافع عن ابن عمر قال لحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم و لابى بكر و عمر . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن حماد عن ابراهيم قال لحد لرسول الله صلى الله عليه و سلم لحد . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره الشق فى القبر و يقول يصنع فيه لحد . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لحدوا له . حدثنا وكيع عن العمرى عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة و عن العمرى عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه و سلم اوصى ان يلحد له . حدثنا ابو اسامة عن مجالد عن عامر قال قال المغيرة بن شعبة لحدنا للنبي صلى الله عليه و سلم . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن المنهال عن زاذان عن البراء قال كنا مع النبي صلى الله عليه و سلم فى جنازة فانتهينا الى قبره و لما يلحد له . حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسامة عن الزهرى عن انس ان النبي صلى الله عليه و سلم قال انظروا أيهم اكثر جمعا للقرآن فقدموه فى اللحد . حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه ان النبي صلى الله

(١) جمع جثوة اى اقربة مجموعة .

عليه و سلم كان يجمع بين الرجلين و الثلاثة فى اللحد .

ما قالوا فى القبر كم يدخله

حدثنا ابن ادريس عن اسماعيل بن خالد عن الشعبى قال غسل النبى صلى الله عليه و سلم على و الفضل و اسامة و دخلوه قبره و جعل على يقول بابى انت و امى طبت حيا و ميتا قال و حدثنا ابن ابى مرحب ان عبد الرحمن بن عوف دخل معهم القبر قال و قال الشعبى و من يلى الميت الا اهله . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد ان الذى ولى دفن النبى صلى الله عليه و سلم و اكفانه اربعة نفردون الناس على و العباس والفضل و صالح مولى النبى صلى الله عليه و سلم . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال ادخل القبر كم شئت . حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن قال لا يضرك شفع او وتر . حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال لا بأس ان يدخل القبر شفع او وتر .

فى المرأة كم يدخلها قبرها و من يليها

حدثنا حفص عن عاصم عن حفصة قالت اوصت عائشة فقالت اذا سوى علىّ ذكوان قبرى فهو حر أرادت ان يدخل قبرها و كان ذكوان قد دخل قبرها و هو مملوك . حدثنا وكيع عن سفيان عن العلاء المسيب عن ابيه قال يلى سفلة المرأة فى القبر اقربهم اليها . حدثنا حفص و وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى عن عبد الرحمن بن ابزى قال ماتت زينب بنت جحش فكبر عليها عمر اربعا ثم سأل ازواج النبى صلى الله عليه و سلم من يدخلها فى قبرها فقلن من كان يدخل عليها فى حياتها . حدثنا

معاذ بن معاذ قال اخبرنا اسعث عن الحسن قال يدخل الرجل قبر امرأته و يلى سفلتها .

فى الرجلين يدفنان فى قبر واحد

حدثنا عيسى بن يونس عن محمد بن اسحاق عن ابيه عن أشياخ الانصار قالوا اتى رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم احد بعبد الله بن عمرو ابن حرام و عمرو بن الجموح ممثلين فقال ادفنوهما فى قبر واحد فانهما كانا متصاحبين فى الدنيا . حدثنا شبابة بن سوار عن ليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله اخبره ان النبى صلى الله عليه و سلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد فى قبر واحد و يقول أيهما اكثر 'اخذا للقر'ان فاذا اشير به الى احدهما قدمه يعنى فى اللحد . حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن قال كان يكره ان يدفن اثنان فى قبر واحد . حدثنا عبيد الله عن اسامة عن الزهرى عن انس ان النبى صلى الله عليه و سلم قال انظروا أيهم اكثر جمعا للقر'ان فقدموه فى اللحد . حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا عبد الرحمن ابن عبد العزيز عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه ان النبى صلى الله عليه و سلم كان يجمع بين الرجلين و الثلاثة فى اللحد .

ما قالوا فى اعماق القبر

حدثنا يزيد بن هارون عن الجريرى[1] عن ابى العلاء ان ابا موسى اوصى حفرة قبره ان يعمقوا له قبره . حدثنا ابو اسامة عن ابى سنان عن

(١) هو سعيد بن اياس -

الضحاك بن عبد الرحمن ان ابا موسى اوصى أن يعمق قبره قال عبد الاعلى عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانا يستحبان ان يعمق القبر . حدثنا هشيم عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانا يقولان يعمق القبر . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه قال يحفر القبر الى السرة . حدثنا ابو اسامة عن محمد بن سليم عن الحسن قال اوصى عمر أن يجعل عمق قبره قامة وسطه .

ما قالوا فى مد الثوب على القبر

حدثنا سفيان عن ابى اسحاق قال شهدت جنازة الحارث فمدوا على قبره ثوبا فكشفه[1] عبد الله بن يزيد قال انما هو رجل . حدثنا وكيع عن حسين بن صالح عن يحيى بن قيس ان شريحا اوصى ان لا يمدوا على قبره ثوبا . حدثنا حفص عن عاصم قال شهدت جنازة رجل فيها الحسن و ابن سيرين فمد على قبره ثوب فقال الحسن اكشفوه فانما هو رجل و لم ير ابن سيرين به بأسا . حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا حماد بن سلمة عن ابى حمزة عن ابراهيم أن النبى صلى الله عليه و سلم دخل قبر سعيد فمد عليه ثوبا .

ما قالوا فى حل العقد عن الميت

حدثنا خلف بن خليفة عن ابيه اظنه سمعه من معقل عن النبى صلى الله عليه و سلم انه ادخل نعيم[2] بن مسعود الاشجعى القبر و نزع الاخلة بفيه يعنى العقد . حدثنا حاتم بن وردان عن الجريرى عن رجل عن ابى هريرة قال شهدت العلاء بن الحضرمى فدفناه فنسينا ان نحل العقد

(١) و فى ن فجذبه (٢) قال فى الاصابة نعيم هذا غير الاشجعى -

حتى

حتى ادخلناه قبره قال فرفعنا عنه اللبن فلم نر فى القبر شيئا . حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا ادخل الميت القبر حل عنه العقد كلها . حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال قال يحل عن الميت العقد . حدثنا هشيم عن جويبر قال اوصانى الضحاك به ان يحل عنه العقد . حدثنا هشيم عن هشام عن الحسن و ابن سيرين قالا يحل عن الميت العقد . حدثنا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك انه اوصى ان تحل عنه العقد و يبرز وجهه من الكفن .

ما قالوا فى شق الكفن

حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانا يكرهان ان يشق كفن الميت اذا ادخل القبر . حدثنا وكيع عن اياس بن دغفل عن عبد الله بن قيس بن عباد عن ابيه انه اوصى اذا وضعتمونى فى حفرتى فرموا ما يلى جسدى من الكفن حتى تفضوا بى الى الارض .

ما قالوا فى الميت من قال يسل من قبل رجليه

حدثنا عبد الاعلى عن خالد عن ابن سيرين قال كنت مع انس فى جنازة فامر بالميت فادخل من قبل رجليه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن ابن عمر انه ادخل ميتا من قبل رجليه . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى اسحاق قال شهدنا جنازة ابن معقل فقال رجل ان صاحبكم قد أوصى ان يسل . حدثنا ابن عياش عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يسلون . حدثنا ابن علية عن منصور بن عبد الرحمن قال قلت

للشعبي رجل دفن ميتا فسله من قبل رجل القبر قال هذا و الله السنة . حدثنا عبدة بن سليمان و وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد ان قيسا اوصى عند موته ان يسل سلا . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر عن عمر ابن عبد العزيز انه لما توفى ابنه امر به فادخل من قبل رجليه . حدثنا ابو داود عن شعبة عن ابى اسحاق قال شهدت عبد الله بن يزيد ادخل الحارث من قبل رجليه و قال هكذا السنة . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن عيسى بن ابى عزة قال شهدت الشعبي ادخل ميتا من قبل رجليه .

من ادخل ميتا من قبل القبلة

حدثنا ابوخالد عن حجاج عن حماد عن ابراهيم قال لحد للنبي صلى الله عليه و سلم و أخذ عن قبل القبلة و رفع قبره حتى يعرف . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور قال حدثت عن عمير بن سعيد ان عليا ادخل ميتا من قبل القبلة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن عن مجالد عن الشعبي قال يؤخذ من قبل القبلة . حدثنا هشيم عن عمران بن ابى عطاء مولى بنى اسد قال شهدت وفاة ابن عباس فولاه ابن الحنفية قال فكبر عليه اربعا و أدخل من قبل القبلة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن ابن ابى ليلى عن عمير بن سعيد ان عليا كبر على يزيد بن المكفف اربعا و ادخله من قبل القبلة . حدثنا ابن يمان عن المنهال بن خليفة عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم أخذ من قبل القبلة و كبر عليه اربعا . حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم انه ادخل ميتا من قبل القبلة . حدثنا وكيع عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم بمثله .

ما قالوا اذا وضع الميت فى قبره

حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن ابى الصديق الناجى عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا وضعتم موتاكم فى قبوركم فقولوا بسم الله و على سنة رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن ابى الصديق الناجى عن ابن عمر انه كان يقول ذلك . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا وضع الميت فى القبر قال بسم الله و على سنة رسول الله . حدثنا شريك و ابو الاحوص عن منصور عن ابى مدرك الاشجعى عن عمر انه كان يقول اذا ادخل الميت فى قبره و قال ابو الاحوص اذا سوى عليه قال اللهم اسلم اليك المال و الاهل و العشيرة و الذنب العظيم فاغفرله . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن مرة عن خيثمة قال كانوا يستحبون اذا وضعوا الميت فى القبر ان يقولوا بسم الله و فى سبيل الله و على ملة رسول الله اللهم اجره من عذاب القبر و من عذاب النار ومن شر الشيطان . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد انه كان يقول بسم الله و فى سبيل الله اللهم افتح له فى قبره و نور له فيه و الحقه نبيه صلى الله عليه و سلم و انت عنه راض غير غضبان . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه عن حصين عن ابراهيم التيمى قال اذا وضعت الميت فى القبر فقل بسم الله و الى الله و على سنة رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا وضعت الميت فى القبر فقل بسم الله و الى الله و على ملة رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا وكيع

عن قتادة عن انس انه دفن ابنا له فقال اللهم جاف الارض عن جنبيه و افتح ابواب السماء لروحه و ابدله بداره دارا خيرا من داره . حدثنا عباد ابن العوام عن العلاء بن المسيب عن ابيه قال اذا وضع الميت فى القبر فلا تقل بسم الله و لكن قل فى سبيل الله و على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم و على ملة ابراهيم حنيفا مسلما و ما كان من المشركين اللهم ثبته بالقول الثابت فى الاخرة اللهم اجعله فى خير مما كان فيه اللهم لا تحرمنا أجره و لا تفتنا بعده قال و نزلت هذه الاية فى صاحب القبر « يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا و فى الاخرة » حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون قال قلت لمحمد اذا وضعت الميت فى اللحد ما اقول قال لا شيء . حدثنا عبيد الله قال اخبرنا اسرائيل عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة قال كان على يقول عند المنام اذا نام بسم الله و على سبيل الله و على ملة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) و يقول اذا ادخل الرجل القبر .

فى الدعاء للميت بعد ما يدفن و يسوى عليه

حدثنا اسماعيل بن عليه عن عبد الله بن ابى بكر قال كان انس بن مالك اذا سوى على الميت قبره قام عليه فقال اللهم عبدك رد اليك فارأف به و ارحمه اللهم جاف الارض عن جنبيه و افتح ابواب السماء لروحه و تقبله منك بقبول حسن اللهم ان كان محسنا فضاعف له فى احسانه او قال فزد فى احسانه و ان كان مسيئا فتجاوز عنه . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عمير بن سعيد ان عليا كبر على يزيد اربعا قال اللهم عبدك و ابن عبدك نزل بك اليوم و انت خير منزل به اللهم وسع له مدخله

واغفر ذنبه فانا لا نعلم الا خيرا و انت اعلم به . حدثنا ابن نمير عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة قال لما فرغ من قبر عبد الله بن السائب قام ابن عباس على القبر فوقف عليه ثم دعا ثم انصرف . حدثنا ابو داود الطيالسي عن الاسود بن شيبان عن خالد بن نمير قال كنت مع الاحنف في جنازة فجلس الاحنف و جلست معه فلما فرغ من دفنها و هو ضرار بن القعقاع التميمي رأيت الاحنف انتهى الى قبره فقام عليه فبدأ بالثناء عليه قبل الدعاء فقال كنت و الله علمت كذا ثم دعا له . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عمير بن سعيد قال صليت مع علي على يزيد بن المكفف فكبر عليه اربعا ثم مشى حتى اتاه فقال اللهم عبدك و ابن عبدك نزل بك اليوم فاغفر له ذنبه و وسع عليه مدخله ثم مشى حتى اتاه و قال اللهم عبدك و ابن عبدك نزل بك اليوم فاغفر له ذنبه و وسع عليه مدخله فانا لا نعلم منه الا خيرا و انت اعلم به . حدثنا ابن علية قال رأيت ايوب يقف على القبر فيدعو للميت قال و ربما رأيته يدعوله و هو في القبر قبل ان يخرج .

في الميت يحثى في قبره

حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عمير بن سعيد ان عليا حثى في قبر ابن المكفف حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن عمير بن سعيد ان عليا حثى في قبر ابن المكفف . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن يعقوب عن زيد ان رسول الله صلى الله عليه و سلم حثى في قبره حدثنا يحيى ابن سعيد عن ثور قال ثنا عاصم بن جشيب وغيره من اهل الشام عن ابي الدرداء

قال من تمام اجر الجنازة ان يحثو فى القبر . حدثنا وكيع عن سفيان عن يعقوب قال اخبرنى من رأى زيد بن ارقم حثا فى قبره ثلاث حثا . حدثنا داود بن مدرك عن الحسن قال ان شئت فاحث فى القبر وان شئت فلا تحث فيه . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر انه رأى سالم بن عبد الله على شفير قبر ثم انصرف ولم يحث فيه شيئا من تراب . حدثنا ابن دكين عن الحكم بن عبد الرحمن بن ابى نعيم قال حدثنى رجل من جهينة قال كنت مع ابى هريرة فى جنازة فحثى فى قبره .

من كان يحب ان يحثى عليه التراب حثيا

اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يونس قال اخبرنا ابو عبد الرحمن بقى ابن مخلد قال حدثنا ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابى شيبة قال حدثنا معتمر ابن سليمان عن معمر عن عبد الكريم عن ميمون بن مهران انه أمر ان يحثى عليه التراب حثيا . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عثام بن على عن عاصم ابن بهدلة قال شهدت عمر بن عبد العزيز حين دفن يسن عليه التراب سنا . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن موسى قال اخبرنا اسرائيل عن عبد الله بن المختار عن معاوية بن قرة قال حدثنى ابو كريب أو أبو حرب عن عبد الله بن عمرو انه حدثه ان اباه اوصاه قال اذا انت وضعتنى فى القبر فسن التراب سنا .

ما قالوا فى القصب يوضع عن اللحد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن عثمان بن الحارث عن

الشعبى ان النبى صلى الله عليه وسلم جعل على لحده طن[1] قصب . حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن عاصم عن ابى وائل عن عمرو بن شرحبيل انه قال اطرحوا على طنا من قصب فانى رأيت المهاجرين يستحبونه على ماسواه . حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره ان يجعل فى اللحد شيء الا لبن نظيف قال وكان يكره الآجر وقال ان لم تجدوا لبنا فقصب . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابى اسحاق عن ابى ميسرة انه أوصى قال اجعلوا على قبرى طنا من قصب . حدثنا ابو بكر قال حدثنا قرة بن سليمان عن هشام عن الحسن انه كان لايرى بأسا بالساج والقصب وكره الآجر يعنى فى القبر .

فى اللبن ينتصب على القبر او يبنى بناء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عيسى عن الزهرى عن على بن حسين قال نصب اللبن على قبر النبى صلى الله عليه وسلم نصبا . حدثنا ابو بكر قال ثنا معتمر بن سليمان عن هشام عن الحسن ومحمد قالا ان شئت بنيت القبر بناء وان شئت نصبت اللبن نصبا . حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن على بن حسين انهم على قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم نصبوا اللبن نصبا . حدثنا ابو بكر قال ثنا شريك عن جابر عن ابى جعفر وسالم والقاسم قالوا كان قبر النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر جثا قبلة نصب لهم اللبن نصبا .

(١) الطن بالضم والكسر الحزمة .

ما قالوا فى القبر يسنم

حدثنا ابو بكر قال ثنا شريك عن جابر عن ابى جعفر و سالم و القاسم قالوا كان قبر النبى صلى الله عليه وسلم و ابى بكر و عمر جثا [1] قبلة حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال رأيت قبور شهداء احد قبلة قد بنى عليها النصباء . حدثنا ابو بكر قال ثنا عيسى بن يونس عن سفيان التمار قال دخلت البيت الذى فيه قبر النبى صلى الله عليه و سلم فرأيت قبر النبى صلى الله عليه وسلم و قبر ابى بكر و عمر مسنمة . حدثنا ابو بكر قال حدثنا الاشجعى عن سفيان عن شعبة عن ابى نعامة قال شهدت مع موسى بن طلحة جنازة فقال جهزوا يعنى سنموه . حدثنا ابو بكر قال ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابى حصين عن الشعبى قال رأيت قبور شهداء احد جثا مسنمة . حدثنا ابو بكر قال ثنا داود الطيالسى عن خالد عن ابى عثمان عن رجل قال رأيت قبر ابن عمر بعد دفن بايام مسنما .

فى القبر يكتب و يعلم عليه

حدثنا ابو بكر قال ثنا يحيى بن سعيد عن عمران بن حدير [2] عن محمد انه كره ان يعلم القبر . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابو داود عن سليم بن حيان عن حماد عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يعلم الرجل قبره . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابو بكر الحنفى عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال لما مات عثمان بن مظعون دفنه رسول الله صلى الله عليه و سلم بالبقيع و قال لرجل اذهب الى تلك الصخرة فأتنى بها حتى اضعها عند قبره حتى عرفه بها

(١) هكذا فى الاصل مكررا ١٢ (٢ - ٢) و فى ز عن عمر بن جابر .

حدثنا ابوبكر قال ثنا ابوبكر الحنفى عن فهد عن القاسم انه اوصى قال يابنى لا تكتب على قبرى ولا تشرفنه الا قدر ما يرد عنى الماء . حدثنا ابوبكر قال ثنا (١ حفص عن ابن جريج ١) عن ابى الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبنى عليه وقال سليمان بن موسى عن جابر وان يكتب عليه . حدثنا ابوبكر قال ثنا زيد بن حباب عن مبارك عن الحسن انه كره ان يجعل اللوح على القبر . حدثنا ابوبكر قال ثنا جرير عن مغيره عن ابراهيم انه كان يكره ان يجعل على القبر مسجدا .

فيمن كان يحب ان يرفع القبر

حدثنا ابوبكر قال ثنا ابوخالد الاحمر عن حجاج عن حماد عن ابراهيم قال الحد للنبى صلى الله عليه وسلم ورفع قبره حتى يعرف . حدثنا ابوبكر قال ثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن عبد الله بن ابى بكر قال رأيت قبر عثمان بن مظعون مرتفعا . حدثنا ابوبكر قال ثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا ابراهيم بن عطاء عن ابى ميمونة عن ابيه ان عمران بن حصين اوصى ان يجعلوا قبره مرتفعا وان يرفعوه اربع اصابع اونحو ذلك .

فى الفسطاط يضرب على القبر

حدثنا ابوبكر قال ثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن المقبرى عن عبد الرحمن بن مهران عن ابى هريرة انه اوصى ان لا يضربوا على قبره فسطاطا . حدثنا ابوبكر قال ثنا وكيع عن ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع عن عمته ام النعمان عن بنت ابى سعيد الخدرى ان ابا سعيد قال لا تضربوا على

(١ - ١) وفى ز ابو بكر الحنفى عن افلح .

فسطاطا . حدثنا ابوبكر قال ثنا هشيم عن عمران بن ابى عطاء قال شهدت وفاة ابن عباس فوليه ابن الحنفية فبنى عليه بناء ثلاثة ايام . حدثنا ابوبكر قال ثنا وكيع عن ابى معشر عن محمد بن المنكدر ان عمر ضرب على قبر زينب فسطاطا . حدثنا ابوبكر قال ثنا زيد بن حباب عن ثعلبة قال سمعت محمد بن كعب يقول هذه الفساطيط التى على القبور محدثة .

فى اللحد يوضع فيه شىء يكون تحت الميت

حدثنا ابوبكر قال ثنا هشيم قال اخبرنا منصور عن الحسن قال جعل فى لحد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة حمراء كان اصابها يوم حنين (١) قال فجعلوها لان المدينة ارض سبخة . حدثنا ابوبكر قال ثنا غندر و وكيع عن شعبة عن ابى حمزة عن ابن عباس انه وضع فى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة حمراء . حدثنا ابوبكر قال ثنا حفص عن جعفر عن ابيه قال لحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم والقى شقران فى قبره قطيفة كان يركب بها فى حياته .

فى الرجل يقوم على قبر الميت حتى يدفن و يفرغ منه

حدثنا ابوبكر قال ثنا وكيع عن قيس بن سالم عن عمير بن سعيد ان عليا قام على قبر حتى دفن و قال ليكن لاحدكم قيام على قبره حتى يدفن . حدثنا ابوبكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابى قيس قال شهدت علقمة قام على ميت حتى دفن . حدثنا ابوبكر قال ثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن اسحاق عن ثمامة قال خرجنا مع فضالة بن عبيد الى ارض الروم

(١) و فى ز خيبر .

قال وكان عاملا لمعاوية على الدرب فاصيب ابن عم لنا يقال له نافع فصلى عليه فضالة و قام على حضرته حتى واراه . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابو اسامة عن جرير بن حازم عن عبيد الله بن عبيد بن عمير قال كان عبد الله بن الزبير اذا مات المسلم لم يزل قائما حتى يدفنه .

من كره القيام على القبر حتى يدفن

حدثنا ابو بكر قال ثنا غندر عن شعبة عن ابن ابى عروبة عن ايوب عن ابى قلابة قال و الله ان قيامهم على القبر لبدعة حتى يوضع فى قبرها اذا صلى عليها . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابن علية عن عون قال سألت الشعبى عن القيام للجنازة حتى يوضع فى اللحد فقال ما رأيت احدا يصنع ذلك الا ابا مرحوم ذاك الشامى وكانوا يهزءون به . حدثنا ابو بكر قال ثنا الفضل ابن دكين عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم انه كره القيام عند القبر . حدثنا ابو بكر قال ثنا معتمر بن سليمان عن ابن عون قال ذكر للشعبى القيام للجنازة حتى توضع فكانه لم يعرف ذلك قال فذكرت ذلك لمجاهد قال انما ذلك اذا صلى عليها لا يجلس حتى توضع .

فى تجصيص القبر و الاجر يجعل له

حدثنا حفص عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجصص القبر و ان يقعد عليه و ان يبنى عليه . حدثنا معتمر بن سليمان عن ثابت بن زيد قال حدثتنى حمادة عن انيسة بنت زيد بن ارقم قال قالت مات ابن لزيد يقال له سويد فاشترى غلام له او جارية جصا و اجرا فقال له زيد ماتريد الى هذا قال اردت

ان ابني قبره واجصصه قال جفوت ولغرت لا تقربه شيئا مسته النار. حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن عباس عن ابي عزة قال سمعته نهى عن تجصيص القبر وقال لا تجصصوه. حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن ليث عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال اذا انامت فلا تؤذنوا بي احدا ولا تقربوني جصا ولا اجرا ولا عودا ولا تصحبنا امرأة. حدثنا هشيم اخبرنا مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره الاجر. حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يكرهون الاجر في قبورهم. حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يستحبون اللبن ويكرهون الاجر ويستحبون القصب ويكرهون الخشب.

من كره ان يطأ على القبر

حدثنا ابو بكر عن ابي حصين عن ابي سعيد قال كنت أمشي مع عبد الله في الجبانة فقال لان أطأ على جمرة حتى تطفأ احب الي من ان اطأ على قبر. حدثنا ابن علية عن عيينة بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي بكرة قال لان اطأ على جمرة حتى تطفأ احب الي من ان اطأ على قبر. حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن سالم بن عبد الله البراد قال سمعت ابن مسعود يقول لان اطأ على جمرة احب الي من ان اطأ على رجل مسلم. حدثنا شبابة عن ليث بن سعد عن يزيد ان ابا الخير اخبره ان عقبة بن عامر قال لان اطأ على جمرة او على حد سيف حتى يخطف رجلي احب الي من ان امشي على قبر رجل مسلم وما ابالي أفي القبور قضيت حاجتي ام في السوق بين ظهرانيه والناس ينظرون. حدثنا ابو اسامة عن هشام

عن

عن الحسن و محمد انهما كانا يكرهان القعود و المشى عليها . حدثنا ابوخالد الاحمر عن عمران بن حدير عن ابى العلاء بن الشخير قال يا فلان تمشون على قبوركم قلت نعم كيف تمطرون . حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابى يحيى عن ابيه قال كنت اتبع ابا هريرة فى الجنائز فكان يقضى القبور قال لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه ثم قميصه ثم ازاره حتى تخلص الى جلده احب الىّ من ان يجلس على قبر . حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول انه كان يكره القعود على القبور و أن يمشى عليها . حدثنا حفص عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم ان يقعد عليها .

فى الرجل يبول او يحدث بين القبور

حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء بن المسيب عن فضيل عن مجاهد قال لا يحدث وسط مقبرة ولا يبول فيها . حدثنا شبابة عن ليث بن سعد عن يزيد ان ابا الخير اخبره ان عقبة بن عامر قال ما ابالى فى القبور قضيت حاجتى او فى السوق و الناس ينظرون .

ما ذكر فى التسليم على القبور اذا مربها من رخص فى ذلك

حدثنا محمد بن فضيل عن عبد الملك بن ابى سليمان عن ابى عبدالرحمن عن زاذان قال كان على اذا دخل المقابر قال السلام على من فى هذه الديار من المؤمنين و المسلمين انتم لنا فرط و نحن لكم تبع و انا بكم للاحقون و انا لله و انا اليه راجعون . حدثنا ابن فضيل عن الاجلح عن عبدالله ابن شريك عن جندب الازدى قال خرجنا مع سلمان الى الحرة حتى

اذا انتهينا الى القبور التفت عن يمينه فقال السلام عليكم يا اهل الديار من المؤمنين و المؤمنات انتم لنا فرط و نحن لكم تبع و انا على اثاركم واردون . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد الاعلى عن خيثمة و المسيب و عن ليث عن مجاهد انهم كانوا يسلمون على القبور . حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون عن محمد قال لا اعلم بأسا ان يأتى الرجل القبر يسلم عليه . حدثنا يحيى بن ادم عن زهير عن موسى بن عقبة انه راى سالم بن عبد الله لا يمر بليل ولانهار بقبر الا يسلم عليه و نحن مسافرون معه يقول السلام عليكم فقلت له فى ذلك فاخبرنيه عن ابيه انه كان يصنع ذلك . حدثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر فكان قائلهم يقول السلام عليكم يا اهل الديار من المؤمنين و المسلمين و انا ان شاء الله بكم للاحقوق انتم لنا فرط و نحن لكم تبع و نسأل الله لنا و لكم العافية . حدثنا عبيد الله بن موسى عن ابن ابى ذئب عن قرة عن عامر ابن سعد عن ابيه انه كان يرجع من ضيعته فيمر بقبور الشهداء فيقول السلام عليكم و انابكم للاحقون ثم يقول لاصحابه الا تسلمون على الشهداء فيردون عليكم . حدثنا خالد بن مخلد عن عبد الملك بن الحسن الجارى عن عبدالله بن سعد الجارى قال قال لى ابو هريرة يا عبدالله اذا مررت بالقبور قد كنت تعرفهم فقل السلام عليكم اصحاب القبور و اذا مررت بالقبور لا تعرفهم فقل السلام على المسلمين . حدثنا هاشم بن القاسم ثنا الحكم بن فضيل عن يعلى بن عطاء عن عتيك بن جبير عن ابى مويهبة مولى

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرج الى البقيع فيصلى عليهم او يسلم عليهم .

من كان يكره التسليم على القبور

حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد انه سئل عن التسليم على القبور فقال ما كان من صنيعهم . حدثنا خالد بن الحارث قال سئل هشام أكان عروة يأتى قبر النبى صلى الله عليه وسلم فيسلم عليه قال لا .

من كان يأتى قبر النبى صلى الله عليه وسلم فيسلم

حدثنا ابو معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا اراد ان يخرج دخل المسجد فصلى ثم أتى قبر النبى صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك يا ابتاه ثم يأخذ وجهه وكان اذا قدم من سفر يفعل ذلك قبل ان يدخل منزله.

فى تسوية القبر وما جاء فيه

حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن ثمامة بن شفى قال خرجنا غزاة فى زمان معاوية الى هذا الدرب وعلينا فضالة بن عبيد قال فتوفى ابن عم لى يقال له نافع فقام معنا فضالة على حفرته فلما دفناه قال خففوا عن حفرته فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بتسوية القبور . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا سليمان بن كثير عن الزهرى عن عبد الله بن شرحبيل ان عثمان خرج فأمر بتسوية القبور فسويت الا قبرام عمرو وابيه عثمان فقال ماهذا القبر فقالوا قبر ام عمرو فامر به فسوى . حدثنا محمد بن فضيل عن اشعث عن ابن اشوع عن حنش الكنانى قال دخل علىّ على صاحب شرطة فقال

انطلق فلا تدع زخرفا الا القيته ولا قبرا الا سويته ثم دعاه فقال هل تدرى الى اين بعثتك الى ما بعثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا شريك عن ابى فزارة عن مولى لابن عباس قال قال لى ابن عباس اذا رأيت القوم قد دفنوا ميتا فاحدثوا فى قبره ما ليس فى قبور المسلمين فسوه بقبور المسلمين . حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن ابى مجلز قال تسوية القبور من السنة . حدثنا ابن علية عن عمران بن حدير عن ابى مجلز مثله . حدثنا ابن علية عن منصور بن عبد الرحمن قال قال رجل للشعبى رجل دفن ميتا فسوى قبره بالارض فقال اتيت على قبور شهداء احد فاذا هى مشخصة من الارض .

فى تطيين القبر وما ذكر فيه

حدثنا اسماعيل بن علية عن ابن عون قال سئل محمد بن سيرين هل تطين القبور فقال لا اعلم به بأسا . حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن انه كان يكره تطيين القبور . حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول انه كرهه .

من رخص فى زيارة القبور

حدثنا محمد بن فضيل عن ابى سنان عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى بن الحارث عن عمرو بن عامر عن انس بن مالك قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور ثم قال زوروها ولا تقولوا هجرا . حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن على بن زيد عن ربيعة بن النافعة عن ابيه

عن على قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور ثم قال انى كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها تذكركم الاخرة . حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا يزيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريرة قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر امه فبكى وابكى من كان حوله فقال استأذنت ربى ان استغفر لها فلم يأذن لى واستأذنته فى أن ازور قبرها فأذن لى فزوروا القبور فانها تذكركم الموت (الاخرة) . حدثنا محمد ابن عبد الله الاسدى عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة أتى حرم قبر فجلس اليه فجعل كهيئة المخاطب وجلس الناس حوله فقام وهو يبكى فتلقاه عمر وكان من اجرأ الناس (عليه) فقال بابى انت وامى يا رسول الله ما الذى ابكاك قال هذا قبر امى سألت ربى الزيارة فأذن لى وسألته الاستغفار فلم يأذن لى فذكرتها فذرفت نفسى فبكيت قال فلم ير يوما كان اكثر باكيا منه يومئذ . حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن زيد حدثنا فرقد السنجى حدثنا جابر بن يزيد حدثنا مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى نهيتكم عن زيارة القبور فانه قد اذن لمحمد فى زيارة قبر امه فزوروها تذكركم الاخرة . حدثنا عيسى بن يونس عن اسامة بن زيد عن نافع قال توفى عاصم بن عمر وابن عمر غائب فلما قدم قال دلونى على قبره فوقف عليه ساعة يدعو . حدثنا عيسى بن يونس عن اسامة عن ابن حرج عن عبد الله بن ابى مليكة قال توفى عبد الرحمن بن ابى بكر بالحبشى قال ابن جريج الحبشى اثنى عشر ميلا من مكة فدفن بمكة فلما قدمت عائشة

اتت قبره فقالت - وكنا كندما فى جزيمة حقبة - من الدهر حتى قيل لن يتصدعا - فلما تفرقنا كانى و مالكا - لطول اجتماع لم نبت ليلة معا - ثم قالت اما و الله - لو حضرتك لدفنتك حيث مت ولو شهدتك مازرتك . حدثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر انه كان اذا قدم و قدمات بعض ولده فقال دلونى على قبره فيدلونه عليه فينطلق فيقوم عليه و يدعوله . حدثنا عبيدة بن حميد عن ابى فروة الهمدانى عن المغيرة بن ابن سبيع عن ابى بريدة عن ابيه قال جالست النبى صلى الله عليه و سلم فى المجلس فرأيته حزينا فقال له رجل من القوم مالك يا رسول الله كانك حزين قال ذكرت امى ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحى ان تاكلوها الا ثلاثة ايام فكلوا و اطعموا وادخروا ما بدا لكم و نهيتكم عن زيارة القبور فمن اراد ان يزور قبرامه فليزره وكنت نهيتكم عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير فاجتنبوا كل مسكر وانبذوا فيما بدالكم

من كره زيارة القبور

حدثنا وكيع بن الجراح عن شعبة عن محمد بن جحادة قال سمعت ابا صالح يحدث بعد ماكبر عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور و المتخذات عليها المساجد و السرج . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن ابنيه عن عائشة ان ام سلمة ذكرت للنبى صلى الله عليه وسلم كنيسة قد رأتها فى ارض الحبشة يقال لها ماريه فذكرت له ما رأت فيها من الصور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولئك قوم اذا مات فيهم العبد الصالح او الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا و صوروا

فيه تلك الصور فاولئك شرار الخلق عند الله عزوجل . حدثنا حسين ابن على عن زائدة عن عاصم عن شقيق عن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ان من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم احياء ومن يتخذ القبور مساجد . حدثنا يحيى بن سعيد عن عمران عن ابن سيرين انه كره ان يزار القبر و يصلى عنده . حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن سهيل عن حسن بن حسن قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تتخذوا قبرى عيدا ولا بيوتكم قبورا و صلوا علىّ حيث ما كنتم فان صلاتكم تبلغنى . حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اللهم لا تجعل قبرى وثنا يصلى له اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد . حدثنا اسباط بن محمد عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لعن الله اقواما اتخذوا قبور انبيائهم مساجد . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن سنان عن عبد الله بن الحارث قال قال عمر نهينا النساء لانا لا نجد اضل من زائرات القبور . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يكرهون زيارة القبور . حدثنا قبيصة عن سفيان عن عبد الله بن عثمان عن عبد الرحمن بن بهمان[1] عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن ابيه قال لعن رسول الله صلى الله عليه و سلم زائرات القبور . حدثنا الفضل بن دكين حدثنا سفيان عن مجالد عن الشعبى قال لولا ان رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عن زيارة القبور لزرت قبر ابنتى .

(١) بالباء الموحدة .

ما جاء فى الدفن بالليل

حدثنا وكيع عن شعبة عن ابى يونس الباهلى قال سمعت شيخا بمكة كان اصله روميا يحدث عن ابى ذر قال كان رجل يطوف بالبيت يقول اوه اوه قال ابو ذر خرجت ذات ليلة فاذا النبى صلى الله عليه وسلم فى المقابر يدفن ذلك الرجل ومعه مصباح . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن حسن بن محمد أن فاطمة دفنت ليلا . حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن معمر عن الزهرى عن عروة ان عليا دفن فاطمة ليلا . حدثنا وكيع عن موسى بن على عن ابيه قال كنت عند عقبة بن عامر فسئل عن التكبير على الميت فقال اربع قلت الليل والنهار سواء قال الليل والنهار سواء قلت يدفن الميت بالليل قال قبر ابو بكر بالليل . حدثنا اسماعيل بن علية عن الوليد بن ابى هشام عن القاسم بن محمد قال دفن ابو بكر بالليل . حدثنا غندر عن ابن ابى عروبة عن قتادة ان ابن مسعود دفن ليلا قال وكان قتادة يكره ذلك . حدثنا ابو معاوية عن ابن جريج عن اسماعيل بن محمد عن ابن السباق ان عمر دفن ابا بكر ليلا . ثم دخل المسجد فاوتر بثلاث . حدثنا ابن ابى عدى عن داود عن الشعبى عن شريح انه كان يدفن بعض ولده ليلا كراهية الزحام . حدثنا خالد الزيات عن ابى زرعة بن عمرو مولى لآل حباب عن ابيه عن عمرو قال دفن عثمان ابن عفان بعد عشاء الآخرة بالبقيع قال وكنت ربع اربعة فيمن حمله . حدثنا ابو خالد الاحمر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت مات ابو بكر ليلة الثلاثاء فدفن ليلة ثلاثاء . حدثنا غندر وابو داود عن هشام الدستوائى

عن

عن قتادة عن سعيد بن المسيب انه كان لا يرى بأسا بدفن الليل . حدثنا الفضل بن دكين عن الاسود بن شيبان عن خالد بن شمير السدوسى قال سألت انسا عن الصلوة على الميت بالليل فقال ما الصلوة على الميت بالليل الا كالصلوة على الميت بالنهار . حدثنا ابن علية عن ابن عون قال دفن ابراهيم ليلا و نحن خائفون . حدثنا ابو داود عن ابى حرة عن الحسن انه كان يكره ان يدفن ليلا . حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن فاطمة بنت محمد عن عمرة عن عائشة قالت ما علمنا بدفن رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى سمعنا صوت المساحى من 'اخر الليل ليلة الاربعاء قال محمد و المساحى المجارف .

فى الرجل يموت له القرابة المشرك يحضره ام لا

حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن ناجية بن كعب عن على قال قال على لما مات ابو طالب أتيت النبى صلى الله عليه و سلم فقلت يا رسول الله ان عمك الضال قد مات فقال لى اذهب فواره ولا تحدثن شيئا حتى تاتينى قال فانطلقت فواريته ثم رجعت اليه و علىّ اثر التراب و الغبار فدعا لى بدعوات ما يسرنى ان لى بها ما على الارض من شىء . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن ناجية عن على عن النبى صلى الله عليه و سلم بنحوه و قال فأمرنى بالغسل . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن الشعبى قال ماتت ام الحارث بن ابى ربيعة و هى نصرانية فشهدها اصحاب محمد صلى الله عليه و سلم . حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال ماتت ام الحارث وكانت نصرانية فشهدها اصحاب رسول الله صلى الله

عليه و سلم . حدثنا عيسى بن يونس عن محمد بن ابى اسماعيل عن عامر بن شقيق عن ابى وائل قال ماتت امى و هى نصرانية فأتيت عمر فذكرت ذلك له فقال اركب دابة و سرامامها . حدثنا جرير عن عطاء بن السائب قال ماتت ام رجل من ثقيف و هى نصرانية فسأل ابن مغفل فقال انى احب ان احضرها و لا اتبعها قال اركب دابة و سرأمامها علوة فانك اذا مررت امامها فلست معها . حدثنا وكيع عن شريك عن عبد الله بن شريك قال سمعت ابن عمر سئل عن الرجل المسلم يتبع امه النصرانية تموت قال يتبعها و يمشى امامها . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ضرار بن مرة عن سعيد ابن جبير قال مات رجل نصرانى و له ابن مسلم فلم يتبعه فقال ابن عباس كان ينبغى له ان يتبعه و يدفنه و يستغفر له فى حياته . حدثنا على بن مهر عن الاجلح عن الشعبى قال لما مات ابو طالب جاء على الى النبى صلى الله عليه و سلم فقال ان عمك الشيخ الكافر قد مات فما ترى فيه قال أرى ان تغسله و أمره بالغسل . حدثنا ابن فضيل عن ضرار بن مرة عن سعيد ابن جبير قال مات رجل نصرانى فوكله ابنه الى اهل دينه فذكر ذلك لابن عباس فقال ما كان عليه لومشى معه و دفنه و استغفر له ما كان حيا ثم تلا و ما كان استغفار ابراهيم لابيه الآية .

فى الرجل يموت فى البحر ما يصنع به

حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل عن الحسن قال اذا مات الرجل فى البحر جعل فى زنبيل ثم قذف به . حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء فى الذى يموت فى البحر قال يغسل و يكفن و يحنط و يصلى عليه ثم يربط فى رجليه شىء ثم يرمى به فى البحر .

فى الرجل يأخذ غير طريق الجنازة و يعارضها

حدثنا عباد بن العوام عن يحيى بن ابى اسحاق قال خرجت مع سالم بن عبد الله فى جنازة فأخذ غير طريقها فعارضناها فلما انتهينا الى القبر جلس قبل ان توضع . حدثنا ابن مهدى عن جابر عن الشعبى قال كان شريح و زيد بن ارقم يأخذان غير طريق الجنازة .

فى الرجل يوصى ان يدفن فى الموضع

حدثنا ابو خالد الاحمر عن هشام قال اوصى عقبة ان لا يقبر فى البقيع و قال ان كان مؤمنا فما احب ان اضيق عليه و ان كان فاجرا فما احب اصابه فيه . حدثنا مالك بن اسماعيل حدثنا شريك عن محمد بن عبد الله عن عمرو بن مرة عن ابى عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال ادفنونى فى قبر عثمان بن مظعون . حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن رجل ان خيثمة اوصى ان يدفن فى مقبرة فقراء تؤمة . حدثنا ابو اسامة حدثنا اسماعيل بن ابى خالد عن قيس قال قالت عائشة لما حضرتها الوفاة ادفنونى مع ازواج النبى صلى الله عليه و سلم فانى كنت احدث بعده . حدثنا ابن فضيل عن حصين عن عمرو بن ميمون ان عمر قال لعبد الله بن عمر اذهب الى عائشة فسلم و قل يستأذن عمر بن الخطاب ان يدفن مع صاحبيه فاتاها عبد الله فوجدها قاعدة تبكى فسلم ثم قال يستأذن عمر بن الخطاب ان يدفن مع صاحبيه فقالت قد كنت و الله اريده لنفسى ولاوثرنه اليوم على نفسى .

فى الرجل يقتل نفسه و النفساء من الزناء هلى يصلى عليهم

حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن ابى الزبير عن جابر قال سألته عن المرأة تموت فى نفاسها من الفجور أيصلى عليها فقال صل على من قال لا اله الا الله . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عمرو بن يحيى عن النعمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ولد الزناء وعلى امه ماتت فى نفاسها . حدثنا وكيع عن ابى هلال عن ابى غالب قال قلت لابى امامة الرجل يشرب الخمر فيموت أيصلى عليه قال نعم لعله اضطجع على فراشه مرة فقال لا اله الا الله فغفر له بها . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال يصلى على الذى قتل نفسه وعلى النفساء من الزناء وعلى الذى يموت مريضا[1] من الخمر. حدثنا مروان بن معاوية عن الزبرقان السراج قال صلى ابو وائل على امرأة ماتت فقلت له انها ترهق فقال ان نبى الله صلى الله عليه وسلم صلى على من صلى الى القبلة . حدثنا ابو خالد الاحمر عن عثمان الاسود عن عطاء قال صل على من صلى الى القبلة . حدثنا عبد الله بن ادريس عن هشام عن ابن سيرين قال ما اعلم أن احدا من اهل العلم من الصحابة ولا التابعين ترك الصلوة على احد من اهل القبلة تأثما . حدثنا حفص بن غياث عن عاصم قال قلت للحسن ان لى جارا من الخوارج مات اشهد جنازته قال أخرج على المسلمين قال قلت لا قال فاشهد جنازته فان العمل املك به من الراى . حدثنا شريك عن سماك عن جابر بن سمرة ان رجلا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم

(١) و فى ن عريضا من الخمر .

أصابته

اصابته جراحة فامتدت به فدب الى قرت له فى سيفه فأخذ مشقصا فقتل به نفسه فلم يصل عليه النبي صلى الله عليه و سلم و ذكر شريك عن ابى جعفر قال انما ادع الصلوة عليه ادبا له . حدثنا مروان بن معاوية عن ابن عون عن عمران قال سألت ابراهيم النخعى عن انسان قتل نفسه أيصلى عليه قال نعم انما الصلوة سنة .

فى الكافر و السبي يتشهد مرة ثم يموت أ يصلى عليه

حدثنا جرير عن مغيرة عن براهيم فى السبي يسبى من ارض العدو قال اذا اقر بالتوحيد و بالشهادتين صلى عليه . حدثنا جرير عن العلاء عن خيثمة قال اذا صلى مرة صلى عليه . حدثنا جرير عن اشعث عن الحسن قال اذا قال لا اله الا الله صلى عليه . حدثنا شريك عن عبيد الله بن عيسى عن عبد الله بن جبير عن انس بن مالك قال كان شاب يهودى يخدم النبي صلى الله عليه و سلم فمرض فاتاه النبي صلى الله عليه و سلم يعوده فقال أ فتشهد ان لا اله الا الله و انى رسول الله قال فجعل ينظر الى ابيه فقال قل كما يقول لك محمد قال ثم مات فقال النبي صلى الله عليه و سلم صلوا على صاحبكم . حدثنا عبدالرحمن بن مهدى عن سهل السراج قال سمعت محمد بن سيرين سئل عن قوم اقبلوا بسبى فكانوا امروهم أن يصلوا فصلوا و اذا لم يامروهم لم يصلوا فمات رجل منهم فقال تبين لكم انه من اصحاب الجحيم فقالوا لا ماتبين لنا قال اغسلوه وكفنوه وحنطوه و صلوا عليه . حدثنا اسماعيل بن علية عن محمد بن زياد عن عبد الله[1] النصرى قال قال

(١) هو عبد الله ابو قيس و يقال ابو الاسود النصرى .

رجل عند الشعبى انى اجلب الرقيق فيموت بعضهم أفأصلى عليه فقال ان صلى فصل عليه و ان لم يصل فلا تصل عليه . حدثنا حماد بن ابى خالد عن ابن ابى ذئب عن الزهرى قال اذا تشهد الكافر و هو فى السوق صلى عليه .

فى ثواب الولد يقدمه الرجل

حدثنا شريك عن عبد الرحمن بن الاصفهانى قال اتانى صالح يعزينى عن ابن لى فأخذ يحدث عن ابى سعيد و ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه و سلم قلن له النساء اجعل لنا يوما كما جعلته للرجال قال فجاء الى النساء فوعظهن و علمهن و أمرهن و قال لهن ما من امرأة تدفن ثلاثة فرط الا كانوا لها حجابا من النار قال فقالت امرأة قدمت اثنين لا ثلاثة قال و اثنين و اثنين قال ابو هريرة من لم يبلغ الحنث . حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سعيد عن ابى هريرة يرفعه قال من قدم ثلاثة من ولده لن يلج النار الا تحلة القسم . حدثنا حفص بن غياث عن طلق بن معاوية عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال اتت النبى صلى الله عليه و سلم امرأة بصبى فقالت يا رسول الله ادع الله له فلقد دفنت ثلاثة قال دفنت ثلاثة قالت نعم قال لقد احتظرت بحظار شديد من النار . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن داود بن ابى هند حدثنا عبد الله بن قيس قال كنت عند ابى بردة ذات ليلة فدخل علينا الحارث بن انيس فحدثنا الحارث ليلة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ما من المسلمين يموت لهما اربعة افراط الا ادخلهما الله الجنة قالوا يا رسول الله و ثلاثة قال و ثلاثة قالوا

يا رسول الله و اثنان قال و اثنان . حدثنا غندر عن شعبة عن قيس عن ابى رملة عن عبيد الله بن مسلم عن معاذ بن جبل عن النبى صلى الله عليه و سلم انه قال اوجب ذو الثلاثة قالوا و ذوالاثنين يا رسول الله قال و ذو الاثنين . حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد حدثنا القاسم بن ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مومنين يموت لهما ثلاثة من اولاد لم يبلغوا الحنث الا ادخلهما الله الجنة بفضل رحمته اياهم . حدثنا عبد الله ابن نمير حدثنا عثمان ابن حكيم عن عمرو الانصارى عن ام سليم بنت ملحان وهى ام انس انها سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول مامن مسلمين يموت لهما ثلاثة من اولاد لم يبلغوا الحنث الا ادخلهما الله الجنة بفضل رحمته . حدثنا عباد بن العوام عن موسى الجهنى عن مجاهد عن عائشة قالت من قدم ثلاثة من ولده صابرا محتسبا حجبوه باذن الله من النار . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا هشام بن حسان عن الحسن قال حدثنى صعصعة ابن معاوية قال لقيت اباذر فقلت حدثنى حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من اولادهما[1] لم يبلغوا حنثا الا ادخلهما الله الجنه بفضل رحمته . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا العوام بن حوشب قال حدثنى ابو محمد مولى عمر بن الخطاب عن ابى عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما مسلمين مضى لهما من اولادهما ثلاثة لم يبلغوا حنثا الا ادخلهما الله الجنة فقال ابوذر مضى لى اثنان يا رسول الله فقال رسول الله

(١) وفى ز من الاولاد .

صلى الله عليه وسلم اواثنان فقال ابو المنذر سيد القراء مضى لى واحد يارسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او واحد و ذلك فى الصدمة الاولى . حدثنا شبابة عن شعبة عن معاوية بن قرة عن ابيه ان رجلا كان ياتى النبى صلى الله عليه و سلم ومعه ابن له فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم اتحبه قال نعم فقال احبك الله كما تحبه قال ففقده النبى صلى الله عليه و سلم فقال ما فعل ابنك فقال اشعرت انه توفى فقال له النبى صلى الله عليه و سلم اما يسرك انه لاتاتى بابا من ابواب الجنة تستفتحه الا جاء يسعى حتى يستفتحه لك فقال يا رسول الله اله خاصة ام للناس عامة قال لكم عامة . حدثنا مصعب ابن المقدام حدثنا مندل حدثنا الحسن بن الحكم عن اسماء بنت عابس عن ابيها عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان السقط ليراغم ربه اذا دخل ابواه النار حتى يقال ايها السقط المراغم ربه ارفع فانى ادخلت ابويك الجنة قال فيجرهما بسرره حتى يدخلهما الجنة . حدثنا خالد بن مخلد حدثنى يزيد بن عبد الملك النوفلى عن يزيد بن رومان عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السقط اقدمه بين يدى احب الى من فارس اخلفه خلفى . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام بن حسان عن محمد ابن سيرين قال حدثتنى امرأة كانت تاتينا يقال لها مارية انها دخلت على عبيد الله بن معمر و عنده رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم فحدث ذلك الرجل عبيد الله بن معمر عن النبى صلى الله عليه و سلم ان امرأة اتته بصبى لها فقالت يارسول الله ادع الله ان يبقيه فقد مضى لى ثلاثة فقال لها رسول الله صلى الله عليه و سلم أمنذ اسلمت قالت نعم قال جنة حصينة

من

من النار الا انه قال لها أمنذ اسلمت ثلاثة جنة حصينة من النار قالت فقال لى عبيد الله يا مارية تعالى فاسمعى هذا الحديث قالت سمعته ثم خرجت من عند عبيد الله فأتتنا وحدثتنا به .

فى الرجل و المرأة يدفنان فى القبر

حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن ليث عن عطاء قال اذا دفن الرجل و المرأة فى قبر قدم الرجل و أخر المرأة . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن ليث عن مجاهد و عطاء فى الرجل و المرأة يدفنان فى القبر قالا يقدم الرجل امام المرأة فى القبر . حدثنا ابن نمير عن اشعث عن ابى اسحاق ان عليا كان اذا صلى على جنائز رجال و نساء جعل الرجال مما يلونه و النساء مما يلى القبلة و اذا دفنهم قدم الرجل و أخر النساء حدثنا عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة فى الرجل و المرأة يدفنان فى قبر و احد قال يقدم الرجل امامها . حدثنا محمد بن يزيد عن ايوب عن قتادة قال اذا دفن الرجل و المرأة فى قبر و احد جعل الرجل قدام المرأة .

فى النصرانية تموت و فى بطنها ولد من المسلمين اين تدفن

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جعفر بن عون عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن و اثلة بن الاسقع فى امرأة نصرانية فى بطنها ولد من مسلم قال تدفن فى مقبرة ليس مقبر اليهود و النصارى . حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو قال ماتت امرأة بالشام و فى بطنها ولد من مسلم وهى نصرانية فأمر عمر ان تدفن مع المسلمين من اجلى ولدها .

فى الحائض تصلى على الجنازة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع بن الجراح عن حنظلة عن القاسم قال الحائض لا تصلى على الجنازة . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن محل[1] عن الشعبي قال سئل عن الحائض تصلى على الجنازة قال لا ولا الطاهرة . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن ابى ثابت قال سألت عطاء تصلى الحائض على الجنازة قال لا .

فى الصلوة على العظام و على الرءوس

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن ثورعمن حدثه ان ابا عبيدة صلى على رءوس بالشام . حدثنا وكيع عن عمر عن ثور عن خالد ابن معدان عن ابى عبيدة مثله . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل ان ابا ايوب صلى على رجل[2] . حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر ان عمر صلى على عظام بالشام . حدثنا ابو بكر قال مروان عن صاعد عن ابن مسلم عن الشعبي سئل عن قتيل وجد فى ثلاثة احياء رأسه فى حى و وسطه فى حى و رجله فى حى قال يصلى على الوسط .

من قال يقام للجنازة اذا مرت

حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابيه عن عامر بن ربيعة يبلغ به النبى صلى الله عليه و سلم قال اذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تلحقكم[3] او توضع . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن الربيع عن النبى صلى الله

(١) هو ابن محرز الضبى الكوفى (٢) كانه بكسر فسكون (٣) و فى ز تخلفكم .

عليه و سلم مثل حديث سفيان او نحوه . حدثنا ابو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال مر على النبي صلى الله عليه و سلم بجنازة فقام و قال لمن معه قوموا فان الموت فزع . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عبد الله بن حكيم عن خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت انه كان جالسا مع النبي صلى الله عليه و سلم فى اصحابه فطلعت جنازة فلما راها رسول الله صلى الله عليه و سلم ثار و ثار اصحابه فلم يزالوا قياما حتى بعدت و الله ما ادرى من تاذيها او من تضايق المكان وما احسبها الا جنازة يهودى او يهودية وما سألناه عن قيامه . حدثنا ابو بكر قال حدثنا معاوية عن ليث عن مجاهد عن ابى معمر عن عبد الله بن سخبرة ان ابا موسى اخبرهم ان النبي صلى الله عليه و سلم كان اذا مرت به جنازة قام حتى تجاوزه . حدثنا ابو بكر قال حدثنا الفضل عن كثير بن هشام عن هشام الدستوائى عن يحيى عن ابى سلمة عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا رأيتم الجنازة فقوموا . حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن زكريا عن الشعبي عن ابى سعيد انه مرت به جنازة فقام فقال له مروان اجلس فقال انى رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم مرت به جنازة فقام فقام مروان . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبي عن ابن ابى ليلى ان ابا موسى و ابا مسعود مرت بهما جنازة فقاما . حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن ابن ابى ليلى قال قال لعلى ان ابا موسى امر بذلك و قال ان الملائكة يكونون معها فقوموا لها . حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن ابراهيم قال

ما علمت احدا كان يقوم اذا مروا عليه بالجنازة غير عمرو بن ميمون. حدثنا ابو بكر قال نا غندر عن شعبة عن ابى معشر عن سعيد بن المسيب عن سعيد و سالم بن عبد الله و مرت بهما جنازة فقام سالم و لم يقم سعيد. حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن الوليد بن المهاجر قال رأيت الشعبي مرت به جنازة فقام. حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه قال كان الحسن بن على جالسا فمر عليه بجنازة فقام الناس حين طلعت الجنازة فقال الحسن بن على انما أمرّ على النبى صلى الله عليه و سلم بجنازة يهودى و كان رسول الله صلى الله عليه و سلم على طريقها جالسا فكره ان يعلو رأسه جنازة يهودى فقام. حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن ابى ليلى ان قيس بن سعد و سهل بن حنيف كانا بالقادسية فمرت بهما جنازة فقاما فقيل لهما انها من اهل الارض فقالا ان رسول الله صلى الله عليه و سلم مرت به جنازة فقام فقيل له انه يهودى فقال أليست نفسا.

من كره القيام للجنازة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن ابى معمر عن على قال كنا جلوسا فمرت جنازة فقمنا فقال ما هذا فقلنا هذا أمر ابى موسى فقال انما قام رسول الله صلى الله عليه و سلم مرة ثم لم يعد. حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الرحمن ابن ابى ليلى قال كنا مع على مر علينا بجنازة فقام رجل فقال على ما هذا كان هذا من صنيع اليهود. حدثنا ابو بكر قال حدثنا الثقفى عن ايوب عن محمد عن الحسن بن على و ابن عباس انهما رأيا جنازة فقام احدهما و قعد

الاخر فقال الذی قام للذی لم لم تقم ألم تقم رسول الله صلی الله علیه و سلم قال بلی ثم قعد. حدثنا ابو بکر قال نا عبد الله بن نمیر عن حجاج عن ابی اسحاق قال کان اصحاب علی و اصحاب عبد الله لا یقومون للجنائز اذا مرت بهم. حدثنا وکیع بن الجراح عن سفیان عن حماد عن ابراهیم قال کان اصحاب عبدالله تمربهم الجنائز فلا یقوم منهم احد. حدثنا ابو الاحوص عن مغیرة عن ابراهیم قال لم یکونوا یقوموا للجنائز اذا مرت بهم. حدثنا حمید عن حسین عن لیث قال کان عطاء و مجاهد یریان الجنازة ولایقومان الیها. حدثنا وکیع عن شعبة عن محمد بن المنکدر عن مسعود بن الحکم قال قال علی قام رسول الله صلی الله علیه و سلم للجنازة فقمنا ثم جلس فجلسنا.

فی عیادة الیهود و النصاری

حدثنا اسماعیل بن عیاش عن ارطاة بن المنکدر ان ابا الدرداء عاد جارا له یهودیا. حدثنا یحیی بن سعید عن سلیمان هوالا عمش عن یحیی ابن عمارة عن سعید بن جبیر عن ابن عباس ان ابا طالب مرض فعاده النبی صلی الله علیه و سلم. حدثنا شریك عن عبد الله بن عیسی عن عبدالله بن حبیر عن انس قال کان شاب یهودی یخدم النبی صلی الله علیه و سلم فمرض فأتاه النبی صلی الله علیه و سلم یعوده. حدثنا ابو معاویة عن الاعمش حدثنا عباد عن سعید بن جبیر عن ابن عباس ان اباطالب مرض فعاده النبی صلی الله علیه و سلم.

فی المیت یصلی علیه بعد ما دفن من فعله

حدثنا هشیم و حفص عن الشیبانی عن الشعبی عن ابن عباس قال

صلی النبی صلی الله علیه وسلم علی قبر بعد ما دفن. حدثنا عبدة بن سلیمان عن سعید عن قتادة عن سعید بن المسیب ان ام سعد بن عبادة ماتت وهو غائب فلما قدم أتی النبی صلی الله علیه وسلم فقال لرسول الله صلی الله علیه وسلم انی احب ان تصلی علی ام سعد فأتی النبی صلی الله علیه وسلم قبرها فصلی علیها. حدثنا هشیم اخبرنا عثمان بن حکیم اخبرنا خارجة بن زید عن عمه یزید بن ثابت وکان اکبر من زید قال خرجنا مع رسول الله صلی الله وسلم فلما وردنا البقیع اذا هو بقبر جدید فسأل عنه فقالوا فلانة فعرفها فأتی القبر وصففنا خلفه فکبر علیها اربعا. حدثنا اسماعیل بن علیة عن ایوب عن حمید بن هلال ان البراء بن معرور توفی فی صفر قبل قدوم رسول الله صلی الله علیه وسلم المدینة بشهر فلما قدم صلی علیه. حدثنا یحیی ابن آدم حدثنا سهل بن ابی سنان عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم صلی علی میت بعد ما دفن. حدثنا عبدة بن سلیمان عن سعید عن قتادة عن سعید بن المسیب ان ام سعد بن عبادة ماتت وهو غائب فلما قدم أتی النبی صلی الله علیه وسلم فقال یا رسول الله انی احب ان تصلی علی ام سعد فاتی النبی صلی الله علیه وسلم قبرها فصلی علیها. حدثنا هشیم عن یحیی بن سعید عن القاسم ان النبی صلی الله علیه وسلم أتی البقیع فرأی قبرا جدیدا فقال ما هذا القبر فقیل فلانة مولاة بنی غنم التی کانت تقیم المسجد فصلی علیها. حدثنا هشیم انا اشعث عن الشعبی قال جاء قرظة بن کعب فی رهط مصروقد صلی علی علی ابن حنیف ودفن فأمره علی ان یصلی هو واصحابه علی القبر ففعل. حدثنا عبد الله بن ادریس

عن ابيه عن الحكم قال جاء سلمان بن ربيعة وقد صلى عبد الله على جنازة فقال له عبد الله تقدم فصل على اخيك بأصحابك . حدثنا يحي بن سعيد عن ابان العطار عن يحي بن ابى مليكة قال توفى عبدالرحمن بن ابى بكر فى منزل كان فيه فحملناه على رقابنا ستة اميال الى مكة وعائشة غائبة فقدمت بعد ذلك فقال أرونى قبره فأروها فصلت عليه . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع قال توفى عاصم بن عمر و ابن عمر غائب فقدم بعد ذلك قال ايوب احسبه قال بثلاث قال فقال أرونى قبر اخى فأروه فصلى عليه . حدثنا هشيم قال اخبرنا ابن عون قال كنت مع ابن سيرين و نحن نريد جنازة فسبقنا بها حتى دفنت قال فقال ابن سيرين تعال حتى نصنع كما صنعوا قال فكبر على القبر اربعا . حدثنا يحي بن آدم حدثنا شريك عن محمد بن عبد الله المرادى عن عمرو بن مرة عن خيثمة ان ابا موسى صلى على الحارث بن قيس بعد ما صلى عليه ادركهم فى الجبانة فصلى عليه بعد ما صلى عليه قال يحي و قال شريك مرة أم ابو موسى عليه و استغفر له . حدثنا ابو داود عن المثنى بن سعيد عن قتادة ان بشير ابن كعب انتهى الى جنازة وقد صلى عليها فصلى . حدثنا سعيد بن يحي عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن ابى امامة بن سهل عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعود فقراء اهل المدينة و يشهد جنائزهم اذا ماتوا قال فتوفيت امرأة من اهل العوالى فدفناها قال فمشى رسول الله صلى الله عليه و سلم الى قبرها فصلى عليها فكبر اربعا . حدثنا ابوداود عن عبد الله حدثنا عبد العزيز بن مجمد عن محمد بن زيد بن المهاجر بن

قنفذ عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه قال مر رسول الله صلى الله عليه و سلم بقبر حديث فقال ما هذا القبر فقالوا قبر فلانة قال فهلا اذنتموني فصف عليها فصلى عليها .

من كان لا يرى الصلوة عليها اذا دفنت و قد صلّ عليها

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن ابراهيم قال لا يصلى على الميت مرتين . حدثنا هشيم قال اخبرنا ابوحرة عن الحسن انه كان اذا سبق بالجنازة يستغفرلها و يجلس أو ينصرف . حدثنا حفص بن غياث عن اشعث قال كان الحسن لا يرى ان يصلى على القبر .

ما ذكر عن النبي صلى الله عليه و سلم فى صلاته على النجاشي

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة عن ابى المهلب عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان اخاكم النجاشى قد مات فقوموا فصلوا عليه يعنى النجاشى . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن ابن سيرين عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه و سلم قال ان اخاكم النجاشى قد مات فصلوا عليه . حدثنا عفان ثنا بشر بن مفضل عن محمد بن سيرين عن ابى المهلب عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحو من حديث عبد الاعلى . حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن عمران بن اعين عن ابى الطفيل عن ابى حارثة الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم النجاشى قد مات فخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم الى البقيع و اصحابه فصففنا خلفه و تقدم رسول الله صلى الله عليه و سلم فصلوا عليه . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى

عن

عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال ان النجاشى قد مات فخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم الى البقيع فصففنا خلفه و تقدم رسول الله صلى الله عليه و سلم فكبر اربع تكبيرات . حدثنا محمد بن عبد الله الاسدى عن شريك عن ابى اسحاق عن الشعبى عن جرير قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان اخاكم النجاشى قد مات فاستغفروا له . حدثنا يزيد بن هارون انا سليم بن حيان ثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى على اصحمة النجاشى فكبر عليه اربعا . حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن و ابن سيرين ان النبى صلى الله عليه و سلم صلى على النجاشى و قال الحسن انما دعا له .

فى الزوج و الاخ ايهما أحق بالصلوة

حدثنا معتمر بن سليمان الرقى عن حجاج عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس الرجل احق بغسل امرأته و الصلوة عليها . حدثنا اسماعيل بن علية عن يونس عن الحسن انه كان يقول الاب احق بالصلوة على المرأة ثم الزوج ثم الاخ . حدثنا شريك عن عبد الكريم عن عطاء قال الرجل احق بامرأته حتى يواريها . حدثنا حفص عن ليث عن يزيد بن ابى سليمان عن مسروق قال ماتت امرأة لعمر فقال انا كنت أولى بها اذا كانت حية فاما الان فانتم اولى بها . حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا ايهما احق بالصلوة على الجنازة فقال الحكم الاخ و قال حماد قال ابراهيم الامام فان تداروا فالولى ثم الزوج . حدثنا حفص ابن غياث عن اشعث عن الشعبى قال اذا ماتت المرأة انقطعت عصمة

ما بينها و بين زوجها . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال الاب والابن والاخ احق بالصلوة على المرأة من الزوج . حدثنا ابن علية عن ابن ابى عروبة عن قتادة انه كان يقول الاولياء أحق بالصلوة عليها من الزوج . حدثنا ابن عيينة عن ابيه عن الحكم قال اذا ماتت المرأة فقد انقطع ما بينها و بين زوجها و اولياءها احق بها . حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن عبد العزيز ابن ابى بكرة قال كانت امرأة من بنى تميم لابى بكرة فماتت فتنازعوا فى الصلوة عليها فصلى عليها ابوبكرة و قال للولى لولا انى احق بالصلوة عليها ما صليت عليها .

فى الصلوة على الميت فى المسجد من لم يربه بأسا

حدثنا حفص عن هشام بن عروة عن ابيه قال ما صلى على ابى بكر الا فى المسجد . حدثنا وكيع عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال صلى على ابى بكر و عمر تجاه المنبر . حدثنا الفضل بن دكين عن مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان عمر صلى عليه فى المسجد . حدثنا يونس بن محمد حدثنا فليح بن سليمان عن صالح بن العجلان عن عباد ابن عبد الله الزبير عن عائشه قالت و الله ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء إلا فى المسجد . حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو حدثنا اشياخنا ان عمر صلى عليه عند المنبر فجعل الناس يصلون عليه افواجا .

من كره الصلوة على الجنازة فى المسجد

حدثنا حفص بن غياث عن ابن ابى ذئب عن صالح مولى التوءمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صلى على جنازة

فى المسجد فلاشىء له[1] قال وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تضائق بهم المكان رجعوا ولم يصلوا. حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن سعيد بن سمعان عن كثير بن عباس قال لا عرفن ما صليت على جنازة فى المسجد. حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن صالح مولى التؤمة عمن ادرك ابا بكر وعمر انهم كانوا اذا تضائق بهم المصلى انصرفوا ولم يصلوا على الجنازة فى المسجد.

فى الرجل ينتهى اليه نعى الرجل ما يقول

حدثنا ابو عبد الرحمن بقى بن مخلد حدثنا ابو بكر محمد بن عبد الله ابن ابى شيبة حدثنا سلام ابو الاحوص عن منصور عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابزى قال كان على اذا انتهى اليه نعى الرجل قال انا لله وانا اليه راجعون اللهم ارفع درجته فى المهتدين واخلفه فى عقبه فى الغابرين ونحتسبه عندك رب العلمين لا تضلنا بعده ولا تحرمنا أجره. حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اسماعيل عن ابى اسحاق اخبرنا ابو ميسرة انه لما اتى النبى صلى الله عليه وسلم قتل زيد وجعفر وعبد الله بن رواحة ذكر امرهم فقال اللهم اغفر لزيد اللهم اغفر لزيد اللهم اغفر لزيد اللهم اغفر لجعفر وعبد الله بن رواحة. حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الاعمش عن عمارة عن حريث بن ظهير قال لما نعى عبد الله الى ابى الدرداء قال ما خلف بعده مثله. حدثنا محمد بن فضيل عن عاصم قال اخبرنا الحسن بموت الشعبى

(١) قال ابن عبد البر الرواية الصحيحة فلاشىء له أخرجه ابو داود ولفظ ابن ماجة فليس له شىء وفى رواية فلا اجر له وفى رواية فلا صلوة له.

فقال رحمه الله والله ان كان من الاسلام لبمكان. حدثنا محمد بن فضيل عن ابى بشر[1] قال اخبرت الشعبي بموت ابراهيم فقال رحمه الله اما انه لم يخلف مثله اما انه ميتا افقه منه حيا. حدثنا محمد بن ابى عدى عن شعبة عن يزيد بن ابى زياد قال مروا بجنازة ابى عبد الرحمن على ابى جحيفة قال استراح او استريح منه. حدثنا ابو اسامة حدثنا شعبة عن على بن زيد عن ابى عثمان قال اتيت عمر بنعى النعمان بن مقرن قال فجعل[2] يده على رأسه و جعل يبكى. حدثنا ابن علية عن ابن عون عن نافع قال كان ابن عمر فى السوق فنعى اليه وائل بن حجر فاطلق حبوته و قام وغلبه الخيب. حدثنا وكيع عن سالم عن ابى جعفصة عن رجل يقال له كلثوم قال سمعت ابن الحنفية يقول فى جنازة ابن عباس اليوم مات وعاء العلم. حدثنا وكيع عن حماد ابن سلمة عن عمار مولى بنى هاشم قال جلسنا فى ظل القصر مع ابن عباس فى جنازة زيد بن ثابت فقال لقد دفن اليوم علم كثير.

ما قالوا فى سب الموتى وما كره من ذلك

حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن زياد بن علاقة عن المغيرة ابن شعبة قال نهى رسول الله عليه وسلم عن سب الموتى. حدثنا وكيع عن مسعر عن ايوب مولى بنى ثعلبة عن قطبة بن مالك قال سب امير من الامراء عليا فقام اليه زيد بن ارقم فقال اما انى قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن سب الموتى فلم تسب عليا و قدمات. حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت هلال بن يساف يحدث عن

(١) هوبان بن بشر. (٢) وفى ز فوضع.

عمر

عمر بن الخطاب انه خطب بمنى على جبل فقال لا تسبوا الاموات فان ما سب به الموتى يوذى به الحى . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن خيثمة عن عبد الله بن عمرو قال ساب الميت كالمشرف على التهلكة . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة قالت لا تذكروا موتاكم الا بخير . حدثنا شبابة عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم عن ابن مسعود قال اذى المؤمن فى موته كاذاه فى حياته .

من كره الزحام فى الجنازة

حدثنا وكيع عن همام بن يحيى عن قتادة قال شهدت جنازة فى الاساورة فازدحموا على الجنازة وقال ابو السوار العدوى نرى هؤلاء افضل او اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كان احدهم اذا رأى محملا حمل والا اعتزل ولم يؤذوا احدا . حدثنا وكيع عن مهدى عن رجل يقال له اسماعيل الجحدرى قال خرجنا فى جنازة فشهدها الحسن قال فرأى قوما ازدحموا على السرير فقال الحسن ما شأن هؤلاء انى لاظن الشيطان حسر من الناس فاتبعهم ليحبط اجورهم .

فى الجنازة يمربها فيثنى عليها خيرا

حدثنا هشيم بن بشير حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن الحسن قال مرت جنازة برسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنى عليها بخير حتى تتابعت الالسن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت قال ومرت به جنازة فأثنى عليها بشر حتى تتابعت الالسن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت فقال عمر بن الخطاب يا رسول الله قلت فى الجنازة الاولى حيث

اثنى عليها خيرا و جبت و قلت فى الثانيه كذلك فقال هذا اثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة و هذا اثنيتم شرا فوجبت له النار انكم شهود الله فى الارض مرتين او ثلاثا . حدثنا زيد بن الحباب عن موسى بن عبيدة عن اياس بن سلمة عن ابيه قال مر على النبى صلى الله عليه و سلم بجنازة رجل من الانصار فاثنى عليها خيرا فقال و جبت ثم مر عليه بجنازة اخرى فاثنى عليها دون ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم و جبت فقالوا يا رسول الله و ما وجبت قال الملائكة شهود الله فى السماء و انتم شهود الله فى الارض . حدثنا على بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال مروا على النبى صلى الله عليه و سلم بجنازة فاثنى عليها بخير فى مناقب الخير فقال وجبت ثم مروا باخرى فاثنى عليها بشر فى مناقب الشر فقال وجبت انكم شهداء الله فى الارض . حدثنا عفان حدثنا داود بن ابى الفرات عن عبد الله بن بريدة عن ابى الاسود الديلى قال قدمت المدينة و قد وقع بها مرض فجلست الى عمر ابن الخطاب فمرت بهم جنازة فاثنى على صاحبها خير فقال عمر و جبت ثم مر باخرى فاثنى عليها شر فقال عمر و جبت فقال ابو الاسود فقلت و ما و جبت يا أمير المؤمنين قال قلت كما قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ايما مسلم يشهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة فقلنا و ثلاثة قال و ثلاثة فقلنا و اثنان قال و اثنان ثم لم نسأله عن الواحد . حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن خيثمة قال قال عبد الله انظروا الناس عند مضاجعهم فاذا رأيتم العبد يموت على خير ما ترونه فارجوا له الخير وان رأيتموه يموت على شر ما ترونه فخافوا عليه . حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسهر قال حدثنى

ابراهيم بن عامر بن مسعود عن عامر بن سعد عن ابى هريرة قال توفى رجل فذكر عند النبى صلى الله عليه و سلم فاثنى عليه خير فقال وجبت و توفى اخر فذكر منه شر فقال النبى صلى الله عليه و سلم وجبت فقال بعض القوم عجب من قول رسول الله صلى الله عليه و سلم وجبت فقال النبى صلى الله عليه و سلم انتم شهداء الله فى الارض بعض على بعض .

من كان اذا حمل جنازة توضأ

حدثنا يزيد بن هارون انا محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال من غسل ميتا فليغتسل و من حمل جنازة فليتوضىء . حدثنا شابة ابن ابى ذئب عن صالح مولى التؤمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال من غسل ميتا فليغتسل و من حمله فليتوضىء . حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد عن عثمان قال من حمل جنازة فليتوضىء .

من كان يرى التعجيل بالميت ولا يجلس

حدثنا ابو اسامة عن هشام عن عروة قال كان ابن الزبير اذا مات له الميت من اهله قال عجلوا عجلوا اخرجوا اخرجوا قال فيخرج اية ساعة كانت . حدثنا ابو خالد الاحمر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت مات ابو بكر ليلة الثلاثاء ودفن ليلة الثلاثاء .

فى موت الفجاءة و ما ذكر فيه

حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن الشعبى قال كان يقال اقتراب الساعة موت الفجاءة . حدثنا عبد الله بن نمير عن حجاج عن الزبير ابن عدى عن بعض اصحاب عبد الله بن عبد الله قال موت الفجاءة راحة

على المؤمنين واسف على الكفار . حدثنا ابن نمير حدثنا مالك بن رجل من مغول عن طلحة عن تميم بن سلمة قال مات منا رجلا بغتة فقال اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم اخذة غضب فذكرته لابراهيم وقل ماكنا يذكر لابراهيم حديثا الاوجدنا عنده فيه فقال كانوا يكرهون اخذة كاخذة الاسف . حدثنا يحيى بن آدم حدثنا ابو شهاب عن الاعمش عن زبيد عن ابى الاحوص عن عبد الله وعائشة قالا موت الفجاءة رأفة بالمؤمن وأسف على الفاجر . حدثنا محمد بن بشر قال سمعت مجاهد بن ابى راشد قال قال مجاهد من لشراط الساعة موت البدار . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن ابراهيم انه كره موت الفجاءة . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن تميم بن سلمة عن عبيد بن خالد عن رجل من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فى موت الفجاءة قال اخذة أسف .

فى الرجل يرشح جبينه عند موته

حدثنا ابو اسامة عن سفيان عن الاعمش عن عمارة قال كانوا عند رجل من اصحاب عبد الله وهو مريض فعرق جبينه فذهب رجل يمسح عن جبينه العرق فضرب يده قال سفيان انهم كانوا يستحبون العرق للميت . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة انه دخل على صديق له من النخع يعوده فمسح جبينه فوجده يرشح فضحك فقال له بعض القوم ما يضحكك يا ابا شبل قال ضحكت من قول عبد الله ان نفس المؤمن تخرج رشحا وانه قد يكون عمل السيئة فيشدد عليه عند الموت ليكون بها وان نفس الكافر والفاجر ليخرج من شدقه كما يخرج نفس الحمار وانه

قد

قد یکون عمل الحسنة فهون علیه عند الموت لیکون بها .

فیما نهی عنه ان یدفن مع القتیل

حدثنا ابو الاحوص عن مغیرة عن ابراهیم قال ینزع عن القتیل الفرو و الجوربان و الجرموقان و الافرهیجان الا ان یکون جوربان مستفان من غزل فیترکان علیه و یدفن مع ثیابه . حدثنا جریر عن لیث عن مجاهد قال لا یدفن مع القتیل خف ولا نعل . حدثنا وکیع عن سفیان عن مخول عن العیزار بن حریث العبدی قال قال زید بن صوحان لا تنزعوا عنی ثوبا الا الخفین فانی محاج احاج .

فی الرجل یموت وعلیه الدین من قال لا یصلی علیه حتی یضمن دینه

حدثنا یعلی بن عبید حدثنا محمد بن عمرو عن سعید بن ابی سعید المقبری عن عبد الله بن ابی قتادة عن ابیه قال اتی رسول الله صلی الله علیه و سلم بجنازة لیصلی علیها فقال علیه دین قالوا نعم دیناران قال هل ترک لهما وفاء قالوا لا قال فصلوا علی صاحبکم قال ابو قتادة هما علیّ یا رسول الله فصلی علیه النبی صلی الله علیه و سلم . حدثنا زید بن الحباب عن موسی بن عبیدة عن ایاس بن سلمة عن ابیه ان النبی صلی الله علیه و سلم اتی بجنازة رجل من الانصار لیصلی علیه فقال هل ترک شیئا قالوا لا قال هل علیه دین قالوا نعم علیه دیناران قال صلوا علی صاحبکم قال ابو قتادة هما علیّ یا رسول الله قال فصلی علیه النبی صلی الله علیه و سلم قال واخبرنی اناس ان رسول الله صلی الله علیه و سلم کان اذا لقیه ابوقتادة

قال ما فعل الديناران حتى قضاهما . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال مات رجل فأتينا رسول الله صلى الله عليه و سلم ليصلى عليه فخطا خطى قال عليه دين قلنا نعم عليه ديناران قال صلوا على صاحبكم . حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو حدثنا ابو كثير مولى الليثيين عن محمد بن عبد الله بن جحش ان رجلا جاء الى النبى صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله مالى ان قتلت فى سبيل الله قال الجنة فلما ولى قال الا الدين سارنى به جبريل انفا . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا يحيى بن سعيد عن سعيد بن ابى سعيد عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه عن النبى صلى الله عليه و سلم بنجومنه الا انه قال قال لى جبريل عليه السلام .

فى الرجل يترك الشيء ما جاء فيه

حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا فضيل بن غزوان عن ابى حازم عن ابى هريرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بجنازة رجل من الانصار فصلى عليه ثم قال ما ترك قالوا ترك دينارين اوثلاثة قال ترك كيتين اوثلاث كيات . حدثنا شبابة بن سوار حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن العائذ قال سمعت ابا امامة يحدث عن النبى صلى الله عليه و سلم فى رجل مات و ترك دينارين قال النبى صلى الله عليه و سلم كية او كيتين حدثنا ابو سلمة عن زائدة عن عاصم عن زربن عبد الله قال لحق بالنبى صلى الله عليه و سلم عبد اسود فمات فدفن له النبى صلى الله عليه و سلم فقال انظروا هل ترك شيئا فقالوا ترك دينارين قال النبى صلى الله عليه وسلم كيتان حدثنا عفان بن مسلم حدثنا

جعفر بن سليمان حدثنا عيينة عن يزيد بن اصم قال سمعت عليا يقول مات رجل من اهل الصفة فقالوا يا رسول الله ترك دينارا او درهما فقال كيتان فقال صلوا على صاحبكم .

فى عذاب القبر ومم هو

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت دخلت عليها يهودية فوهبت لها طيبا فقالت اجارك الله من عذاب القبر قالت فوقع فى نفسى من ذلك فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله ان فى القبر عذابا قال نعم انهم ليعذبون فى قبورهم عذابا تسمعه البهائم . حدثنا عبيدة عن منصور عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم بنحو حديث ابى معاوية . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعوذوا بالله من جهنم تعوذوا بالله من عذاب القبر تعوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال تعوذوا بالله من فتنة المحيا والممات . حدثنا ابن علية عن الجريرى عن ابى نضرة عن ابى سعيد قال حدثنا زيد بن ثابت عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الامة تبتلى فى قبورها فلولا ان لاتدافنوا لدعوت الله ان ليسمعكم من عذاب القبر الذى أسمع منه ثم اقبل علينا بوجهه فقال تعوذوا بالله من عذاب القبر قلنا نعوذ بالله من عذاب القبر . حدثنا وكيع عن مسعر عن علقمة بن مرثد عن المغيرة بن عبد الله اليشكرى عن المعرور بن سويد عن عبد الله قال قالت ام حبيبة زوج النبى صلى الله عليه وسلم اللهم متعنى بزوجى النبى صلى الله عليه وسلم

و بابى ابى سفيان و باخى معاوية فقال النبى صلى الله عليه وسلم انك قد سألت الله لاجال مضروبة و ايام معدودة و ارزاق مقسومة ان يعجل شيئا قبل اجله و ان يؤخر شيئا عن اجله ولوكنت سألت الله ان يعيذك من عذاب فى النار او عذاب فى القبر كان خيرا و افضل . حدثنا وكيع عن عثمان الشحام عن مسلم بن ابى بكرة عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو فى اثر الصلوة اللهم انى اعوذبك من الكفر و الفقر وعذاب القبر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابى اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ بالله من الجبن و البخل وعذاب القبر و فتنة الصدر . حدثنا ابو معاوية عن ابن نمير عن الاعمش عن المنهال عن زاذان عن البرا ء قال خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى جنازة رجل من الانصار فانتهينا الى القبر ولما يلحدوا جلس النبى صلى الله عليه وسلم وجلسنا حوله كانما على رؤسنا الطير و فى يده عود ينكت به فى الارض فرفع رأسه فقال استعيذوا بالله من عذاب القبر الا ان ابن نمير قال حدثنا الاعمش قال حدثنا المنهال حدثنا ابو معاوية عن عاصم بن ابى عثمان وعبد الله بن الحارث عن زيد بن ارقم قال لا اقول لكم الا ما سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انى اعوذبك من العجز و الكسل و الجبن و البخل وعذاب القبر . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر عن ام مبشر قالت دخل علىّ النبى صلى الله عليه وسلم وانا فى حائط من حوائط بنى النجار فيه قبور منهم قد ماتوا فى الجاهلية قال فخرج فسمعته يقول استعيذ بالله من عذاب القبر قلت يا رسول الله و للقبر

عذاب قال انهم ليعذبون فى قبورهم عذابا تسمعه البهائم . حدثنا وكيع عن شعبة عن عون بن ابى جحيفة عن ابيه عن البراء بن عازب عن ابى ايوب ان النبى صلى الله عليه وسلم سمع صوتاحين غربت الشمس فقال هذه اصوات اليهود تعذب فى قبورها . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من الجبن والبخل وفتنة المحياء والممات وعذاب القبر . حدثنا عفان قال حدثنا وهيب حدثنا موسى بن عقبة عن ام خالد بنت خالد انها سمعت النبى صلى الله عليه وسلم قال قد اوحى الى انكم تفتنون فى القبور مثل او قريبا من فتنة المسيح الدجال ثم يوفى احدكم فيقول ماعلمك بهذا الرجل قال فاما المؤمن فيقول محمد هو رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فاجبنا واتبعنا فيقال نم صالحا فقد علمنا انك مؤمن بالله واما المنافق او المرتاب لا ادرى اى ذلك قالت اسماء فيقول لا ادرى سمعت الناس قالوا قولا فقلته . حدثنا وكيع وابو معاوية عن الاعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاوس عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان فى كبير اما احدهما فكان يمشى بالنميمة واما الاخر فكان لايستبرؤ من بوله ولم يقل ابو معاوية سمعت مجاهدا . حدثنا وكيع عن الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة قال كنت انا وعمرو بن العاص جالسين فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه دوقة او شبهها فاستتر بها ثم بال وهو جالس فقلنا يا رسول الله كما تبول المرأة قال فجاءنا فقال او ما علمتم ما اصاب (١) صاحب بنى اسرائيل كان الرجل منهم اذا اصابه

(١) وفى ن ما عذاب .

الشيء من البول قرضه بالمقراض فنهاهم عن ذلك فعذب فى قبره . حدثنا عبيدة بن حميد عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد عن سعد انه قال لبنيه يا بنى تعوذوا بالله بكلمات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ بهن فذكر عذاب القبر . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبيد ابن عمير عن مصعب بن سعد عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله .

فيما يخفف به عذاب القبر

حدثنا محمد بن عبيد قال ثنا يزيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريرة قال مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر فوقف عليه فقال ايتونى بجريدتين فجعل احدهما عند رأسه و الاخرى عند رجليه فقيل له يا رسول الله أينفعه ذلك فقال لعله يخفف عنه بعض عذاب القبر ما بقيت فيه ندوة . حدثنا وكيع عن الاسود بن شيبان قال حدثنى بحر ابن مرار عن جده ابى بكرة قال كنت أمشى مع النبى صلى الله عليه وسلم فمر على قبرين فقال انهما ليعذبان من يأتينى بجريدة فاسبقت انا ورجل فأتينا بها قال فشقها من رأسها فغرس على هذا و احدة و على هذا و احدة و قال لعل يخفف عنهما ما بقى فيهما من بلولتهما شيء كانا يعذبان فى الغيبة والبول . حدثنا سليمان بن حرب ثنا ابو سلمة حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن حبيب بن ابى جبيرة عن يعلى بن شبابة ان النبى صلى الله عليه وسلم مر بقبر يعذب صاحبه فقال ان صاحب هذا القبر يعذب فى غير كبير ثم دعا بجريدة فوضعها على قبره ثم قال لعله يخفف عنه ما كانت رطبة . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال

مر النبي صلى الله عليه و سلم بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان فى كبير اما احدهما فكان لايستتر من البول و أما الاخر فكان يمشى بالنميمة ثم أخذ جريدة رطبة فشقها نصفين ثم غرس[1] فى كل قبر و احدة فقالوا يا رسول الله لم فعلت هذا قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا . حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله إلا ان وكيعا قال فدعا بعسيب رطب .

فى المسئلة فى القبر

حدثنا على بن على عن زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال اذا ادخل الرجل قبره فان كان من اهل السعادة ثبته الله بالقول الثابت فيسأل ما انت فيقول انا عبد الله حيا و ميتا و اشهد أن لااله الاالله و اشهد ان محمدا عبده و رسوله قال فيقال كذلك كنت قال فيوسع عليه قبره ماشاء الله و يفتح له باب الى الجنة و يدخل عليه روحها و ريحها حتى يبعث و اما الاخر فيوتى فى قبر فيقال له ما انت ثلاث مرات فيقول لاأدرى فيقال له لا دريت ثلاث مرات ثم يضيق عليه قبره حتى تختلف اضلاعه او يماس وترسل عليه حيات من جانب القبر فتنهشه و تأكله كلما جزع و صاح قمع بقماع من حديد او من نار و يفتح له باب الى النار . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا قال التثبيت فى الحياة الدنيا اذا جاء الملكان الى الرجل فى القبر فقالا له من ربك فقال ربى الله قالا و ما دينك قال دينى الاسلام قالا و من نبيك قال نبيي محمد صلى الله عليه و سلم فذلك

(١) وفى ز فغرس .

التثبيت فى الحياة الدنيا . حدثنا وكيع عن سفيان عن السدى عن ابيه عن ابى هريرة رفعه قال انه ليسمع خفق نعالهم اذا ولوا مدبرين . حدثنا ابن نمير حدثنا شعبة عن الاسود بن قيس عن نبيح قال سمعت ابا سعيد يقول ما من جنازة الا تناشد حملتها ان كانت مؤمنة والله عنها راض قالت اسرعوا بى وان كانت كافرة والله عنها ساخط قالت ردونى فما شىء الا يسمعه الا الثقلين ولو سمعه الا نسان جزع وفزع . حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن تميم عن غيلان بن سلمة قال جاء رجل الى ابى الدرداء وهو مريض فقال يا ابا الدرداء انك قد اصبحت على جناح فراق الدنيا فمرنى بامر ينفعنى الله به واذكرك به قال انا من امة معافاة فاقم الصلوة وادّ زكوة مالك ان كان لك وصم رمضان واجتنب الفواحش ثم ابشر قال ثم اعاد الرجل على ابى الدرداء فقال له مثل ذلك قال شعبة واحسبه اعاد عليه ثلاث مرات ورد عليه ابو الدرداء ثلاث مرات فنفض الرجل رداءه وقال ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس فى الكتاب الى قوله ويلعنهم اللاعنون فقال ابو الدرداء علىّ الرجل فجاءه فقال ابو الدرداء ما قلت قال كنت رجلا معلما عندك من العلم ما ليس عندى فاردت ان تحدثنى بما ينفعنى الله به فلم تزد علىّ إلاقولا واحدا فقال ابو الدرداء اجلس ثم اعقل ما اقول لك اين انت من يوم ليس لك من الارض الاعرض ذراعين فى طول اربعة اذرع اقبل بك اهلك الذين كانوا لا يحبون فراقك وجلساؤك واخوانك فاطبقوا عليك الثنيات [1] ثم اكثروا عليك التراب ثم تركوك بمثل ذلك ثم جاءك

(١) وفى نون البنيان .

ملكان اسودان ازرقان جعدان اسماهما منكر و نكير فاجلساك ثم سألاك ما انت ام على ما ذا كنت ثم ما ذا تقول فى هذا نان قلت و الله ما أدرى سمعت الناس قالوا قولا فقلته و الله لادريت ولا نجوت ولاهديت و ان قلت محمد رسول الله انزل الله عليه كتابه فأجبت به و بماجاء به فقد و الله نجوت و هديت و لم تستطع ذلك الابتثبيت من الله مع ما ترى من الشدة والخوف .

فى اطفال المسلمين

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن الاصبهانى عن ابى حازم عن ابى هريرة قال اطفال المسلمين فى جبل بين ابراهيم و سارة يكفلونهم .

فى موت ابراهيم بن النبى صلى الله عليه و سلم

حدثنا شعبة عن عدى بن ثابت قال سمعت البراء يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما مات ابراهيم قال اما ان له مرضعا فى الجنة . حدثنا وكيع عن اسماعيل عن الشعبى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان له مرضعا فى الجنة تتم بقية رضاعته يعنى ابراهيم حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر ان ابراهيم بن النبى صلى الله عليه و سلم مات و هو ابن ستة عشر شهرا .

فى رش الماء على القبر

حدثنا ابو اسامة عن ربيع عن الحسن انه لم يكن يرى بأسا برش الماء على القبر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر قال لا بأس برش الماء على القبر . حدثنا حرمى بن عمارة عن عبد الله بن بكر

قال كنت فى جنازة و معنا زياد بن جبير بن حية فلما سووا القبر صب عليه الماء فذهب رجل يمسه و يصلحه فقال زياد يكره ان يمس الايدى القبر بعد ما يرش عليه الماء .

فى نفس المؤمن كيف تخرج و نفس الكافر

حدثنا ابومعاية عن الاعمش عن المنهال عن زاذان عن البراء قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة رجل من الانصار فانتهينا الى القبر و لما يلحد فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم و جلسنا حوله كأنما على رؤسنا الطير و فى يده عود ينكت به فرفع رأسه فقال استعيذوا بالله من عذاب القبر ثلاث مرات او مرتين ثم قال ان العبد المؤمن اذا كان فى انقطاع من الدنيا و اقبال من الاخرة نزل اليه من السماء ملائكة بيض الوجوه كان وجوههم الشمس حتى يجلسون منه مد البصر معهم كفن من اكفان الجنة و حنوط من حنوط الجنة ثم يجئ ملك الموت فيقعد عند رأسه فيقول ايتها النفس الطيبة اخرجى الى مغفرة من الله و رضوان فتخرج تسيل كما تسيل القطرة من فى السقاء فاذا اخذوها لم يدعوها فى يده طرفة عين حتى يأخذوها فيجعلوها فى ذلك الكفن و ذلك الحنوط فيخرج منها كأطيب نفحة مسك وجدت على وجه الارض فيصعدون بها فلا يمرون بها على ملك من الملائكة الا قالوا ما هذا الروح الطيب فيقولون هذا فلان بن فلان بأحسن اسمائه التى كان يسمى بها فى الدنيا حتى ينتهون بها الى السماء الدنيا فيستفتح فيفتح لهم فيستقبله من كل سماء مقربوها الى السماء التى تليها حتى ينتهى به الى السماء السابعة قال فيقول الله

اكتبوا كتاب عبدى فى عليين فى السماء الرابعة واعيدوه الى الارض فانى منها خلقتهم و فيها اعيدهم و منها اخرجهم تارة اخرى فتعاد روحه فى جسده و يأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك فيقول ربى الله فيقولان له ما دينك فيقول دينى الاسلام فيقولان له ما هذا الرجل الذى بعث فيكم فيقول هو رسول الله صلى الله عليه و سلم فيقولان ما عملك فيقول قرأت كتاب الله وامنت به و صدقت به فينادى مناد من السماء أن صدق عبدى فافرشوه من الجنة و البسوه من الجنة و افتحوا له بابا الى الجنة فيأتيه من طيبها وروحها و يفسح له فى قبره مد بصره و يأتيه رجل حسن الوجه حسن الثياب طيب الريح فيقول ابشر بالذى يسؤك هذا يومك الذى كنت توعد فيقول و من انت فوجهك الوجه الذى يجىء بالخير فيقول انا عملك الصالح فيقول رب اقم الساعة اقم الساعة حتى ارجع الى اهلى و مالى و ان العبد الكافر اذا كان فى انقطاع من الدنيا و اقبال من الاخرة نزل اليه من السماء ملائكة سود الوجه معهم المسوح حتى يجلسون منه مد البصر ثم قال ثم يجىء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه فيقول يا ايتها النفس الخبيثة اخرجى الى سخط الله و غضبه ـ قال فتفرق فى جسده قال فتخرج فينقطع معها العروق و العصب كما تنزع السفود من الصوف المبلول فيأخذوها فاذا اخذوها لم يدعوها فى يده طرفة عين حتى يأخذوها فيجعلوها فى تلك المسوح فيخرج منها كانتن ريح جيفة وجدت على ظهر الارض فيصعدون بها فلا يمرون بها على ملاء من الملائكة الا قالوا ما هذا الروح الخبيث فيقولون فلان بن فلان باقبح اسمائه التى كان يسمى بها فى

الدنيا حتى ينتهى بها الى سماء الدنيا فيستفتحون فلا يفتح له ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفتح لهم ابواب السماء و لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل فى سم الخياط قال فيقول الله عزوجلّ اكتبوا كتاب عبدى فى سجين فى الارض السفلى و اعيدوه الى الارض فانى منها خلقتهم وفيها اعيدهم و منها اخرجهم تارة اخرى قال فتطرح روحه طرحا قال ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم و من يشرك بالله فكانما خر من السماء فتخطفه الطير او تهوى به الريح فى مكان سحيق قال فتعاد روحه فى جسده و يأتيه الملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك فيقول هاها لا أدرى فيقولان له و ما دينك فيقول هاها لا أدرى قال فينادى مناد من السماء افرشوا له من النار و البسوه من النار و افتحوا له بابا الى النار قال فيأتيه من حرها و سمومها و يضيق عليه قبره حتى تختلف عليه اضلاعه و يأتيه رجل قبيح الوجه و قبيح الثياب منتن الريح فيقول ابشر بالذى يسوءك هذا يومك الذى كنت توعد فيقول من انت فوجهك الوجه الذى يجىء بالشر فيقول انا عملك الخبيث فيقول رب لا تقم الساعة رب لا تقم الساعة . حدثنا عبد الله بن نمير ثنا الاعمش ثنا المنهال عن زاذان عن البراء عن النبى صلى الله عليه وسلم بنحوه و زاد فيه و السجين تحت الارض السفلى . حدثنا حسين ابن على عن زائدة عن عاصم عن شقيق عن ابى موسى قال تخرج نفس المؤمن و هى اطيب ريحا من المسك قال فتصعد بها الملائكة الذين يتوفونها فتلقاهم ملائكة دون السماء فيقولون من هذا معكم فيقولون فلان بن فلان و يذكرونه باحسن عمله فيقولون حياكم الله و حيا معكم قال فتفتح له ابواب

السماء قال فيشرق وجهه قال فيأتى الرب ولوجهه برهان مثل الشمس قال واما الاخر فتخرج نفسه وهى انتن من الجيفة فيصعد بها الذين يتوفونها قال فتلقاهم الملائكة دون السماء فيقولون من هذامعكم فيقولون هذا فلان ويذكرونه بأسوء عمله قال فيقولون ردوه فما اظلمهم الله شيئا وقرأ ابو موسى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل فى سم الخياط . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال ان الميت ليسمع خفق نعالهم حين يولون عنه مدبرين فان كان مؤمنا كانت الصلوة عند رأسه وكانت الزكوة عن يمينه وكان الصيام عن يساره وكان فعل الخيرات من الصدقة والصلة والمعروف والاحسان الى الناس عند رجليه فيأتى من قبل رأسه فتقول الصلوة ما قبلى مدخل ويأتى عن يمينه فيقول الزكوة ما قبلى مدخل ويأتى عن يساره فيقول الصيام ما قبلى مدخل ويأتى من قبل رجليه فيقول فعل الخير من الصدقة والصلة والمعروف والاحسان الى الناس فيقول ماقبلى مدخل قال فيقال له اجلس قد مثلت له الشمس تدانت للغروب فيقال له اخبرنا عن ما نسألك عنه فيقول دعونى حتى اصلى فيقال له انك ستفعل فأخبرنا عما نسألك فيقول وعم تسألونى فيقولون أرأيت هذا الرجل الذى كان فيكم ما تقول فيه وما تشهد به عليه قال فيقول محمد فيقال له نعم فيقول اشهدانه رسول الله وانه جاء بالبينات من عند الله فصدقناه فيقال له على ذلك حييت وعلى ذلك مت وعلى ذلك تبعث ان شاء الله تعالى ثم يفسح له فى قبره سبعون ذراعا وينور له فيه ثم يفتح له باب الى الجنة فيقال له انظر الى ما اعد الله لك فيها

فيزداد غبطة وسرورا ثم يجعل نسمة من النسم الطيب وهو طير خضر تعلق بشجر الجنة ويعاد الجسم الى ما بدامنه من التراب فذلك قول الله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا و فى الاخرة و قال محمد قال عمر بن الحكم بن ثوبان ثم يقال له نم فينام كنومة العروس لا يوقظه الا احب اهله اليه حتى يبعثه الله عزوجل قال محمد قال ابو سلمة قال ابو هريرة و ان كان كافرا فيأتى من قبل رأسه فلايوجد له شيء ثم يأتى عن يمينه فلايوجد له شيء ثم يأتى عن شماله فلايوجد له شيء ثم يأتى من قبل رجليه فلايوجد له شيء فيقال له اجلس فيجلس فزعا مرعوبا فيقال له اخبرنا عما نسألك عنه فيقول وعم تسألونى عنه فيقال أرايت هذا الرجل الذى كان فيكم ماذا تقول فيه وماذا تشهد به عليه قال فيقول اى رجل قال فيقال الذى فيكم فلايهتدى لاسمه فيقال محمد فيقول لا أدرى سمعت الناس يقولون قولا فقلت كما قالوا فيقال على ذلك حييت وعلى ذلك مت وعلى ذلك تبعث ان شاء الله ثم يفتح له باب الى النار ثم يقال له ذلك مقعدك وما اعد الله لك فيها فيزداد حسرة و ثبورا ثم يفتح له باب الى النار فيقال له ذلك مقعدك فيها فيزداد حسرة و ثبورا ثم يضيق عليه قبره حتى تختلف اضلاعه وهى المعيشة الضنك التى قال الله تعالى فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة اعمى .

فى الرجل يرفع الجنازة ما يقول

حدثنا وكيع ثنا هشام الدستوائى عن عبد الرحمن السراج عن نافع عن ابن عمر انه سمع رجلا فى جنازة يقول ارفعوا على اسم الله فقال ابن عمر

لا تقولوا ارفعوا على اسم الله فان اسم الله على كل شيء و قولوا ارفعوا بسم الله . حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان التيمى عن بكر بن عبد الله المزنى قال اذا حملت السرير فقل بسم الله و سبح . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه عن بكر بن عبد الله كان اذا حمل فقال بسم الله و سبح ما حمل .

فى الميت يقبل بعد الموت

حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن موسى بن ابى عائشة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة و ابن عباس ان ابا بكر قبل النبى صلى الله عليه و سلم بعد موته . حدثنا سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قبل النبى صلى الله عليه و سلم عثمان بن مظعون و هو ميت فرأيت دموعه تسيل على خديه . حدثنا مرحوم بن عبد العزيز عن ابى عمران الجونى عن يزيد بن بابنوس عن عائشة ان ابا بكر قبل النبى صلى الله عليه و سلم بعدموته . حدثنا وكيع عن ابن ابى خالد عن عبد الله البهى مولى ال الزبير ان ابا بكر جاء الى النبى صلى الله عليه و سلم بعد ما قبض و كشف عن وجهه فاكب عليه فقبله و قال بابى انت و امى (١ ما اطيب حياتك و اطيب ميتك ١) . حدثنا عفان ثنا حماد بن سلمة قال اخبرنا عاصم بن بهدله قال لما مات ابو وائل قبل ابو بردة جبهته .

فى الرجل يعزى ما يقال له

حدثنا وكيع عن عمران بن زائدة بن نشيط عن حسين بن ابى عائشة عن ابى خالد الوالبى ان النبى صلى الله عليه و سلم عزى رجلا فقال يرحمه الله

(١-١) و فى ز ما اطيبك حيا و ميتا .

و يأجرك . حدثنا يحيى بن يمان عن اشعث عن الحسن عن سمرة انه كان اذا عزى مصابا قال اصبر لحكم الله ربك . حدثنا وكيع عن ابى مودود عن طلحة بن عبيد الله بن كريز قال قال من عزى مصابا كساه الله رداء يحبربه يعنى يغبط به. حدثنا روح بن عبادة عن داود بن ناقد قال قلت لعبيد الله ابن عبيد كيف كانا هذان الشيخان يعزيان يعنى ابن الزبير و عبد الله بن عمر قال كانا يقولان اعقبك الله عقبى المتقين صلوات منه و رحمة و جعلك من المهتدين و اعقبك كما اعقب عباده الا بنياء و الصالحين .

فى ثواب من كفن ميتا

حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور بن صفية قال سمعت رجلا يقال له يوسف يحدث امى بن ربيعة قال من كفن ميتا كان كمن كفله صغيرا حتى يكون كبيرا . حدثنا وكيع عن ابى رافع قال اخبرنى مخبر عن سعيد ابن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كفن ميتا كساه الله من سندس (الجنة) و حريرها .

ما يتبع الميت بعد موته

حدثنا جعفر بن عون عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاء رجل الى النبي صلى الله عليه و سلم فقال ان امى اقتتلت نفسها و انها لو تكلمت تصدقت فهل لها من اجر ان تصدقت عنها قال نعم . حدثنا هشيم عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه سأل النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسو الله ان العاصى بن وائل كان يأمر فى الجاهلية ان ينحرمائة بدنة و ان هشام بن العاصى نحرحصته من ذلك خمسين

بدنة أفأنحر عنه فقال ان اباك لو كان اقر بالتوحيد فصمت عنه او تصدقت عنه او عتقت عنه بلغه ذلك . حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن ابى سعيد قال لو تصدق عن الميت بكراع لتبعه . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتى النبى صلى الله عليه و سلم فى نذر كان على امه توفيت قبل ان تقضيه فقال اقضه عنها . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن عاصم عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال ان الرجل ليرقى الدرجة فيقول ما هذا فيقال باستغفار ولدك من بعدك لك . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن يحيى ابن سعيد عن سعيد بن المسيب قال ان الرجل ليرفع بدعاء ولده له من بعده . حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابى ثابت عن عطاء و سفيان و زيد بن اسلم قالوا جاء رجل الى النبى صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله (أ) اعتق عن ابى و قدمات قال نعم . حدثنا وكيع ثنا ابن ابى رواد ثنا شريك عن الحجاج بن دينار قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان من البر بعد البر ان تصلى عليهما مع صلاتك و ان تصوم عنهما مع صيامك و ان تصدق عنهما مع صدقتك . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال يقضى عن الميت اربع العتق و الصدقة و الحج و العمرة . حدثنا وكيع عن ابيه عن عبد الكريم عن عطاء قال يتبع الميت بعد موته العتق و الحج و الصدقة . حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن عطاء عن ابن بريدة عن ابيه قال كنت جالسا عند النبى صلى الله عليه و سلم اذ جاءته امرأة فقالت له انه كان على امى صوم شهرين أفيجزى عنها ان اصوم عنها قال نعم قالت

فان امى لم تحج قط أفيجزى ان احج عنها قال نعم . حدثنا الفضل بن دكين عن الحسن بن صالح عن عبد الله بن عطاء عن ابى جعفر ان الحسن و الحسين كانا يعتقان عن على بعد موته .

فى الصبر من قال عند الصدمة الاولى

حدثنا شبابة بن سوار عن ليث بن سعد عن يزيد بن ابى حبيب عن سعد بن شيبان عن انس عن النبى صلى الله عليه و سلم قال الصبر فى الصدمة الاولى . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال كان يقال انما الصبر عند الصدمة الاولى . حدثنا وكيع عن محمد بن عبد الله بن علاثة العقيلى عن ابى سلمة الحمصى قال الصبر عند الصدمة الاولى . حدثنا يحيى بن بكير عن شعبة عن ثابت قال سمعت أنسا يقول ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الصبر فى او عند الصدمة الاولى . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابى حمزة عن ابراهيم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبر عند الصدمة الاولى .

فى نبش القبور

حدثنا علية عن حبيب بن الشهيد عن ابن سيرين ان زيد بن ثابت استأذن عثمان فى نبش قبور كانت فى مسجد النبى صلى الله عليه و سلم فأذن له فنبشها وأخرجها من المسجد قال و انما كانت تركت فى المسجد لانه كان فى رقاء الناس قلة . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا حماد بن سلمة عن ابى التياح عن انس ان مسجد رسول الله صلى الله عليه و سلم كان لبنى النجار فقال لهم رسول الله صلى الله عليه و سلم ثامنونى به فقالوا لا نلتمس به ثمنا الا عند الله وكانت فيه قبور من قبور المشركين و نخل و حرث فأمر بالحرث

فسوى وبالنخل فقطع وبالقبور فنبشت . حدثنا ابو اسامة انا اسماعيل انا قيس قال رمى مروان طلحة يوم الجمل بسهم فى ركبته فمات فدفناه على شاطئ الكلاء فرأى بعض اهله انه قال الا تريحونى من هذا الماء فانى غرقت ثلاث مرات يقولها قال فنبشوه فاشتروا له دارا من دار ال ابى بكرة بعشرة الاف فدفنوه فيها .

فى النياحة على الميت وما جاء فيه

حدثنا اسود بن عامر ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب فى قبره بالنياحة . حدثنا وكيع ثنا سعيد بن عبيد و محمد بن قيس الاسدى قال سمعنا من على بن ربيعة الوالبى قال اول من نيح عليه بالكوفة قرظة بن كعب الانصارى فقام المغيرة بن شعبة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نيح عليه فانه يعذب فى قبره بما نيح عليه . حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد عن عبادة بن الوليد بن عبادة عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه يوم القيامة . حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن حفصة عن ام عطية قالت لما نزلت اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الى قوله ولا يعصينك فى معروف[1] قالت منه النوح[1] . حدثنا وكيع عن يزيد بن عبد الله مولى الصهباء عن شهر بن حوشب عن ام سلمة عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا يعصينك فى معروف قالت النوح . حدثنا ابو معاوية

(١-١) وفى ز قالت كانت منه النياحة فقلت يا رسول الله الا ال بنى فلان فانهم كانوا قد اسعدونى فى الجاهلية فقال (الا) ال بنى فلان .

عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما يا لناس كفرا النياحة والطعن فى الانساب . حدثنا عفان حدثنا ابان العطار ثنا يحيى بن ابى كثير عن زيد بن ابى سلام عن مالك الاشعرى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اربع فى امتى من الجاهلية لايتركونهن الفجر فى الاحساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة والنائحة اذا لم تتب من قبل موتها تقام يوم القيامة عليها سربال من قطران و درع من جرب . حدثنا وكيع عن ابن ابى خالد عن الشعبى عن الحارث عن على قال نهى عن النوح . حدثنا ابن نمير عن مجالد عن الشعبى عن عبدالله عن على ان النبى صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النوح . حدثنا وكيع عن سفيان عن هلال بن خباب عن ابى البخترى قال النوح على الميت من امر الجاهلية . حدثنا وكيع ثنا اسحاق بن عثمان الكلابى عن اسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية الانصارى عن امه قال قلت لها ما المعروف الذى نهيتن عنه قالت النياحة . حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن اسلم ولايعصينك فى معروف قال لايشققن جيبا ولايخمشن وجها ولاينثرن شعرا ولايدعون ويلا . حدثنا وكيع عن ابى جعفر الرازى عن الربيع عن ابى العالية ولا يعصينك فى معروف قال النوح قال فى كل امر وافق لله طاعة فلم يرض لنبيه ان يطاع فى معصية الله . حدثنا وكيع عن قاسم الجعفى قال سمعت الشعبى يقول لعنت النائحة والمستمعة . حدثنا على بن هاشم و وكيع عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال انما نهيت عن النوح .

من

من رخص فى استماع النوح

حدثنا شريك عن يعلى عن عطاء بن السائب قال كان ابو البخترى رجلا فقيها وكان يسمع النوح . حدثنا وكيع عن سعيد بن صباح قال اراه عن ابى وائل انه كان يستمع النوح ويبكى .

فى التعذيب فى البكاء على الميت

حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن ابى بردة عن ابيه قال لما اصيب عمر جعل صهيب يقول واأخاه قال فقال له عمر يا صهيب اماعلمت ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء الحى . حدثنا محمد ابن بشر حدثنا عبد الله بن نافع عن عبد الله ان حفصة بكت على عمر فقال مهلا يا بنية الم تعلمى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء اهله عليه . حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت عبد الله بن صبيح قال سمعت محمد بن سيرين قال ذكروا عند عمران بن الحصين النوح وقال ان الميت يعذب ببكاء الحى قالوا وكيف يعذب ببكاء الحى قال قد قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت ليعذب ببكاء الحى . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن ابيه عن عبيد بن عمير قال قالت ام سلمة لما مات ابو سلمة قلت غريب وفى ارض غربة لأبكيتة بكاء يتحدث عنه فكنت قد تهيأت للبكاء اذ اقبلت امرأة من الصعيد تريد أن تسعدنى فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تريدين ان تدخلى الشيطان بيتا اخرجه الله منه مرتين قالت فسكتّ عن البكاء فلم ابك .

حدثنا عبد الله بن نمير ثنا محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت لما أتت وفاة جعفر عرفنا فى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الحزن فدخل عليه رجل فقال يا رسول الله ان النساء يبكين قال فارجع اليهن فأسكتهن فان ابين فاحث فى وجوههن التراب قالت عائشة فقلت فى نفسى والله لا تركت نفسك ولا انت مطيع رسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا ابن نمير ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قيل لها ان ابن عمر يرفع الى النبى صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب ببكاء الحى فقالت وهل ابو عبد الرحمن انما قال ان هل الميت يبكون عليه وانه ليعذب بجرمه . حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر عن الهجرى عن ابن ابى اوفى قال رأى النساء يترثين [1] فقال لا تترثين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا عن المراثى . حدثنا الفضل بن دكين ثنا اسرائيل عن عبد الله بن عيسى عن جبير بن عتيك عن عمه قال دخلت مع النبى صلى الله عليه وسلم على رجل من الانصار واهله يبكون فقلت اتبكون عليه وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن يبكين ما دام عندهن فاذا وجب [2] فلا يبكين .

من رخص فى البكاء على الميت

حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن ابى عثمان عن اسامة بن زيد قال دمعت عين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أتى بابنة زينب ونفسها تقعقع كانها فى شن قال فبكى قال فقال له رجل تبكى وقد نهيت عن البكاء فقال انما هذه رحمة جعلها الله فى قلوب عباده وانما يرحم الله من

(١) من التفعل والترثى ان يندب الميت فيقال وا فلانا - نهاية . (٢) قال جابر اى اذا أدخل قبره .

عباده الرحماء . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن جابر قال اخذ النبى صلى الله عليه وسلم بيد عبد الرحمن بن عوف فخرج به الى النخل فأتى بابراهيم وهو يجود بنفسه فوضع فى حجره فقال يا بنى لا املك لك من الله شيئا وذرفت عيناه فقال له عبد الرحمن تبكى يا رسول الله اولم تنه عن البكاء قال انما نهيت عن النوح عن صوتين احمقين فاجرين صوت عند نغمة لهو ولعب ومزامير شيطان وصوت عند مصيبة خمش وجوه وشق جيوب ورنة شيطان انما هذه رحمة ومن لا يرحم لا يرحم يا ابراهيم لولا انه امر حق ووعد صدق وسبيل ماتية وان اخرنا لنلحق اولانا لحزنّا عليك حزنا اشد من هذا وانا بك لمحزونون تبكى العين ويحزن القلب ولانقول ما يسخط الرب . حدثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قال ذكرلها حديث ابن عمر ان الميت ليعذب ببكاء الحى فقالت وهل ابو عبد الرحمن كما وهل يوم قليب بدر انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليعذب وان اهله ليبكون عليه . حدثنا شبابة بن سوار ثنا سليمان ابن المغيرة عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد لى الليلة غلام فسميته باسم ابى ابراهيم قال ثم رفعه الى ام سيف امرأة قين بالمدينة يقال له ابوسيف فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وانطلقت معه فصادفنا ابا سيف ينفخ فى كيره وقد امتلأ البيت دخانا فاسرعت المشى بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم حتى انتهى الى ابى سيف فقلت يا اباسيف امسك امسك جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمسك فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصبى فضمه اليه وقال ما شاء الله ان يقول قال انس فلقد رأيته يكيد بنفسه قال فدمعت عينا النبى صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما

يرضى ربنا و انا بك يا ابراهيم لمحزونون . حدثنا عبيد الله بن موسى ثنا اسامة ابن زيد عن نافع عن ابن عمر قال رجع رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم احد فسمع نساء بنى عبد الاشهل يبكين على هلكاهن فقال لكن حمزة لا بواكى له فجئن نساء الانصار فبكين على حمزة فرقد فاستيقظ فقال يا ويحهن انهن لهاهنا حتى الان مروهن فليرجعن و لا يبكين على هالك بعد اليوم . حدثنا الحسن بن موسى عن سعيد بن زيد قال حدثنى عطاء بن السائب ثنا عكرمة قال كان ابن عباس يقول احفظوا هذا الحديث ان احدى بنات النبى صلى الله عليه و سلم كانت فى الموت فوضعها رسول الله صلى الله عليه و سلم على يديه و وضع رأسها على ثدييه وهى تسوق حتى قبضت فوضعها و هو يبكى قال فصاحت ام ايمن فقال النبى صلى الله عليه وسلم اولا اراك تبكى عند رسول الله صلى الله عليه و سلم قالت و لا ارى رسول الله صلى الله عليه و سلم يبكى قال انى لم ابك و لكنها رحمة .

باب كان رسول الله عليه و سلم لا يبكى

حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو حدثنا ابى عن علقمة بن و قاص عن عائشة ام المؤمنين قالت حضر رسول الله صلى الله عليه و سلم و ابو بكر و عمر يعنى سعد بن معاذ فوالذى نفس محمد بيده انى لأعرف بكاء عمر من بكاء ابى بكر وانى لفى حجرتى قالت وكانوا كما قال الله رحماء بينهم قال علقمة اى اماه كيف كان يصنع رسول الله صلى الله عليه و سلم قال كانت عينه لا تدمع على احد و لكنه كان اذا وجد فانما هو اخذ بلحيته . حدثنا ابو اسامة عن شعبة عن على بن زيد عن ابى عثمان قال أتيت عمر بنعى النعمان بن مقرن فوضع يده على رأسه و جعل يبكى . حدثنا شريك عن الضحى عن ابن ابى اوفى قال ان بكت باكية او دمعت عين فلا بأس ولكن

قد نهينا عن الترثى . حدثنا اسماعيل بن علية عن نافع قال كان ابن عمر فى السوق فنعى اليه حجر فاطلق حبوته و قام و عليه النحيب[1] . حدثنا وكيع حدثنا اسرائيل عن اسحاق عن عامر بن سعد البجلى عن ابى مسعود[2] و ثابت بن زيد و قرظة بن كعب قالوا رخص لنا فى البكاء على الميت فى غير نوح . حدثنا شريك عن ابى اسحاق عن عامر بن سعد قال دخلت على ابى مسعود[2] و قرظة بن كعب فقالا انه رخص لنا فى البكاء عند المصيبة . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى اسحاق عن عامر بن سعد عن ابى مسعود و عامر بن زيد نحوه . حدثنا عفان حدثنا وهيب عن هشام بن عروة عن وهب ابن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سلمة بن الا زرق عن ابى هريرة قال مر على النبى صلى الله عليه وسلم بجنازة يبكى عليها و انا معه و عمر بن الخطاب فانتهر عمر اللاتى يبكين مع الجنازة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن يا ابن الخطاب فان النفس مصابة و العين دامعة و العهد قريب . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو ابن عطاء عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم بنحوه .

فى الميت او القتيل ينقل من موضعه الى غيره

حدثنا سفيان بن عيينة عن الاسود بن قيس عن نبيح عن جابر ان النبى صلى الله عليه و سلم امر ان يرد القتلى الى مصار عهم . حدثنا وكيع عن سعيد بن السائب قال سمعت شيخا فى بنى عامر احد بنى سواء يقال له عبد الله[3] بن معية[4] قال اصيب رجلان من المسلمين يوم الطائف قال فحملا الى النبى صلى الله عليه وسلم فبلغه ذلك فبعث ان يدفنا حيث اصيبا او لقيا .

(١) و فى ن وغلبه النحيب . (٢) و فى ن ابن مسعود . (٣) و يقال له عبيد الله . (٤) مصغر اخرهاه .

حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور بن صفية عن امه قالت أتيت عائشة اعزيها بأخ لها مات فى مكان فحمل وهو ميت فدفن فى مكان اخر فقالت فى نفسى منه شئ الا انى وددت انه كان دفن حيث مات . حدثنا وكيع عن ابراهيم بن يزيد عن ابن بهمان عن جابر بن عبد الله قال قال النبى صلى الله عليه وسلم تدفن الاجساد حيث تقبض الارواح .

فى المشى بين القبور فى النعال

حدثنا وكيع قال ثنا الاسود بن شيبان عن خالد بن شمير عن بشير ابن نهيك عن بشير بن الخصاصية ان النبى صلى الله عليه وسلم راى رجلا يمشى بين القبور فى نعليه فقال يا صاحب السبتتين القهما . حدثنا ابو الوليد الطيالسى عن جرير بن حازم قال رأيت الحسن وابن سيرين يمشيان بين القبور فى نعالهما .

من كره ان يستق من الآبار التى بين القبور

حدثنا معتمر بن سليمان عن رجل يقال له النعمان الجندى عن ابن طاوس عن ابيه انه كره ان يستسق من الآبار التى تكون بين ظهرانى المقابر .

* * * * *

تم الجزء الثالث من الكتاب المصنف والحمد لله وحده ويتلوه كتاب الحج اوله بسم الله الرحمن الرحيم (ما قالوا فى ثواب الحج)

فهرس مضمون الكتاب المصنف الجزء الثالث

مضمون	صفحة	مضمون	صفحة
ما ذكر فى فضل رمضان و ثوابه	١	من كره ان يتقدم شهر رمضان بصوم	٢٠
ما يؤمر به الصائم من قلة الكلام و توقى الكذب	٣	من رخص أن يصل رمضان بشعبان	٢٢
ما ذكر فى فضل الصيام و ثوابه	٤	فى الرجل يتسحر و هو يرى ان عليه ليلا	٢٣
من كان يكثر الصوم و يأمر بذلك	٧	ما قالوا فى الرجل يرى ان الشمس	
من كان يقل الصوم	»	قد غربت	»
فى السحور من أمر به	٨	فى الرجل يشك فى الفجر طلع ام لا	٢٥
من كان يستحب تاخير السحور	٩	ما قالوا فى الفجر ما هو	٢٦
فى تعجيل الافطار و ما ذكر فيه	١١	من قال الصائم بالخيار فى التطوع	٢٨
من كره صيام رمضان فى السفر	١٤	فى الرجل يصوم تطوعا ثم يفطر	٢٩
من كان يصوم فى السفر (و) يقول هو افضل	١٥	من كان يفطر من التطوع و لا يقضى	٣٠
من قال مسافرون فيصوم بعض و يفطر بعض	١٧	من كان يدعو بغدائه (و) لا يجد فيفرض الصوم	٣١
من قال اذا صام فى السفر لم يجزه	١٨	من قال لاصيام لمن لم يعزم من الليل	»
ما قالوا فى الرجل يدركه رمضان فيصوم ثم يسافر	»	ما قالوا فى تفريق رمضان	٣٢
ما قالوا فى المسافر فى مسيرة كم يفطر	٢٠	من كان يقول لا يفرقه	٣٤

مضمون	صفحة
من رخص فى السواك للصائم	٣٥
من كره السواك الرطب للصائم	٣٧
من رخص فى مضغ العلك للصائم	»
من كره مضغ العلك للصائم	»
ما جاء فى الصائم يتقيؤ او يبدأه القيء	٣٨
فى الصائم يمضمض فاه عند فطره	٤٠
ما ذكر فى الصائم يتلذذ بالماء	»
ما ذكر فى صيام العشر	٤١
ما ذكر فى صوم المحرم و اشهر الحرام	»
ما ذكر فى صوم الاثنين والخميس	٤٢
ما ذكر فى صوم الجمعة و ما جاء فيه	٤٣
من كره ان يصوم يوما بوقته او شهرا بوقته أو يقوم ليلة بوقتها	٤٥
من رخص فى صوم يوم الجمعة فى الصائم يستسعط	٤٦
ما ذكر فى الصبر يكتحل به الصائم	»
من رخص فى الكحل للصائم	»
فى الصائم يتطعم بالشيء	٤٧
فى الصائم يداوى حلقه بالحقنة	٤٨
من كره ان يتطوع بصوم و عليه شيء من رمضان	٤٨
فيمن كان عليه شيء من رمضان فتطوع فهو قضاء	»
فى الحقنة للصائم ما ذكر فيها	»
فى الصائمة تمضغ لصبيها	٤٩
فى الذرور للصائم	»
من كره ان يحتجم الصائم	»
من رخص للصائم ان يحتجم	٥١
فى المرأة تحيض فى رمضان اول النهار	٥٣
فى المسافر يقوم اول النهار من رمضان	٥٤
فى الرجل يقع على امرأته فى ما قالوا فى صوم عاشورى	»
رمضان يأكل فيه او يمسك عن الأكل	»
فى يوم عاشورى اى يوم هو	٥٨
من رخص فى القبلة للصائم	٥٩
من كره القبلة للصائم و لم يرخص فيها	٦١
ما ذكر فى المباشرة للصائم	٦٣
من كان يقول اذا دعى احدكم الى طعام فليجب	٦٤

مضمون	صفحة
فى الرجل يدخل الحمام و هو صائم	٦٥
فى الهلال يرى نهارا أيفطر أم لا	»
فى القوم يشهدون على رؤية الهلال انهم رأوه فى اليوم الماضى	
ما يصنع	٦٧
من كان يجيز شهادة شاهد على رؤية الهلال	»
فى الهلال يرى و بعض الناس قد أكل	٦٩
ما قالوا فى الصائم يفطر حين يمنى	»
ما قالوا فى الصائم يتوضؤ فيدخل الماء حلقه	٧٠
ما قالوا فى اليوم الذى يشك فيه بصيام	٧١
فى العشر الاواخر من رمضان	٧٣
ما قالوا فى قضاء رمضان فى العشر	٧٤
ماقالوا فى ليلة القدر واختلافهم فيها	٧٥
من كان يجتهد اذا دخل العشر الاواخر من رمضان	٧٧
من كره صوم الدهر	٧٨
من رخص فى صوم الدهر	٧٩
فى القوم يرون الهلال ولا يرونه الاخرون	٧٩
فى الرجل يصبح و هو جنب يغتسل و يجزيه صومه	٨٠
ما قالوا فى الوصال فى الصيام من	
نهى عنه	٨٢
من رخص فى الوصال للصائم	٨٣
ما قالوا فى الشهر كم هو يوما	٨٤
ما ذكر فى الصائم اذا أكل عنده	٨٦
من قال اعتكاف الا بصوم	٨٧
ما قالوا فى المعتكف ماله اذا اعتكف مما يفعله	»
ما يستحب للمعتكف من الساعات أن يدخل	٨٩
ما قالوا فى المعتكف يأتى اهله بالنهار	»
من كره للمعتكف ان يدخل سقفا	٩٠
من اعتكتف فى مسجد قومه و من فعله	»
من قال لا اعتكاف الا فى مسجد يجمع فيه	٩١
من كان يحب ان يغدوا المعتكف كما هو من مسجده الى المصلى	٩٢

مضمون	صفحة
ما قالوا فى المعتكف يجامع ماعليه	
فى ذلك	٩٢
فى المعتكف يقبل و يباشر	٩٣
ما قالوا فى المعتكف يشترى و يبيع	»
ما قالوا فى الميت يموت و عليه	
اعتكاف	»
فى المعتكف يغسل ثيابه و يخيطها	٩٤
فى المعتكف يغسل رأسه	»
ما قالوا فى المعتكفه اذا حاضت	
ما تصنع	»
ما قالوا المعتكف يد خل فى القبر	٩٥
ما قالوا فى الرجلى يفطر الرجل	»
ما قالوا فى الرجل يصوم التطوع	
فتسأله امه أن يفطر	»
من قال لا تصوم تطوعا إلا باذن أوجها	٩٦
ما قالوا فى صوم يوم عرفة بغير	
عرفة	»
ما قالوا فى صيام ستة ايام من	٩٧
شوال بعد رمضان	
ما قالوا فى قضاء رمضان وتاخيره	٩٨
ما قالوا فى الهلال يرى ما يقال	»
ما قالوا فى صوم النيروز	١٠٠

مصمون	صفحة
ما قالوا فى الصوم فى الشتاء	١١٠
ما قالو افى الصائم اذا افطر ما يقول	»
ما قالوا فى صوم يوم و اطعام مسكين	١٠١
فى صيام النبى صلى الله عليه و سلم	
كيف هو	»
من كره للصايم المبالغة فى	
الاستنشاق	»
من كان يحب ان لا يعلم بصومه	١٠٢
فى صوم رجب ما جاء فيه	»
ما قالوا فى صيام شعبان	١٠٣
ما نهى عنه فى صيام الاضحى والفطر	»
ما قالوا فى الرجل يفطر من	
رمضان يوما ما عليه	١٠٤
من قال لا يقضيه وان صام الدهر	١٠٥
ما قالوا فيه اذا وقع امرأته فى	
رمضان	١٠٦
من كان يحب ان يفطر قبل ان يصلى	١٠٧
فى الصائم يد خل حلقه الذباب	»
من كان يستحب ان يفطر على تمر	
او ماء	
ما جاء فى الحث على الصدقة	
و اجرها	١٠٩

ابواب	صفحة
ما قالوا فى منع الزكوة	١١٤
فيما تجب فيه الزكوة من الدراهم و الدنانير	١١٦
من قال ليس فى اقل من مائتى درهم زكوة	١١٧
ما قالوا فيما زاد على المائتين ليس فيه شىء حتى يبلغ اربعين درهما	١١٨
من قال فما زاد على المائتين فبالحساب	»
ما قالوا فى الدنانير ما يؤخذ منها فى الزكوة	١١٩
فى الرجل تكون عنده مائة درهم و عشرة دنانير	١٢٠
فى زكوة الابل ما فيها	١٢١
من قال ليس فيما دون الخمس من الابل صدقة	١٢٣
من قال اذا زادت على عشرين و مائة استقبل بها الفريضة	١٢٥
ما يكره للمصدق من الابل	»
فى صدقة البقر ماهى	١٢٦
من قال اذا كانت البقر دون ثلاثين فليس فيها شىء	١٢٩
فى الزيادة فى الفريضة	١٢٩
فى التبيع ما هو	١٣٠
فى السائمة كم هى	»
من قال ليس فى شىء من السوائم صدقة	»
فى البقر العوامل من قال ليس فيها صدقة	»
فى صدقة الغنم متى تجب فيها و كم فيها	١٣١
من قال اذا كانت الغنم اقل من اربعين فليس فيها شىء	١٣٣
فى الغنم اذا زادت على ثلاثمائة شاة هل فيها شىء	»
فى الرجل تكون له الغنم فى المصر يحتلبها	١٣٤
السخلة تحسب على صاحب الغنم	»
فى المصدق ما يصنع بالغنم	١٣٥
ما لا يجوز فى الصدقة و لا يأخذ المصدق	١٣٦
فى الطعام كم تجب فيه الصدقة	١٣٧
فى الوسق كم هو	١٣٨
من قال ليس الزكوة الا فى الحنطة	

ابواب	صفحة
و الشعير و التمر و الزبيب	١٣٨
فى كل شىء اخرجت الارض زكوة	١٣٩
فى الخضر من قال ليس فيها زكوة	١٤٠
فى الزيتون فيه الزكوة ام لا	١٤١
فى العسل هل فيه زكوة ام لا	»
من قال ليس فى العسل زكوة	١٤٢
من قال ليس فى العنبر زكوة	»
فى للؤلؤ و الزمرد	١٤٣
ما قالوا فيما يسقى سيحا و بالدوالى	١٤٤
ما قالوا فيما يسقى سيحا و يسقى بالدلو كيف يصدق	١٤٧
ما قالوا فى الرجل يخرج زكوة ارضه و قد انفق فى البذور و البقر	»
ما قالوا فى تعجيل الزكوة	١٤٨
ما قالوا فى زكوة الرجل يخرج الطعام من ارضه فيزكيه	»
ماقالوا فى مال اليتيم زكوة ومن كان يزكيه	١٤٩
من قال ليس فى مال اليتيم زكوة حتى يبلغ	١٥٠
ما قالوا فى زكوة الخيل	١٥١
فى الحمير زكوة ام لا	١٥٣
من قال ليس فى الحلى زكوة	١٥٤
من قال تدفع الزكوة الى السلطان	١٥٦
من رخص فى أن لا تدفع الزكوة الى السطان	١٥٨
المال يستفاد متى تجب فيه الزكوة	»
من قال يزكيه اذا استفاده	١٥٩
فى المكاتب من قال ليس عليه زكوة	١٦٠
فى مال العبد من قال ليس فيه زكوة	١٦١
من قال على العبد زكوة فى ماله	»
فى زكوة الدين	١٦٢
وما كان لا يستقر يعطيه اليوم و يأخذ الى يومين فليزكه	»
من قال ليس فى الدين زكوة حتى يقبض	١٦٣
فى العبد يتصدق من رخص أن يفعل	»
من كره للعبد أن يتصدق بغير	

ابواب	صفحة
اذن مولاه	١٦٤
فى المسكين يؤمر له بالشىء فلا يوجد	١٦٥
من رخص ان يصنع بها ما شاء	١٦٦
من قال يحتسب بما اخذ العاشر	»
من قال لا تحتسب بذلك من زكاتك	١٦٧
فى الصدقة يخرج بها من بلد الى بلد من كرهه	»
من رخص ان يرسل بها الى بلد غيره	١٦٨
من كان يرى ان يجلس المصدق فان اعطى شيئا أخذه	»
زكوة الفطر تخريج قبل الصلوة	١٦٩
فى صدقة الفطر من قال نصف صاع بر	١٧٠
من قال صدقة الفطر صاع من شعير او تمر او قمح	١٧٢
فى اعطاء الدراهم فى زكوة الفطر	١٧٤
ما قالوا فى العبد النصرانى يعطى عنه	»
ما قالوا فى العبد يكون غائبا فى	

ابواب	صفحة
ارض لمولاه يعطى عنه	١٧٥
ما قالوا فى المكاتب يعطى عنه سيده ام لا	١٧٦
باى صاع يعطى فى صدقة الفطر	»
ما قالوا فى الصدقة فى غير اهل الاسلام	١٧٧
ما قالوا فى الصدقة يعطى منها اهل الذمة	١٧٨
من له دار وخادم يعطى من الزكوة	١٧٩
فى الرقبة تعتق عن الزكوة	»
من رخص ان يعتق من الزكوة	»
ما قالوا فى الزكوة قدر ما يعطى منها	١٨٠
من قال لا تحل له الصدقة اذا ملك خمسين درهما	»
ما قالوا فى اهل الاهواء يعطون من الزكوة	١٨١
ما قالوا فى اخذ العروض فى الصدقة	»
من كره العروض فى الصدقة	١٨٢
ما قالوا فى الرجل اذا وضع الصدقة فى صنف واحد	»

ابواب	صفحة
ما قالوا فى المتاع يكون عند الرجل يحول عليه الحول	١٨٣
ما قالوا فى العطاء اذا أخذ	١٨٤
قوله تعالى واتوا حقه يوم حصاده و ما جاء فيه	١٨٥
ما قالوا فى الرجل أخرج زكوة ماله فضاعت	١٨٧
فى الخليطين اذا كانا يعملان فى ماليهما	»
فى الرجل يصدق ابله او غنمه يشتريها من المصدق	١٨٨
فى الرجل يتصدق بالدابة فيراها بعد ذلك تباع	»
ما قالوا فى بيع الصدقة مما يشترى	١٨٩
ما قالوا فى المال الذى تؤدى زكاته فليس بكنز	١٩٠
من قال فى المال حق سوى الزكوة	»
ما قالوا فى الرجل يدفع زكاته الى قرابته	١٩١
ما قالوا فى الرجل يعطى زكاته لغنى و هو لا يعلم	١٩٢
السيف المحلى و المنطقة المحلاة فيهما زكوة ام لا	١٩٣
ما قالوا فى الرجل يكون عليه الدين من قال لا يزكيه	»
ما ذكر فى خرص النخل	١٩٤
ماقالوا فى الخرص متى يخرص التمر	١٩٥
ما قالوا فى الرجل يكون عليه الدين اكثر مما يخرج	١٩٦
ما قالوا فى العاشر يستحلف او يفتش احدا	»
من قال ليس على المسلمين عشور فى يهودى او نصرانى	١٩٧
فى نصارى بنى تغلب ما يؤخذ منهم	»
من كان لا يرى العشور فى السنة إلا مرة	١٩٩
ما قالوا فى الفقراء والمساكين منهم	»
فى الاعراب عليهم زكوة الفطر	٢٠٠
ما قالوا فى الرجل يعتق العبد النصرانى	»
ما قالوا فى ارض الخراج	٢٠١
من قال لا يجتمع خراج وعشر على ارض	»
قوله تعالى فى اموالهم حق معلوم	»

ابواب	صفحة
ما قالوا فى الرجل يذهب له المال	
السنين ثم يجده فيزكيه	٢٠٢
قوله تعالى و يمنعون الماعون	»
فى الصاع ما هو	٢٠٤
من قال ترد الصدقة فى الفقراء	
اذا اخذت من الاغنياء	»
فى الركوب على ابل الصدقة	٢٠٥
فى المملوك يكون بين رجلين عليه	
صدقة الفطر	»
ما قالوا فى المملوك يعطى من	٢٠٦
الصدقة من كان يجب أن يناول	
المسكين صدقة بيده	»
ما قالوا فى الرجل تكون له	
المضاربة (أ) يزكيها	»
ما قالوا فى الغارمين من هم	٢٠٧
ما قالوا فى مسئله الغنى والقوى	»
من كره المسئلة ونهى عنها وشدد فيها	٢٠٨
ما قالوا فيما رخص فيه من المسئلة	
لصاحبها	٢١٠
فى الاستغناء عن المسئلة من قال	
اليد العليا خير من اليد السفلى	٢١١
ما ذكر فى الكنز و البخل بالحق	

ابواب	صفحة
فى المال	٢١٢
من قال لا تحل الصدقة على بنى هاشم	٢١٤
ما للعامل على الصدقة من الاجر	٢١٦
ما يوخذ من الكروم والرطاب	
والنخل و ما يوضع على الارض	»
الرجل يتصدق فيجتمع عنده	
الاصواع	٢١٨
من قال لا تؤخذ الصدقة فى السنة	
الامرة واحدة	»
ما رخص فيه من الصدقة على بنى	
هاشم	»
من قال الصدقات للفقراء	
و المهاجرين	٢١٩
فى صدقة الفطر عما فى البطن	»
فى المصدق يأخذ سنا فوق اوسنا	
دون سن	»
ما جاء عن ابى بكر و عمر وعثمان	
فى صدقة الابل	٢٢٠
فى الارض تخرج برا اوشعيرا من	
كل واحد خمسة اوساق	٢٢١
من قال فيما دون ثلاثين من البقر	
زكوة	»

ابواب	صفحة
فى الرجل يشترى من زكاته نسمة ثم يعتقها ثم تموت	٢٢١
فى المرأة يكون لها على زوجها مهرها	٢٢٢
فى تسعة عشر دينارا اذا كانت المصدق يأخذ من البعير عقالا	»
من اوجب صدقة الفطر وقال هى واجبة	»
فى المؤلفة قلوبهم يوجدون اليوم او ذهبوا	٢٢٣
فى الواليين يريدان الصدقة من الرجل	»
فى المجوس يؤخذ منهم شىء من الجزية	»
فى الركاز يجدوه القوم فيه زكوة	٢٢٤
من كره ان يتصدق الرجل بشر ماله	٢٢٦
فى الرجل يخرص لم يجد فيه فضلا ما يصنع	٢٢٧
من كان يقبل من الزكوة	»
فى تعجيل زكوة الفطر قبل العيد بيوم أو يومين	»
فى الرجل يسأل الرجل فيقول اسألك بالله	»
فى الخمر تعشير ام لا	٢٢٨

كتاب الجنائز

ابواب	صفحة
ما قالوا فى ثواب الحمى والمرض	٢٢٩
ما جاء فى ثواب عيادة المريض	٢٣٣
من أمر بعيادة المريض واتباع الجنائز	٢٣٥
ما يقال اذا سئل عن المريض وما يقال اذا دخل عليه	٢٣٦
ما يقال عند المريض اذا حضر	»
فى الحائض تحضر الميت	٢٣٧
فى تلقين الميت	»
ما قالوا فى توجيه الميت	٢٣٩
ما يقال عند تغميض الميت	٢٤٠
فى الميت يغسل من قال يستر ولا يجرد	»
فى الميت يوضع على بطنه الشىء	٢٤١
ما اول ما يبدؤ به من غسل الميت	»
ما قالوا فى الميت كم يغسل مرة	
و ما يجعل فى الماء مما يغسل به	٢٤٢
فى الميت اذا لم يوجد له سدر يغسل بغيره خطمى او اشنان	٢٤٤
ما قالو فيما يجزى عن غسل الميت	»
فى الميت يخرج منه الشىء بعد غسله	٢٤٥

ابواب	صفحة
فى عصر بطن الميت	»
من كان يقول انفض الميت ولا تكبه	٢٤٦
ما قالوا فى الماء المسخن يغسل به الميت	»
ما قالوا فى الميت اذا غسل يؤخذ منه الظفر او الشيء وما يصنع به اويؤخذ منه لايؤخذ منه	»
فى الميت يسقط منه الشيء ما يصنع به	٢٤٧
فى الحائض والجنب يغسلان الميت	٢٤٨
ما قالوا فى الرجل يموت مع لنساء وليس معهن رجل و المرأة تموت مع رجال وليس معهم امرأة	»
فى المرأة تغسل زوجها ألها ذلك	٢٤٩
فى الرجل يغسل امرأته	٢٥٠
ما قالوا فى الرجل يغسل ابنته	٢٥١
فى النساء يغسلن الغلام	»
فى شعر المرأة اذا اغتسلت كيف يصنع به	٢٥٢
فى الرجل يقتل او يستشهد يدفن كما هو او يغسل	»
فى المرجومة تغسل ام لا	٢٥٤
فى الغريق ما يصنع به يغسل ام لا	»
فى الجنب و الحائض يموتان ما يصنع بهما	»
فى الحنوط كيف يصنع به واين يجعل	٢٥٥
فى القطن يوضع على وجه الميت	»
فى الميت يحشى دبره ومايخافون منه	٢٥٦
فى المسك فى الحنوط من رخص فيه	»
من كان يكره المسك فى الحنوط	٢٥٧
ما قالوا فى كم يكفن الميت	٢٥٨
ما قالوا فى كم تكفن المرأة	٢٦٢
فى الخرقة اين توضع من المرأة	٢٦٣
ما قالوا فى الصبى فى كم يكفن	»
فى الجارية فى كم تكفن	»
فى المرأة كيف تخمر	٢٦٤
العمامة للرجل كيف تصنع	»
فى اجمار ثياب الميت تجمر وهى عليه ام لا	»
من قال يكون تجمر ثيابه وترا	٢٦٥
فى الكفن من كان يحب ان يكون صفيقا	»

ابواب	صفحة
من قال ليكون الكفن ابيض و رخص فى غيره	٢٦٦
ما قالوا فى تحسين الكفن و من احبه و من رخص فى ان لا يفعل	»
من قال ليس على غاسل الميت غسل	٢٦٧
من قال على غاسل الميت غسل	٢٦٨
فى المسلم يغسل المشرك يغسل ام لا	٢٦٩
فى ثواب غاسل الميت	٢٧٠
ما قالوا فى الذريرة يكون على النعش	»
ما قالوا فى الجنازة كيف يصنع بالسرير يرفع له شىء ام لا و ما يصنع فيه بالمرأة	»
ما قالوا فى اجمار سرير الميت يجمر ام لا	٢٧١
ما قالوا فى الميت يتبع بالمجمر	»
فى وضع الرجل عنقه فيما بين عودى السرير	٢٧٢
ما قالوا فى الرجل يقول خلف الميت استغفروا له يغفر الله لكم	٢٧٣
فى رفع الصوت فى الجنازة	٢٧٤
ما قالوا فى الاذان بالجنازة من كرهه	»
من رخص فى الاذان بالجنازة	٢٧٥
فى المشى امام الجنازة من رخص فيه	٢٧٧
من رخص فى الركوب امام الجنازة	٢٧٩
من كره الركوب معها و السير أمامها	٢٨٠
من كره السرعة فى الجنازة	٢٨١
فى الجنازة يسرع بها اذا خرج بها ام لا	»
بأى جوانب السرير يبدو بدأ فى الحمل	٢٨٣
ما قالوا فيما يجزى من حمل جنازة	»
فى خروج النساء مع الجنازة من كرهه	٢٨٤
من رخص ان تكون المرأة مع الجنازة و الصياح لا يرى به بأسا	٢٨٥
ما قالوا فيمن أوصى ان يصلى عليه الرجل	»
ما قالوا فى تقدم الامام على الجنازة	٢٨٦
ما قالوا فى الجنائز يصلى عليها عند طلوع الشمس و عند غروبها	٢٨٧
فى الجنازة تحضر وصلوة المكتوبة	

ابواب	صفحة
بأيها يبدؤ	٢٨٨
ما يقول الرجل اذا حمل الجنازة	٢٨٩
فى الرجل و المرأة يصلى على الجنازة و هو راكب	»
ما ينهى عنه مما يصنع على الميت من الصياح و شق الجيوب	»
ما قالوا فى الاطعام عليه و النياحة	٢٩٠
فى الرجل يقرؤ خلف الجنازة	٢٩١
من رخص فى ان لا تحمل الجنازة حتى يرجع	»
ما قالوا فى الصلوة على الجنازة و ما ذكر فى ذلك من الدعاء له	»
من قال ليس على الميت دعاء موقت فى الصلوة عليه وادع بما بد الك	٢٩٤
ما يبدؤ به بالتكبيرة الاولى فى الصلوة عليه و الثانية و الثالثة و الرابعة	»
فى الرجل يرفع يديه فى التكبير على الجنازة من قال يرفع يديه فى كل تكبير و من قال مرة	٢٩٦
من كان يتابع بين تكبيرة على من كان يقرؤ على الجنازة بفاتحة الجنازة	٢٩٧

ابواب	صفحة
الكتاب	
من قال ليس على الجنازة قراءة	٢٩٨
ما قالوا فى التكبير على الجنازة	
من كبر اربعا	٢٩٩
من كان يكبر على الجنازة خمسا	٣٠٢
من كبر على الجنازة ثلاثا	٣٠٣
من كان يكبر على الجنازة سبعا و تسعا	٢٠٤
فى الرجل يخاف أن تفوته الصلوة على الجنازة و هو غير متوضىء	٣٠٥
من رخص ان يصلى عليها ولا يتمم	»
فى الرجل يفوته التكبير على الجنازة يقضيه ام لا و ما ذكر فيه	٣٠٦
فى الرجل ينتهى الى الامام وقد كبر أ يدخل معه أو ينتظر حتى يبتدأ بالتكبير	»
من كان لا يجهر بالتسليم على الجنازة	٣٠٧
فى التسليم على الجنازة كم هو	»
فى الرجل يكون مع الجنازة من	
فى الرجل يصلى على الجنازة له ان ان توضع	٣٠٩
من رخص فى ان يجلس قل	
قال لا يجلس حتى توضع	٣٠٨

ابواب	صفحة
لا يرجع حتى يؤذن له	٣١٠
فى المرأة اين يقام منها فى الصلوة و الرجل اين يقام منه	٣١٢
ما قالو افيه اذا اجتمع رجل و امرأة كيف يصنع فى القيام عليهما	٣١٣
فى جنائز الرجال و النساء من قال الرجل مما يلى الامام والنساء امام ذلك	٣١٤
من كان يجعل النساء مما يلى الامام	٣١٥
من كان يصلى على الرجال على حدة و على المرأة على حدة	٣١٦
ما قالوا فيه اذا اجتمعت جنازة صبى و رجل	»
فى الرجل يجىء و قد وضعوا الجنازة ينتظر	»
ما قالوا فى السقط من قال يصلى عليه	٣١٧
من قال لا يصلى عليه حتى يستهل صارخا	٣١٨
فى الصلوة على ولد الزناء	٣١٩
فى ثواب من صلى على الجنازة و تبعها حتى تدفن	٣٢٠
فى الميت ما يتبعه من صلوة الناس عليه	٣٢١
فى اللحد لليت من اقربه و كره الشق	٣٢٢
ما قالوا فى القبر كم يدخله	٣٢٣
فى المرأة كم يدخلها قبرها و من يليها	٣٢٤
فى الرجلين يدفنان فى قبر واحد	٣٢٥
ما قالوا فى اعماق القبر	»
ما قالوا فى مد الثوب على القبر	٣٢٦
ما قالوا فى حل العقد عن الميت	»
ماقالوا فى شق الكفن	٣٢٧
ماقالوا فى الميت من قال يسل من قبل رجليه	
من ادخل ميتا من قبل القبلة	٣٢٨
ما قالوا اذا وضع الميت فى قبره	٣٢٩
فى الدعاء لليت بعد ما يدفن	
ويسوى عليه	٣٣٠
فى الميت يحثى فى قبره	٣٣١
من كان يحب ان يحثى عليه التراب حثيا	٣٣٢
ما قالوا فى القصب يوضع على اللحد	»
فى اللبن ينتصب على القبر اويبنى بناء	٣٣٣
ما قالوا فى القبر بسنم	٣٣٤
فى القبر يكتب و يعلم عليه	»
فيمن كان يحب ان يرفع القبر	٣٣٥

ابواب	صفحة
فى انفسطاط يضرب على القبر	»
فى اللحد يوضع فيه شيء يكون تحت الميت	٣٣٦
فى الرجل يقوم على قبر الميت حتى يدفن ويفرغ منه	»
من كره القيام على القبر حتى يدفن	٣٣٧
فى تجصيص القبر و الأجر يجعل له	»
من كره ان يطأ على القبر	٣٣٨
فى الرجل يبول او يحدث بين القبور	٣٣٩
ما ذكر فى التسليم على القبور اذا مربها من رخص فى ذلك	»
من كان يكره التسليم على القبور	٣٤١
من كان يأتى قبر النبى صلى الله عليه و سلم فيسلم	٣٤١
فى تسوية القبر و ما جاء فيه	»
فى تطيين القبر و ما ذكر فيه	٣٤٢
من رخص فى زيارة القبور	»
من كره زيارة القبور	٣٤٤
ما جاء فى الدفن بالليل	٣٤٦
فى الرجل يموت له القرابة المشرك يحضره ام لا	٣٤٧
فى الرجل يموت فى البحر ما يصنع به	٣٤٨
فى الرجل يأخذ غير طريق الجنازة	٣٤٩
ويعارضها	٣٤٩
فى الرجل يوصى ان يدفن فى الموضع	»
فى الرجل يقتل نفسه و النفساء	
من الزناء هل يصلى عليهم	٣٥٠
فى الكافر و السبى يتشهد مرة ثم يموت أيصلى عليه	٣٥١
فى ثواب الولد يقدمه الرجل	٣٥٢
فى الرجل و المرأة يدفنان فى القبر	٣٥٥
فى النصرانية تموت و فى بطنها ولد من المسلمين اين تدفن	»
فى الحائض تصلى على الجنازة	٣٥٦
فى الصلوة على العظام و على الرءوس	»
من قال يقام للجنازة اذا مرت	»
من كره القيام للجنازة	٣٥٨
فى عيادة اليهود و النصارى	٣٥٩
فى الميت يصلى عليه بعد ما دفن من فعله	»
من كان لا يرى الصلوة عليها اذا دفنت و قد صلى عليها	٣٦٢
ما ذكر عن النبى صلى الله و سلم فى صلاته على النجاشى	»
فى الزوج و الاخ ايهما أحق	

ابواب	صفحة
بالصلوة	٣٦٣
فى الصلوة على الميت فى المسجد	
من لم ير به بأسا	٣٦٤
من كره الصلوة على الجنازة	
فى المسجد	»
فى الرجل ينتهى اليه نعى الرجل	
ما يقول	٣٦٥
ما قالوا فى سب الموتى وما كره	
من ذلك	٣٦٦
من كره الرحام فى الجنازة	٣٦٧
فى الجنازة يمر بها فيثنى عليها خيرا	»
من كان اذا حمل جنازة توضأ	٣٦٩
من كان يرى التعجيل بالميت	
ولا يجلس	»
فى موت الفجاءة و ما ذكر فيه	»
فى الرجل يرشح جبينه عند موته	٣٧٠
فيما نهى عنه ان يدفن مع القتيل	٣٧١
فى الرجل يموت و عليه الدين من	
قال لا يصلى عليه حتى يضمن دينه	»
فى الرجل يترك الشيء ما جاء فيه	٣٧٢
فى عذاب القبر و مم هو	٣٧٣
فيما يخفف به عذاب القبر	٣٧٦
فى المسئلة فى القبر	٣٧٧
فى اطفال المسلمين	٣٧٩

ابواب	صفحة
فى موت ابراهيم بن النبى صلى الله	
عليه و سلم	»
فى رش الماء على القبر	»
فى نفس المؤمن كيف تخرج	
و نفس الكافر	٣٨٠
فى الرجل يرفع الجنازة ما يقول	٣٨٤
فى الميت يقبل بعد الموت	٣٨٥
فى الرجل يعزى ما يقال له	»
فى ثواب من كفن ميتا	٣٨٦
ما يتبع الميت بعد موته	»
فى الصبر من قال عند الصدمة	
الاولى	٣٨٨
فى نبش القبور	»
فى النياحة على الميت و ما جاء فيه	٣٨٩
من رخص فى استماع النوح	٣٩١
فى التعذيب فى البكاء على الميت	»
من رخص فى البكاء على الميت	٣٩٢
باب كان رسول الله صلى الله	
عليه و سلم لا يبكى	٣٩٤
فى الميت او القتيل ينقل من	
موضعه الى غيره	
فى المشى بين القبور فى النعال	٣٩٦
من كره ان يستق من الآبار	
التى بين القبور	»

﴿ تم فهرس ﴾